

# تيسير الوصول إلى

إلى جامع الأصول \* من حديث الرسول \* صلى الله عليه وسلم

تأليف العلامة المحدث

عبد الرحمن بن علي المعروف بابن الديبع الشيباني

الزيدي الشافعي المتوفى سنة ٤٤٤هـ

اختصر به

جامع الأصول لاحاديث الرسول

لأبي السعادات محمد بن محمد بن عبد الكريم بن الاثير الجزري

المتوفى سنة ٦٠٦هـ

الجزء الثالث

١٣٤٦

مطبع في المكتبة التجارية الكبرى بأول شارع محمد علي

لصاحبها مصطفى محمد

المطبعة السلفية - بمصر

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## كتاب الصدقة و النفقة و فيه ثلاثة فصول

### ﴿ الفصل الاول في فضلها ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ما تصدق أحد بصدقة من طيب ، ولا يقبل الله الا الطيب ، الا أخذها الرحمن يمينه ( وكننا بديه يمين ) وان كانت ثمرة . فتربو في كفّ الرحمن حتى تكون أعظم من الجبل كما يُرَبِّي أحدكم فلوله أو فصيله . أخرجه الستة الا أبا داود . قوله ( فتربو ) أي تكثر وتزيد . ( وكفّ الرحمن ) هنا كناية عن محل قبول الصدقة التي توضع فيه <sup>(1)</sup> والا فلا كفّ لله ولا جارحة تعالى الله عما يقول الظالمون والمجسمون علوا كبيرا . ( والفلول ) المهر أول ما يولد . ( والفصيل ) ولد الناقة الى أن يفصل عن أمه . وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : بينا رجل في فلاة من الارض إذ سمع صوتا في سحابة اسق حديقة فلان . فتنحى ذلك السحاب فأفرغ ماءه في حرّة فاذا شرّجة من تلك الشُّراج قد استوعبت ذلك الماء . فتبع الماء فاذا رجل قائم في حديقة يحول الماء بمسحاته . فقال له : يا عبد الله ، ما اسمك ؟ قال فلان ، الاسم الذي سمع في السحابة . فقال له : يا عبد الله ، لم سألتني عن اسمي ؟ قال سمعت صوتا في السحاب الذي هذا ماؤه يقول : اسق حديقة فلان ،

(1) الاصح كما كان عليه سابقا الصالح رضي الله عنهم أن يؤمن به كما ورد كذلك من غير تأويل ولا تحريف ومن غير تشبيه ولا تمثيل . وكما أن ذات الله جل وعلا ليس كمثلها ذوات فكذلك ما وصف به نفسه أو وصفه به رسوله صلى الله عليه وسلم ليس كصفات غيره . وخير لنا ان لا نكثر من الخوض في هذه المراتق

لا سمك . فما تصنع فيها ؟ قال : أما اذ قلت هذا فاني أنظر الى ما يخرج منها فأتصدق بثلثه . وآكل أنا وعيالي ثلثه . وأرُدُّ فيها ثلثه . أخرجه مسلم ( الحرّة )  
بفتح الحاء الارض ذات الحجارة السوداء . ( والشَّرْجَة ) واحدة الشَّراج وهي مسابيل الماء الى السهل من الارض . ( والمسحاة ) المجرّفة من الحديد

وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : سبق درهم مائة الف درهم قيل : وكيف ذلك يا رسول الله ؟ قال : كان لرجل درهمان فتصدق باحدهما وانطلق آخر الى عرض ماله فاخرج منه مائة ألف درهم فتصدق بها . أخرجه النسائي ( عرض الشيء ) جانبه وناحيته

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . أنه جاءه سائل : فقال له ابن عباس : أتشهد أن لا اله إلا الله وأن محمدا رسول الله ؟ قال نعم . قال : فتصوم وتصلي ؟ قال : نعم . قال سألت وللسائل حق ، انه يحق علينا أن نصلك . فاعطاه ثوبا وقال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : ما من مسلم يكسو مسلما ثوبا الا كان في حفظ الله تعالى ما دام عليه منه خرقة . أخرجه الترمذي

وعن أبي سعيد رضي الله عنه . ان أعرابيا قال يا رسول الله اخبرني عن : الهجرة ؟ فقال ويحك ان شأنها شديد ، فهل لك من اهل ؟ قال نعم . قال : فتعطي صدقتها ؟ قال نعم . قال : فهل تمنح منها (١) ؟ قال نعم . قال فتجلبها يوم وزدها (٢) ؟ قال نعم . قال . فاعمل من وراء البحار فان الله لن يترك من عملك شيئا . أخرجه الخمسة الا الترمذي

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : الصدقة تطفي غضب الرب وتدفق مية السوء . أخرجه الترمذي

(١) تعطي منها الشاة متبعة

(٢) اي عندما ترد بها الماء وتسقي منها الناس عندئذ

## ﴿ النفقة ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ما من يوم يصبح فيه العباد الا وملكان ينزلان من السماء يقول أحدهما : اللهم أعط منفقا خلفا . ويقول الآخر : اللهم أعط ممسكا تلفا . أخرجه الشيخان \* وفي أخرى : يقول الله تعالى : يا ابن آدم أنفق أنفق عليك

وعن أبي ذر رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : ما من عبد مسلم يُنفق من كل مال له زوجين في سبيل الله تعالى الا استقبلته حجة الجنة كما هم يدعوه الى ما عنده . قيل : وكيف ذلك ؟ قال : ان كان إبلا فبغيرين وإن كان يقرأ فبقرتين . أخرجه النسائي

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : دينار أنفقته في سبيل الله . ودينار أنفقته في رقة . ودينار تصدقت به على مسكين . ودينار أنفقته على أهلك . أعظمها أجراً الذي أنفقته على أهلك . أخرجه مسلم  
وعن أبي مسعود البدري رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ان المسلم اذا أنفق على أهله نفقة وهو يحبسها كانت له صدقة ، أخرجه الخمسة الا أبا داود

وعن ابن مسعود رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ . من وسع على عياله يوم عاشوراء وسع الله عليه سائر سنته . قال سفيان : انا قد جربناه فوجدناه كذلك ، أخرجه رزين (١)

## ﴿ الفصل الثاني في الحث عليها ﴾

عن حارثة بن وهب رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : تصدقوا .

(١) ذكره ابن الجوزي في الموضوعات وذكره العلامة شيخ الاسلام ابن تيمية في فتاوى له وحكم عليه بالوضم وان كان السيوطي قد حسنه في اللآلئ فأتين السيوطي من معرفة ابن تيمية واتممه من الحديث وضبطه واتفقاه

فيوشك الرجل أن يمشي بصدقة فيقول الذي يعطاها لو جئتنا بها بالامس قبلتها  
فاما الآن فلا حاجة لي فيها ، فلا يجد من يقبلها منه ، أخرجه الشيخان والنسائي  
وعن أبي موسى رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ . لياتين على  
الناس زمان يطوف الرجل فيه بالصدقة من الذهب فلا يجد أحدا يأخذها منه .  
وترى الرجل الواحد يتبعه أربعون امرأة يلدن به من قلة الرجال وكثرة  
النساء . أخرجه الشيخان

وعن علي رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : بادروا بالصدقة فان  
البلاء لا يتخطاها . أخرجه رزين (١)

وعن أنس رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لما خلق الله الارض  
جعلت تميد وتمكفا فأرساها بالجبال فاستقرت . فتمعجب الملائكة من شدة  
الجبال ، فقالت : ياربنا هل خلقت خلقا أشد من الجبال ؟ قال : نعم ، الحديد .  
قالوا : فهل خلقت خلقا أشد من الحديد ؟ قال : نعم ، النار . قالوا : فهل خلقت  
خلقاً أشد من النار ؟ قال : نعم ، الماء . قالوا : فهل خلقت خلقا أشد من الماء ،  
قال : نعم ، الريح . قالوا : فهل خلقت خلقاً أشد من الريح ؟ قال : نعم ، ابن  
آدم اذا تصدق بصدقة يمينه فأخفاها عن شماله . أخرجه الترمذي (٢) . (مادت  
الارض ) تميد اذا تحركت واضطربت

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : وهو على المنبر  
وذكر الصدقة والتعفف عن المسئلة ، اليد العليا خير من اليد السفلى . (والعليا)

هي المنفقة ( والسفلى ) هي المسئلة . أخرجه السنة الا الترمذي

وعن عدي بن حاتم رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : اتقوا  
النار ولو بشق تمره \* وفي رواية : من استطاع منكم أن يستتر من النار ولو بشق  
تمره فليفعل . أخرجه الشيخان والنسائي

(١) في اسناده وضاع ومجهول وكذاب قاله الشوكاني (٢) وقال غريب

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : قيل يا رسول الله ، أي الصدقة أفضل ؟ قال جهد المقل ، وابدأ بمن تعول . أخرجه أبو داود (الجهد) بالضم الوسع والطاقة من المقل الذي ماله قليل فهو يعطي بقدر ماله

وعن سعيد بن المسيب . قال : أتى سعد بن عبادَةَ رضي الله عنه رسول صلوات الله وسلامته عليه . فقال أي الصدقة أعجب إليك ؟ قال الماء . أخرجه أبو داود (١)

وعن زيد بن أسلم رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلوات الله وسلامته عليه : أعطوا السائل ولو جاء على فرس . أخرجه مالك (٢) \* ولا يبي داود عن علي رضي الله عنه . للسائل حقٌ ولو جاء على فرس (٣)

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلوات الله وسلامته عليه : ما تنقص مال من صدقة . وما زاد الله عبداً بعفو إلا عزاً . ولا تواضع عبداً الله إلا رفعه الله . أخرجه مسلم ومالك والترمذي

وعن جابر رضي الله عنه . قال : أمر رسول الله صلوات الله وسلامته عليه من كل جادٍ عشرة (٤) أوسق من النمر يقينوا يُعَلَّقُ في المسجد للمساكين . أخرجه أبو داود وعن عوف بن مالك رضي الله عنه . قال : خرج النبي صلوات الله وسلامته عليه يوماً ويده عصاً وقد علّق رجلاً قنوا حشف (٥) فجعل يطعن فيه ويقول : لو شاء ربُّ هذه الصدقة تصدق بأطيب من هذا . إن رب هذه الصدقة يأكل حشفاً يوم

القيامة . أخرجه أبو داود والنسائي . (القنوا) العنق بما فيه من الرطب

وعن جرير رضي الله عنه . قال : أتى النبي صلوات الله وسلامته عليه قوم حفاة عراة مجتأبي

(١) وأخرجه النسائي والحديث منقطع فان ابن المسيب لم يدرك عبادة

(٢) وقال الحافظ سراج الدين القزويني موضوع . ورد عليه البلاغي وابن حجر بما

يفيد أن الحديث ضعيف وليس بموضوع

(٤) أي على كل من عنده من النخل ما يخرج عشرة أوسق ، وجداد النخل قطع ثمارها

(٥) الرديء من النمر

النَّارَ أَوْ الْعَبَاءَ مُتَقَلِّدِي السِّيفِ، عَامَّتَهُمْ مِنْ مُضَرٍّ . فَتَمَعَّرَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِمَا رَأَى بِهِمْ مِنَ الْغَافَةِ . فَدَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ . فَأَمَرَ بِلَالًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَذَّنَ وَأَقَامَ فَصَلَّى : ثُمَّ خَطَبَ فَقَالَ : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا » الْآيَةَ « إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا » وَالآيَةَ الَّتِي فِي الْحَبَشِ « اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْتَظِرْ نَفْسٌ مَا قَدَّمَتْ لِغَدٍ » تَصَدَّقَ رَجُلٌ مِنْ دِينَارِهِ ، مِنْ دِرْهَمِهِ ، مِنْ ثَوْبِهِ ، مِنْ صَاعِ بَرِّهِ ، مِنْ صَاعِ تَمْرِهِ ، حَتَّى قَالَ : لَوْ بَشِقَ تَمْرَةٌ . فِجَاءَ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ بَصُرَةً كَادَتْ كَفَّهُ تَعَجُّزَ عَنْهَا ، بَلْ قَدِ عَجَزَتْ . ثُمَّ تَبَاعَ النَّاسُ حَتَّى رَأَيْتَ كَوْمَيْنِ مِنْ ثِيَابٍ وَطَعَامٍ ، حَتَّى رَأَيْتَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَهْمَلُ كَأَنَّهُ مُذْهَبَةٌ (١) . فَقَالَ : مِنْ سَنِّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةٌ حَسَنَةٌ فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرٌ مِنْ عَمَلٍ بِهَا بَعْدَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْءٌ . وَمِنْ سَنِّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةٌ سَيِّئَةٌ كَانَ عَلَيْهِ وَزْرُهَا وَوِزْرٌ مِنْ عَمَلٍ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ . أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ وَالنَّسَائِيُّ . قَوْلُهُ (مُجْتَابِي النَّمَارِ) أَي لَابِسِيهَا (٢) وَالنَّمَارُ جَمْعُ تَمْرَةٍ وَهِيَ شَمْلَةٌ مُخَطَّطَةٌ مِنْ مَازَرَ الْأَعْرَابِ . (تَمَعَّرَ) أَي تَغَيَّرَ وَتَلَوَّنَ مِنَ الْغَضَبِ . وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : قَالَ رَجُلٌ (٣) لَا تُصَدِّقَنَّ اللَّيْلَةَ بِصَدَقَةٍ . فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ سَارِقٍ . فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ تَصَدَّقَ اللَّيْلَةَ عَلَى سَارِقٍ . فَقَالَ : اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ ، عَلَى سَارِقٍ . لَا تُصَدِّقَنَّ اللَّيْلَةَ بِصَدَقَةٍ . فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ زَانِيَةٍ . فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ تَصَدَّقَ اللَّيْلَةَ عَلَى زَانِيَةٍ . فَقَالَ اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى سَارِقٍ وَزَانِيَةٍ . لَا تُصَدِّقَنَّ بِصَدَقَةٍ . فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ غَنِيِّ . فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ تَصَدَّقَ اللَّيْلَةَ عَلَى غَنِيِّ . فَقَالَ اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى سَارِقٍ وَزَانِيَةٍ وَغَنِيِّ ، فَأُتِيَ (٤) فَقِيلَ لَهُ :

(١) مِنَ الشَّيْءِ الْمَذْهَبُ وَهُوَ الْمَلُونُ بِالذَّهَبِ وَالْمَرَادُ الصَّفَاءُ وَالِاسْتِنَارَةُ

(٢) أَي وَقَدْ خَرَقَهَا فِي رُؤُسِهِمْ وَالْجُوبِ الْقَطْعُ

(٣) قَالَ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ (٤) أَي فِي الْمَنَامِ

أما صدقتك فقد قبلت ، أما السارق فاعلمه أن يستعف عن سرقة . وأما الزانية فاعلمها أن تستعف عن زناها . وأما الغني فاعلمه أن يعتبر فينفق مما أعطاه الله تعالى ، أخرجه الشيخان والنسائي

### ﴿ الفصل الثالث في أحكام الصدقة ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى وابدأ بمن تعول . أخرجه البخاري وأبو داود والنسائي وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : أمر رسول الله ﷺ يوماً بالصدقة فقال رجل : يا رسول الله ، عندي دينار ؟ قال تصدق به على نفسك . قال : عندي آخر ؟ قال : تصدق به على ولدك . قال : عندي آخر ؟ قال : تصدق به على زوجك . قال : عندي آخر ؟ أنت أبصر به ، أخرجه أبو داود والنسائي (١)

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه . قال : دخل رجل المسجد بهيئة يذة والنبي ﷺ يأمر بالصدقة . فتصدق الناس فأعطاه النبي ﷺ ثوبين ثم قال : تصدقوا . فطرح الرجل أحد ثوبيه . فقال ﷺ أترون الى هذا الذي رأيته بهيئة يذة فأعطيته ثوبين ثم قلت تصدقوا . فطرح أحد ثوبيه . خذ ثوبك وانتهره ، أخرجه أبو داود والنسائي (٢)

وعن جابر رضي الله عنه . قال : جاء رجل بمثل بيضة من ذهب فقال : يا رسول الله أصبت هذه من معدن فخذها فهي صدقة ، ما أملك غيرها . فأعرض عنه رسول الله ﷺ . ثم أتاه من قبل ركنه الأيمن فقال مثل ذلك . فأعرض عنه فأتاه من قبل ركنه الأيسر فقال مثل ذلك . فأعرض عنه . ثم أتاه من خلفه فقال مثل ذلك . فأخذها ﷺ فجدفه بها . فلو أصابته لأوجعته .

(١) في اسناده محمد بن عجلان فيه مقال (٢) وفي اسناده ابن عجلان أيضا وثقة بعضهم وضمنه آخرون



وقال يأتي أحدكم بما يملك فيقول : هذه صدقة ثم يقعد يتكفف الناس . خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى <sup>(١)</sup> ، أخرجه أبو داود . ( يتكفف الناس ) يسألهم ويطلب منهم ما يأخذ بيطن كفه .  
وعن عائشة رضي الله عنها . قالت قال رسول الله ﷺ : إذا أنفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة فلها أجرها بما أنفقت وللزوج بما اكتسب . وللخازن مثل ذلك لا ينقص بعضهم من أجر بعض شيئا ، أخرجه الحنابلة .  
وعن أبي أمامة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لا تنفق المرأة من بيت زوجها إلا بأذنه . قيل : يا رسول الله ولا الطعام ؟ قال ذلك أفضل أموالنا ، أخرجه الترمذي <sup>(٢)</sup> .

وعن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ : لا يجوز لامرأة أمرٌ في مالها إذا ملك زوجها عصمتها . أخرجه أبو داود <sup>(٣)</sup> والنسائي .  
وعن أبي موسى رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : الخازن المسلم الأمين الذي يعطي ما أمر به طيبة به نفسه أحد المتصدقين . أخرجه الشيخان .  
وعن عمر رضي الله عنه قال : حملت على فرس في سبيل الله فأضاعه الذي عنده فاردت أن أشتريه وظننت أنه يبيعه برخص . فسألت النبي ﷺ ؟ فقال : لا تشتريه ولا تعمد في صدقتك ، وإن أعطاك به درهم . فإن العائد في صدقته كالعائد في قبيته . أخرجه الستة \* وفي رواية للمالك : كالكلب يعود في قبيته .  
وعن ابن عباس رضي الله عنهما إن رجلا قال : يا رسول الله ، إن أمي توفيت . أيفعها أن أتصدق عنها ؟ قال نعم . قال إن لي حخرًا فأنا أشهدك أنني قد تصدقت به عنها . أخرجه الحنابلة ( الخراف ) الحديث

(١) أي من غني يتمده ويستظهر به على النوايب (٢) وقال حديث حسن

(٣) لم أعثر في أبي داود إلا بحديث عن أبي بن كعب بمعنى هذا وليس بلفظه .

وعن سعد بن عبادة رضي الله عنه قال : قلت يا رسول الله ان أمي ماتت .  
غأي الصدقة أفضل ؟ قال الماء . فحفر بئراً وقال : هذه لأم سعد . أخرجه  
أبو داود والنسائي

## كتاب صلة الرحم

عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله ﷺ : الرحم مُعَانَةٌ  
بالعرش . تقول من وصلني وصله الله . ومن قطعني قطعه الله . أخرجه الشيخان  
وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : من سرّه أن  
يَبْسُطَ اللهُ تعالى له في رزقه وأن ينسأ له في أثره فليصل رحمه . أخرجه  
البخاري والترمذي \* وعند الترمذي : تعلموا من أنسابكم ما تصلون به  
أرحامكم فإن صلة الرحم محبة في الأهل مثرة في المال منسأة في الأثر (١) .  
( ينسأ ) أي يؤخر . ( والأثر ) هنا الأجل

وعن ميمونة رضي الله عنها . قالت : أعتقت وكيبة (٢) ولم أستأذن رسول  
الله ﷺ . فلما كان يومها الذي يدور عليها فيه قالت يا رسول الله : أشعرت  
أني أعتقت وكيدي ؟ قال وفعلت ؟ قالت : نعم . قال : أما إنك لو أعطيتها  
أخوالك كان أعظم لأجرك . أخرجه الشيخان وأبو داود  
وعن سلمان بن عامر رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : الصدقة  
على المسكين صدقة . وعلى ذي الرحم ثنتان : صدقة ورسالة . أخرجه النسائي

(١) وقال الترمذي حديث غريب (٢) تطلق على الجارية وان كانت كبيرة

## كتاب الصحبة وفيه ثمانية عشر فصلا

### ﴿ الأول في حق الرجل على الزوجة ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لو كنت امرأة أحدكم أن يسجد لأحد لامرت الزوجة أن تسجد لزوجها . أخرجه الترمذي  
وعن أم سلمة رضي الله عنها . قالت قال رسول الله ﷺ : أيما امرأة ماتت وزوجها عنها راض دخلت الجنة . أخرجه الترمذي (١)

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : والذي نفسي بيده ما من رجل يدعو امرأته الى فراشه فتأبى عليه الا كان الذي في السماء ساخطا عليها حتى يرضى عنها زوجها \* وفي رواية : اذا دعا الرجل امرأته الى فراشه فأبت أن تحيى فبات غضبان لعنتها الملائكة حتى تصبح \* وفي رواية : حتى ترحم \* وفي رواية : اذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها لعنتها الملائكة ، الحديث . أخرجه الشيخان وأبو داود

وعنه رضي الله عنه قال : قيل يارسول الله أي النساء خير؟ قال التي تسره إذا نظر ، وتطيعه إذا أمر ، ولا تخالفه في نفسها ومالها بما يكره . أخرجه النسائي .

وعن عمر رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لا يسأل الرجل فيم ضرب امرأته . أخرجه أبو داود (٢)

وعن أبي سعيد رضي الله عنه . قال : جاءت امرأة صفوان بن المعطل رضي الله عنه الى رسول الله ﷺ وصفوان عنده . فقالت يارسول الله زوجي يضربني اذا صليت ، ويؤفطرني اذا صُمت ، ولا يصلي صلاة الفجر حتى تطلع

(١) وقال حسن (٢) وأخرجه النسائي

الشمس . فسأله عما قالت . فقال : يا رسول الله ، أما قولها يضرني إذا صليت فأنها تقرأ بسورتين وقد نهيتها . فقال لها رسول الله ﷺ : لو كانت سورة واحدة لكففت الناس ، وأما قولها يفطرني إذا صمت فأنها تنطلق تصوم وأنا رجل شاب لا أصبر . فقال ﷺ : لا تصوم امرأة إلا بإذن زوجها ، وأما قولها اني لا أصلي حتى تطلع الشمس فأننا أهل بيت قد عرف لنا ذلك لا نكاد نستيقظ حتى تطلع الشمس . فقال ﷺ : فاذا استيقظت يا صفوان فصل .  
أخرجه أبو داود (١)

وعن أبي الورد بن نمرة . قال قال علي رضي الله عنه لابن أعين : ألا أحدثك عني وعن فاطمة بنت رسول الله ﷺ وكانت من أحب أهله إليه ؟ قلت بلى . قال : أنها جرت بالرحى حتى أثرت في يدها . واستمقت بالقرية حتى أثرت في نحرها . وكذبت البيت حتى أغرقت ثيابها . فأنى النبي ﷺ بخدم فقلت لها : لو أتيت أباك فسألته خادماً ؟ فأنته فوجدت عنده خدماً أنا (٢) فرجعت . فأتاها من الغد فقال : ما كانت حاجتك ؟ فسكتت . فقلت : أنا أحدثك يا رسول الله ، أنها جرت بالرحى حتى أثرت في يدها ، وحملت بالقرية حتى أثرت في نحرها ، فلما أن جاء الخدم أمرتها أن تأتيك تستخدمك خادماً يقبها حرّاً ما هي فيه . فقال : اتقي الله يا فاطمة وأدّي فريضة ربك واعلمي عمل أهلك ، وإذا أخذت مضجعتك فسبحي ثلاثاً وثلاثين . واحمدي ثلاثاً وثلاثين . وكبري أربعاً وثلاثين . فذلك مائة هي خير لك من خادم . قالت : رضيت عن الله وعن رسوله ﷺ ، ولم يُخدمها . أخرجه الحسة الا نسائي

### ﴿ الثاني في حق المرأة على الزوج ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : استوصوا بالنساء .

(١) قال المنذري قال أبو بكر البزار هذا الحديث كلامه . ينكر من النبي صلى الله عليه وسلم  
(٢) أي جماعة يتحدثون

فان المرأة خلقت من ضلع وان أعوج ما في الضلع أعلاه . فان ذهبت تقيمه كسرتة ، وان تركته لم يزل أعوج ، فاستوصوا بالنساء خيراً . أخرجه الشيخان والترمذي

وعن عمرو بن الأحوص رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : استوصوا بالنساء خيراً فانهن عوان عندكم . ليس تملكون منهن شيئاً غير ذلك الا أن يأتين بفاحشة مبينة . فان فعلن فاهجروهن في المضاجع واضربوهن ضرباً غير مبرح . فان أطمعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلاً . ألا ان لكم على نساءكم حقاً ، ولنساءكم عليكم حقاً . فحقكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم من تكرهون ولا يأذن في بيوتكم لمن تكرهون ، ألا وحقهن عليكم أن تحسنوا اليهن في كسوتهن وطعامهن . أخرجه الترمذي . (عوان) جمع عانية وهي الأسيرة ، شبه المرأة في دخولها تحت حكم الزوج بالاسير . و (المبرح) الشديد والشاق وعن حكيم بن معاوية عن أبيه رضي الله عنه . قال قلت يا رسول الله ما حق زوجة أحدنا عليه ؟ قال : أن تطعمها اذا طعمت . وأن تكسوها اذا اكتسيت ولا تضرب الوجه ، ولا تقبح ولا تهجر الا في البيت . أخرجه أبو داود

### ﴿ حديث أم زرع ﴾

عن عائشة رضي الله عنها . قالت : جلس احدي عشرة امرأة فتعاهدن وتعاهدن أن لا يكتمن من أخبار أزواجهن شيئاً . قالت الاولى : زوجي لحم جبل عث على رأس جبل . لاسهل فيرتقى ولا سمين فيقتل<sup>(١)</sup> ، وفي رواية للبخاري فيمنقى<sup>(٢)</sup> قالت الثانية : زوجي لا أبث خبره ، اني أخاف أن لا أذره ان أذكره أذكر عجره وبجره . قالت الثالثة : زوجي العشتق . ان انطق

(١) بقاله انتقلت الشيء أي نقلته (٢) هي احدي رواياته ومعناه ليس له نقي بكسر النون

أطلق، وان أسكت أعلق. قالت الرابعة: زوجي كليل تهامة، لآخر ولاقر، ولا مخافة ولا سامة. قالت الخامسة: زوجي ان دخل فهد، وان خرج أسد، ولا يسأل عما عهد، قالت السادسة: زوجي ان أكل ألف، وان شرب اشتف، وان اضطجع التفت، ولا يولج الكف ليعلم البث. قالت السابعة: زوجي عيابه (أو غيابه) طباقاء، كل داء له داء. شجك أو فلک أو جمع كلالك. قالت الثامنة: زوجي المس مس أرنب، والريح ربح زرنب. قالت التاسعة: زوجي رفيع العباد، طويل التجاد، عظيم الرماد، قريب البيت من الناد. قالت العاشرة: زوجي مالك. وما مالك؟ مالك. خير من ذلك، له إبل كثيرات المبارك، قليلات المسارح. واذا سمع صوت المزهر أيقن أنهم هوالك. قالت الحادية عشرة: زوجي أبو زرع. وما أبو زرع؟ أناس من خلي أذني. وملا من شحم عضدي. وبجحتي فبجحت الي نفسي. وجدني في أهل غنيمه بشق. فجعاني في أهل صهيل وأطيط ودانس ومنق. فعنده أقول فلا أقبج. وأرقد فأنصبح. وأشرب فاتقح. أم أبي زرع. فما أم أبي زرع؟ عكومها رذاح. وبيتها فساح. ابن أبي زرع. فما ابن أبي زرع؟ مضجعه كمسل شطبة. ويشعه ذراع الجفرة. بنت أبي زرع، فما بنت أبي زرع؟ طوع أيتها وطوع أمها. وملء كسانها (وفي رواية وصر رداها) وغيط جارتها. جارية أبي زرع. فما جارية أبي زرع؟ لانبث حديثنا تبثنا ولا تنقت ميرتنا تنقتنا. ولا تملأ بيتنا تعشيشاً. قالت: خرج أبو زرع والأوطاب منحض، فلقني امرأته معها ولدان لها كالفهدين. يلعبان من تحت خصرها برماتين. وظلقتني ونكحتها. فنكحت بعده رجلاً سرياً. ركب سرياً وأخذ خطياً. وأراح علي نعماً ثرياً. وأعطاني من كل رائحة زواج. وقال: كلي أم زرع وميري أهلك. قالت: فلو جمعت كل شيء أعطانيه ما بلغ أصغر آية

أبي زرع . قالت عائشة رضي الله عنها . قال لي رسول الله ﷺ : كنت لك كأبي زرع لأم زرع . أخرجه الشيخان

وقد سقط حديث أم زرع من تجريد قاضي القضاة . وقد أثبتته هنا من جامع الاصول لشهرته . وقد أفرد شرح هذا الحديث بالتأليف . وقد رأيت أن أذكرها هنا من الكلام عليه ما تمس اليه الحاجة مما لا بد منه . فأقول وبالله التوفيق :

قول الاولى : ( زوجي لحم بجمل غث ) أي مهزول . ( على رأس جبل ) أي صعب الوصول اليه . وصفته بقلة الخير ، تقول : هو ككجم الجبل لا ككجم الضأن . ومع ذلك مهزول ردي . صعب المتناول لا يوصل اليه الا بعسقة شديدة . وقول الثانية : ( لا أبث خبره ) أي لا أنشره وأشيعه . وقولها ( اني أخاف أن لا أذره ) أي خبره طويل ، ان شرعت في تفصيله لا أقدر على إتمامه لكثيره ( والعُجْر والبُجْر ) المراد بهما عيوبه الباطنة وأساراره الكامنة . ( والعُجْر ) تعقد العصب والعروق حتى ترى ناتئة في الجسد . ( والبُجْر ) نحوها الا أنها في البطن خاصة ، وقول الثالثة ( زوجي العَشَق ) هو الطويل بلا نفع . فاذا ذكرت عيوبه طلقني ، وان سكت عنها علقني ، فتركني لاعزبا ولا مزوجة . قال الله تعالى « فَنذَرُوهَا كالمُعَلَّقَةِ » ، وقول الرابعة : ( زوجي كليل تهامة . لاحر ولا قر ، ولا مخافة ولا سامة ) هذا وصف بليغ وصفته بعدم الأذى وبالراحة ولذا أذة العيش والاعتدال . كليل تهامة الذي لاحر فيه ولا يبرد مفرطين ، وانها لانخاف غائته لكرم أخلاقه ولا تخشى منه ملاما ولا سامة . وقول الخامسة : ( زوجي ان دخل فهد الى آخره ) هذا مدح بليغ ، وصفته بكثرة النوم اذا دخل بيته وعدم السؤال عما ذهب من متاعه وما بقي لفولها ( ولا يسأل عما عهد ) أي عما عهد في البيت من متاعه وماله لكرمه . وقولها ( وان خرج أرسد ) أي اذا خرج الى الناس ومارس الحرب كان كالاسد تصفه بالشجاعة . وقول السادسة : ( زوجي ان أكل لف ) أي

أكثر من الطعام وخاط من صنوفه حتى لا يُبقي شيئاً ( وان شرب اشتف ) أي استوعب جميع ما في الاناء، ( ولا يولج الكفَّ ليعلم البث ) هذا ذم له . أرادت إنه اذا اضطلع ورقد التف في ثيابه ناحية ولم يضاغفي ليعلم ما عندي من محبته ولا بث هناك الا محبة الدنو من زوجها . وقول السابعة : ( زوجي عيابه أو غيابه ، الى آخره ) عيابه ( بمهملة ومعجمة ومعناه بالمهملة الذي لا يفتح وهو العين الذي تعينه مباضعة النساء ويعجز عنها ، وبالمعجمة الذي لا يهتدي الى مسلك ، من الغيابة وهي الظلمة . ومعنى ( طباقاء ) المنطبقة عليه أموره حقاً وقيل الغبي الأحمق الغدّم . وقولها ( كل داء له دواء ) أي جميع أدواء الناس مجتمعة فيه . ( والشج ) جرح الرأس : ( والفلّ ) الكسر والضرب . تقول : أناهعه بين جرح رأس أو ضرب وكسر عضو أو جمع بينهما . وقول الثامنة ( زوجي المسّ مسّ أرنب . والريح ريح أرنب<sup>(١)</sup> وصفته بلين الخلق والجانب وحسن العشرة وانه طيب الريح ، أو طيب الثناء في الناس . وقول التاسعة : ( زوجي رفيع العباد ) الى آخره . رفيع العباد وصف له بالشرف وسناء الذكر والرفعة في قومه . ( وطويل النجاد ) بكسر النون وصف له بطول القامة ، والنجاد حائل السيف ، والطويل يحتاج الى طول حائل سيفه ، والعرب تمدح بذلك . ( وعظيم الرماد ) وصف له بالجود وكثرة الضيافة من اللحوم والخبز فيكثر وقوده ويكثر رماده . وقولها ( قريب البيت من الناد ) أي النادي ، وهو مجلس القوم . وصف له بالكرم والسؤدد ، لانه لا يقرب البيت من النادي إلا من هذه صفته لأن الضيفان يقصدون النادي . وأصحاب النادي يأخذون ما يحتاجون اليه في مجلسهم من البيت القريب من النادي . وهذه صفة الكرام ، والاشام بخلاف ذلك . وقول العاشرة : ( زوجي مالك ) الى آخره . تقول هو خير مما أصفه به . له إبل كثيرة فهي باركة

(١) هو بنت طيب الرائحة وقيل هو شجرة عظيمة بالشام يجبل لبنان لا تندر لها ورق أخضر بين الخضرة والصفرة . وقيل هو حشيشة دقيقة طيبة الرائحة ليست ببلاد العرب



بفناؤه لا يوجبها تسرح إلا قليلا عند الضرورة ومعظم أوقاتها تكون باركة بفناؤه . فاذا نزل به الضيف قراهم من ألبانها ولحومها . ( والمزهر ) بكسر الميم عود الغناء الذي يضرب به . وأرادت أن زوجها عوداً إليه اذا نزل به الضيفان انتحروا لهم منها . وإتيانهم بالعيدان والمعازف والشراب ، فاذا سمعت الابل صوت المزهر علمن أنه قد جاءه الضيفان واتهن منحورات هوالك . وقول الحادية عشر : ( زوجي أبو زرع ) الى آخره : فعنى ( أناس ) بنون ومهملة من النّوس وهي الحركة من كل شيء متدلّ . ( وأذني ) بتشديد الياء على التثنية أي حلّاني قرطه وشنوقاً فيها فهي تنّوس أي تتحرك لكثرتها . ومعنى ( ملأ من شحم عضدي ) أي أسمني وملاء بدني شجماً لان العضدين اذا سمننا فغيرهما أولى . ومعنى ( بجحني ) بتشديد الجيم ( فبججت ) بكسر الجيم وفتحها والفتح أفصح . أي فرخي وفرحت وعظمتي فعظمت عند نفسي . وقولها ( وجدني في أهل غنيمة ) بضم الغين تصغير الغنم ، أرادت ان اهلها كانوا أصحاب غنم لا أصحاب خيل وإبل ، لان الصهيل أصوات الخيل والأطيظ اصوات الابل وحنينها . والعرب انما تعتد بأصحابها لا بأصحاب الغنم . وقولها ( بشق ) بكسر الشين وفتحها . قال أبو عبيد هو بالفتح والمحدثون يكسرونه يعني بشق جبل أي ناحيته لقلتهم وقلة غنمهم . وقولها ( ودانس ) هو الذي يدوس الزرع في يديه . ( ومنق ) بضم أوله وفتح ثانيه على المشهور ، وقد يكسر ، وتشديد القاف . والمراد به بالفتح عند الجمهور الذي يُنقى الطعام . أي يخرج منه من تبئه وقشوره وينقيه بالغربال ، أي انه صاحب زرع يدوسه وينقيه : وقولها ( فعنده أقول فلا أقبح ) أي لا يقبح قولني فبرده بل يقبله مني . ( وأرقد فأصبّح ) أي أنام الصبحة أي بعد الصباح لكفأيتها بمن يخدمها . وقولها ( وأشرب فأقنّح ) بالنون بعد القاف وبالميم بدل النون . فمعناه بالميم أروى حتى أدع الشراب من شدة الري . وبالنون

أقطع الشراب وأتملّ فيه . ( والعكوم ) الاعتدال وأوعية الطعام . ( والرداح )  
العظيمة الكبيرة . ( وبينها فساح ) بفتح الفاء وتخفيف السين المهملة . أي واسع .  
وقولها ( مضجعه كسَل ) بفتح الميم والسين المهملة وتشديد اللام . ( وشطبة )  
بشين معجمة مفتوحة ثم طاء مهملة ساكنة ثم موحدثة ثم هاء ماشطبة من جريد  
النخل أي شقّ لأن الجريدة يشقّق منها قضبان . فرادها أنه مهفّف قليل اللحم  
كالشطبة ، وهو ما يمدح به الرجل . وقيل أرادت أنه كالسيف يسل من غمده .  
وقولها ( وتشبّع ذراع الجفرة ) الذراع مؤنثة وقد تذكر . والجفرة بفتح الجيم  
الأثني من أولاد المعز . وقيل من الضأن وهي ما بلغت أربعة أشهر وفصلت عن  
أمها ، وأرادت أنه قليل الأكل ، والعرب تمدح به . وقولها ( طوع أبها وطوع  
أمها ) أي مطيعة لها متقادة لامرئها . ومعنى ( ملّ كسأها ) ممتلئة الجسم سميئة .  
وفي رواية ( صفر رداها ) بكسر الصاد والفتح الخالي أي ضامرة البطن .  
( وغيظ جارتها ) المراد بالجارة هنا الضرة أي يغيظ ضررتها ماترى من حسنها  
وجمالها خلقاً وخلقاً . وقولها ( لا تبثّ حديثنا تبثيثاً ) بالثاء أي لا تشيعه وتظهره  
بل تكتمه . ( ولا تنقث ميرتنا ) الميرة الطعام المحبوب . ومعنى لا تنقث لا تفسدها  
ولا تفرقها وتذهب بها . وصفتها بالأمانة . ( ولا تملأ بيتنا تعشيشاً ) بالعين المهملة .  
أي لا تترك الكناسة والقمامة فيه متفرقة ككسّ الطائر بل هي مصلحة للبيت  
معتنية بتنظيفه . وروي بالعين المعجمة من الغش في الطعام . ( والاطاب ) جمع  
وطب بفتح الواو وسكون الطاء وهي أسقية اللبن التي يُمنخض فيها . ومعنى  
( يلعبان من تحت خصرها برماتين ) قال أبو عبيد : معناه ، أنها ذات كفّل عظيم  
فاذا استلقت على قفاها تتأ الكفّل بها من الأرض حتى تصير تحتها فجوة يجري  
فيها الزمان . ( والسري ) بالمهملة السيد الشريف . وقيل السخي . ( والشري )  
بالمعجمة الفرس الفائق الخيار . ( والخطي ) بفتح الخاء المعجمة وكسرهما والفتح

أشهر الرمح منسوب الى الخط قرية بساحل البحر عند عُمان وسميت الرماح خطية لانها تحمل الى هذا الموضع وتثقب فيه . ( وأراخ عليّ نعمًا نزيًا ) أي أنى بها الى مراحها وهو موضع مبيتها . والنعم الابل والبقر والغنم . ( والترمي ) بالثلثة وتشديد الياء الكثير من المال وغيره : ( وأعطاني من كل راحة ) أي ما يروح من الابل والبقر والغنم والعبيد . ( زوجا ) أي اثنين . ( وميري أهلك ) بكسر الميم من الميرة أي أعطيهم وأفضلي عليهم . وقوله وسامته صلى الله عليه وسلم اعائشة رضي الله عنها : ( كنت لك كأبي زرع لام زرع ) : قال العلماء : هو تطيب لنفسها وإيضاح لحسن عشرته اياها . ومعناه أنا لك كأبي زرع وكان زائدة أو للدوام والله أعلم .

وعن جابر رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يفرك <sup>(١)</sup> مؤمن مؤمنة . ان كره منها خلُقًا رضي آخر . أخرجه مسلم

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلبَ لذى لبٍ من إحدائكن . قالت امرأة منهن جزلة : وما نقصان العقل والدين ؟ قال : أما نقصان العقل فان شهادة امرأتين بشهادة رجل . وأما نقصان الدين فان إحدائكن تفطر رمضان وتقيم أياما لا تصلى . أخرجه أبو داود <sup>(٢)</sup> . ( اللب ) العقل . و ( الجزلة ) التامة . وقيل ذات كلام جزل أي قوي شديد

وعن أسامة بن زيد رضي الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما تركت بعدي فتنة هي أضر على الرجال من النساء . أخرجه الشيخان والترمذي

(١) أي لا يفترها

(٢) والحديث رواه البخاري أيضا في مواضع من صحيحه أطول من هذا

وعن مُطَرِّف بن عبد الله . وكان له امرأتان فخرج من عند احدهما فلما رجع قالت له : أتيت من عند فلانة ؟ قال : أتيت من عند عمران بن حصين فحدثنا عن رسول الله ﷺ : ان أقلّ ساكي الجنة النساء . أخرجه مسلم  
وعن أبي سعيد رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ان من أعظم الامانة عند الله يوم القيامة الرجل يقضي الى امرأته والمرأة تفضي الى زوجها ثم ينشر أحدهما سراّ صاحبه . أخرجه مسلم وأبو داود

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت قال لي رسول الله ﷺ : اني لأعلم اذا كنت عني راضية وإذا كنت عليّ غَضْبِي . فقلت : ومن أين تعرف ذلك ؟ قال : اذا كنت عني راضية فانك تقولين : لا ، ورب محمد . واذا كنت عليّ غَضْبِي قلت لا ورب ابراهيم . قلت : أجل يا رسول الله ، والله ما أهجر الا اسمك . أخرجه الشيخان

### ﴿ الثالث آداب الصحبة ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : إياكم والظن فان الظن أكذب الحديث ، ولا تجسسوا ، ولا تحسسوا ، ولا تنافسوا ، ولا يحاسدوا ، ولا تباغضوا ، ولا تداربوا ، وكونوا عباد الله إخوانا كما أمركم الله تعالى . المسلم أخو المسلم ، لا يظلمه ، ولا يخذله ولا يحقره . بحسب امرء من الشر أن يحقر أخاه المسلم . كل المسلم على المسلم حرام ، ماله ودمه وعرضه . ان الله لا ينظر الى صوركم وأجسادكم ، ولكن ينظر الى قلوبكم وأعمالكم . التقوى ههنا ، التقوى ههنا ، التقوى ههنا . ويشير الى صدره . ألا لا يبيع بعضكم على بيع بعض ، وكونوا عباد الله إخوانا . ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث . أخرجه الستة الا النسائي ، وهذا لفظ مسلم ، ( التجسس ) بالجيم

البحث عن عورات النساء. <sup>(١)</sup> وبالجماء، استماع الحديث. و (التدابير) التقاطع والتهاجر

وعنه رضي الله عنه. قال قال رسول الله ﷺ: حق المسلم على المسلم خمس: ردُّ السلام، وعيادة المريض، وأتباع الجنابة، وإجابة الدعوة، وتشميتُ العاطس. أخرجه الحمسة \* وزاد مسلم في رواية: وإذا دعاك فأجبه، وإذا استنصحك فانصح له

وعن أبي موسى رضي الله عنه. قال قال رسول الله ﷺ: أطعموا الجائع وعودوا المريض وفكُّوا العاني. أخرجه البخاري وأبو داود. (العاني) الأسير وعن أبي ذر رضي الله عنه. قال قال رسول الله ﷺ: يا أبا ذر لا تحقرنَّ من المعروف شيئاً ولو أن تلقى أخاك بوجه طَلَق. وإذا اشتريت لحماً أو طبختَ قدرًا فأكثر مرَّقتَه واعرِّف لبارك منه. أخرجه الترمذي <sup>(٢)</sup>

### \* الرابع في آداب المجلس \*

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه. قال قال رسول الله ﷺ: إياكم والجلوس في الطُّرُقَات. قالوا يارسول الله مالنا بذلك من مجالسنا، نتحدث فيها. فقال إذا أبيتم إلا المجلس فأعطوا الطريق حقه. قالوا: وما حقه يارسول الله؟ قال: غضُّ البصر، وكفُّ الأذى. ورد السلام. والأمر بالمعروف. والنهي عن المنكر. أخرجه الشيخان وأبو داود \* وزاد في أخرى عن عمر: وأغشوا الملهوف وهدِّوا الضَّالَّ

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ: إذا كانوا ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الثالث فإن ذلك يُحرِّنه. أخرجه الثلاثة وأبو داود \*

(١) التجسس ليس خاصا بالبحث عن عورات النساء بل هو التطلع على العورات مطلقا

(٢) وروى مسلم منه القسم الاول

وأخرجه الخسة الا النسائي عن ابن مسعود رضي الله عنه بعنه  
وعن أنس رضي الله عنه قال : لم يكن شخص أحب اليهم من رسول الله  
ﷺ : وكانوا اذا رأوه لم يقوموا له ، لما يعلمون من كراهيته لذلك . أخرجه  
الترمذي (١)

وعن أبي امامة رضي الله عنه قال : خرج علينا رسول الله ﷺ يوماً على  
عصا فتمنا إليه . فقال : لا تقوموا كما تقوم الأعاجم يُعظم بعضها بعضاً . أخرجه  
أبو داود (٢)

وعن أبي مجاز (٣) قال : خرج معاوية علي ابن الزبير وابن عامر رضي الله  
عنهم فقام ابن عامر وجلس ابن الزبير . فقال معاوية لابن عامر : اجلس فاني  
سمعت رسول الله ﷺ يقول : من سره أن يمثل (٤) له الرجال قياماً فليتبوأ  
مقعده من النار . أخرجه أبو داود (٥) والترمذي

وعن ابن عمر رضي عنهما قال قال رسول الله ﷺ : لا يقمن أحدكم رجلا  
من مجلسه ثم يجلس فيه . ولكن توسعوا ونفسحوا بنفسح الله لكم . وكان  
ابن عمر رضي الله عنهما اذا قام له رجل من مجلسه لم يجلس فيه . أخرجه الخسة  
الا النسائي

وعن وهب بن حذيفة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : اذا خرج  
الرجل لحاجته ثم عاد فهو أحق بمجلسه . أخرجه الترمذي وصححه  
وعن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال : كنا اذا أتينا النبي ﷺ جلس  
أحدنا حيث ينتهي . أخرجه أبو داود

(١) وقال هذا حديث حسن صحيح

(٢) وفي اسناده أبو غالب واسمه حرور بفتح الهمزة والزاي وشد الواو ، ضمنه بعضهم

ووقعه آخرون وللهديث شاهد يقويه في صحيح مسلم

(٣) اسمه لاحق بن حميد (٤) كينصر أي يقوم وينصب (٥) وهذا لفظه

وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : لا يحل لرجل أن يجلس<sup>(١)</sup> بين اثنين إلا باذنهما . أخرجه أبو داود والترمذي \* وعنده أن يفرق بين اثنين

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : خير المجالس أوسعها . أخرجه أبو داود

وعن أبي مجلز أن رجلاً قعد وَسَطَ الحلقة فقال حذيفة ( بن اليمان ) رضي الله عنه : ملعون على لسان محمد ﷺ من جلس وَسَطَ حلقة . أخرجه أبو داود والترمذي

وعن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال : دخل رسول الله ﷺ المسجد فرآهم حلقاً . فقال : مالي أراكم عزين<sup>(٢)</sup> . أخرجه مسلم وأبو داود

وعن عمرو بن الشريد عن أبيه رضي الله عنه قال : مر بي النبي ﷺ وأنا جالس وقد وضعت يدي اليسرى خلف ظهري واتكأت على ألية يدي . فقال أتقعد قعدة المغضوب عليهم . أخرجه أبو داود

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ إذا جلس جلسنا حوله . وكان إذا قام وأراد الرجوع نزع نعليه أو بعض ما كان عليه فيعرف ذلك أصحابه فيثبنون . أخرجه أبو داود<sup>(٣)</sup>

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : إذا كان أحدكم في الشمس \* ( وفي رواية : في القَيْء ) فقلص عنه الظل فصار بعضه في الشمس وبعضه في الظل فليقم . أخرجه أبو داود

(١) الذي في أبي داود ( أن يفرق ) . والحديث حسنه الترمذي

(٢) جم مرة . الجلمات المتميزة بعضها من بعض . والحديث أخرجه النسائي أيضا في التفسير (٣) في أسناده تمامه بن نجيح الاسدي قال أبو حاتم الرازي منكر الحديث ذاهب . وقال ابن حبان منكر الحديث جداً يروي أشياء موضوعة عن الثقات كانه التعمد لها

وعن قيس عن أبيه <sup>(١)</sup> أنه جاء والنبي ﷺ يخطب ، فقام في الشمس فأمره فتحوّل الى الظل . أخرجه أبو داود

### ﴿ الخامس في صفة الجليس ﴾

عن أبي موسى رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : مثل الجليس الصالح وجليس السوء كحامل المسك ونافخ الكبر . فصاحب المسك إما أن يُحذيك وإما أن يتباع منه . ونافخ الكبر إما أن يحرق ثيابك أو تجد منه ريحا خبيثة . أخرجه الشيخان <sup>(٢)</sup> (يحذيك) يعطيك

وعن جابر رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : المجالس بالامانة الا ثلاثة مجالس . سفك دم حرام . أو فرج حرام . واقتطاع مال بغير حق . أخرجه أبو داود <sup>(٣)</sup>

وعن أنس رضي الله عنه . قال بعثني رسول الله ﷺ : في حاجة فابطأت على أمي . فلما جئت قالت : ما حبسك ؟ قلت : بعثني رسول الله ﷺ في حاجة . قالت : وما هي ؟ قلت : انها سر . قالت : لا تُحدثن بسر رسول الله ﷺ أحدا . أخرجه الشيخان ، واللفظ لمسلم

### ﴿ السادس في التحابب والتوادد ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : والذي نفسي بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ، ولا تؤمنوا حتى تحابوا . ألا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم ؟ أفشوا السلام بينكم . أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي

(١) هو عبد عوف بن الحارث وقيل عوف بن عبد الحارث البجلي رضي الله عنهما

(٢) وأخرجه أبو داود والترمذي والنسائي عن أنس

(٣) في استاده رجل مجهول وفيه أيضا عبد الله بن نافع الصائغ أبو محمد فيه مقال



وعن النعمان بن بشير رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى . أخرجه الشيخان

وعن المقدم بن معد يكرب رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : إذا أحب أحدكم أخاه فليخبره أنه يحبّه . أخرجه أبو داود والترمذي

وعن أنس رضي الله عنه . قال : كان رجل عند النبي ﷺ ، فرآه رجل فقال : يا رسول الله اني أحب هذا . قال أعلمته ؟ قال لا . قال : فأعلمه . فلحقه فقال : اني أحبك في الله . فقال : أحبك الذي أحببتني له . أخرجه أبو داود (٢)

وعن يزيد بن نعامه الضبي رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : إذا أخى الرجل الرجل فليسأله عن اسمه واسم أبيه وعن من هو . فانه أوصل للعودة . أخرجه الترمذي

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : أحب حبيبك هوناً ما عسى أن يكون بغيضك يوماً ما . وأبغض بغيضك هوناً ما عسى أن يكون حبيبك يوماً ما . أخرجه الترمذي (٣) وصحح وقفه (الكوّن) الرفق ، وإضافة ما ، إليه يفيد التقليل يعني أحبه حبا قصداً لا إفراط فيه

وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : يقول الله عز وجل يوم القيامة أين المتحابون بجلالي ؟ اليوم أظلمهم في ظلي يوم لا ظل الا ظلي . أخرجه مسلم ومالك

وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : يقول الله

(١) أي ضمه

(٢) وفي اسناده المبارك بن فضاله ضمه ابن حنبل وابن ميم والفسائي

(٣) قال الذهبي في الميزان ( ج ١ ص ٤٣٦ ) انه ليس بحديث وإنما هو من قول علي

العجلي وكان ثقة متبداً

عز وجل : المتحابون في جلالي لهم منابر من نور يغبطهم النبيون والشهداء .  
أخرجه الترمذي وصححه

وعن أبي ادريس الخولاني عن معاذ رضي الله عنه . عن النبي ﷺ قال :  
يقول الله تبارك وتعالى : وَجَبَتْ سَجِّيَّ الْمُتَحَابِّينَ فِيَّ . وللمتجالسين فيَّ .  
وللمتزاورين فيَّ . وللمتبادلين فيَّ . أخرجه مالك <sup>(١)</sup>

وعن أبي ذر رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : أفضل الاعمال  
الحب في الله ، والبغض في الله . أخرجه أبو داود <sup>(٢)</sup>

وعن عمر رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ ان من عباد الله ناساً  
ماهم بانبياء ، ولا شهداء يغبطهم الانبياء والشهداء يوم القيامة لمكافئهم من الله  
تعالى . قالوا : يا رسول الله فخبّرنا من هم ؟ قال هم قوم تحابوا بروح الله على غير  
أرحام بينهم ولا أموال يتعاطونها . فوالله ان وجوههم أنور . وأنهم لعلى نور .  
ولا يخافون اذا خاف الناس . ولا يحزنون اذا حزن الناس . وقرأ هذه الآية  
« ألا ان أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون » . أخرجه أبو داود

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : اذا أحب الله  
تعالى العبد نادى جبريل : ان الله يحب فلاناً فأحبيه . فيحبه جبريل ، ثم ينادي  
في أهل السماء : ان الله يحب فلاناً فأحبوه فيحبه أهل السماء . ثم يوضع له القبول  
في الارض . أخرجه الثلاثة والترمذي \* وزاد مسلم : واذا أبغض عبداً نادى  
جبريل : إني أبغض فلاناً فأبغضه . فيبغضه جبريل ، ثم ينادي في أهل السماء :  
إن الله يبغض فلاناً فأبغضوه ، ثم توضع له البغضاء في الارض .

وعن أبي ذر رضي الله عنه . قال قلت : يا رسول الله ، الرجل يحب القوم ولا  
يستطيع أن يعمل عملهم ؟ قال : أنت يا أبا ذر مع من أحببت \* وفي لفظ

(١) بإسناد صحيح (٢) في اسناده مجهول

الترمذي : المرء مع من أحب ، أخرجه أبو داود عن أبي ذر . والترمذي عن صفوان بن عسال

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : الارواح جنود مجنّدة ، ما تعارف منها ائتلف . وما تناكر منها اختلف . أخرجه مسلم وأبو داود . وأخرجه البخاري عن عائشة .

### ﴿ السابع في التعاضد والتناصر ﴾

عن ابن عمر رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يُسلمه . ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته . ومن فرّج عن مسلم كربة فرّج الله عنه بها كربة من كُرب يوم القيامة . ومن ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة . أخرجه أبو داود <sup>(١)</sup> \* وزاد زرين في رواية : ومن مشى مع مظلوم حتى يُثبت له حقه ثبت الله تعالى قدميه على الصراط يوم تزل الأقدام

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة . ومن يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة . ومن ستر مسلماً ستره الله في الدنيا والآخرة . والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه . ومن سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له طريقاً الى الجنة . وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله تعالى يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة وذكّرتهم الله فيمن عنده . ومن بطأ به عمله لم يسرع به نسبه . أخرجه مسلم ، واللفظ له ، وأبو داود والترمذي

وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : الذين النصيحة . قالوا :

(١) وأخرجه الترمذي وقال حسن صحيح

لمن يا رسول الله؟ قال: لله ولكتابه ورسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم. المسلم أخو المسلم لا يخذله ولا يكذبه ولا يظلمه. إن أحدكم مرآة أخيه، فإن رأى به أذى فليمطه عنه، أخرجه الترمذي (١).

وعن عاصم الأحول. قال قلت لأنس رضي الله عنه: أبلغك أن رسول الله ﷺ قال: لا حلف في الإسلام. فقال: قد حالف النبي ﷺ بين قريش والأنصار في داري. أخرجه الشيخان، واللفظ لهما، وأبو داود \* وعنده: في دارنا مرتين أو ثلاثاً

وعن أنس رضي الله عنه. قال قال رسول الله ﷺ: أنصر أخاك ظالماً أو مظلوماً. قيل: أنصره إذا كان مظلوماً، فكيف أنصره ظالماً؟ قال: تحجزه عن الظلم، فإن ذلك نصره. أخرجه البخاري والترمذي

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه. قال قال رسول الله ﷺ: من ذب عن عرض أخيه ردَّ الله النار عن وجهه يوم القيامة. أخرجه الترمذي  
وعن أبي موسى رضي الله عنه. قال: كان رسول الله ﷺ إذا أتاه طالب حاجة أقبل على جلسائه فقال: اشفعوا تؤجروا. ويقضي الله على لسان نبيه ما شاء. أخرجه الخمسة

وعنه رضي الله عنه. قال قال رسول الله ﷺ: إن من أجل الله تعالى أكرام ذي الشببة المسلم. وحامل القرآن غير الغالي فيه ولا الجاني عنه. وأكرام ذي السلطان المقسط، أخرجه أبو داود

وعن أنس رضي الله عنه. قال قال رسول الله ﷺ: ما أكرم شاب شيخاً لسنه إلا قبض الله تعالى له من يكرمه عنده \* وقال ﷺ: ليس منا

(١) هو في الترمذي ثلاثة أحاديث قال في (النصيحة) حديث (النصيحة) حسن صحيح وقال في (السلم أخو المسلم) حسن غريب. وقال في (إن أحدكم مرآة أخيه فيه يحيى بن عبد الله ضعفه شيه

من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا <sup>(١)</sup> زاد في رواية : ويأمر بالمعروف وينه عن المنكر . أخرجه الترمذي <sup>(٢)</sup>

وعن عائشة رضي الله عنها . أنها مرَّ بها سائل فأعطته كيمرة ، ومر بها آخر وعليه ثياب وله هيئة فأقعده فأكل . فقيل لها في ذلك . فقالت قال رسول الله ﷺ : أنزلوا الناس منازلهم . أخرجه أبو داود <sup>(٣)</sup>

### ﴿ الثامن في الاستئذان ﴾

عن رُبَعي بن حِراش . قال : عن رجل من بني عامر أنه استأذن على النبي ﷺ وهو في بيت فقال أُلجُ ؟ فقال ﷺ لخادمه : أخرج إلى هذا فعلمه الاستئذان فقل له : قل : السلام عليكم ، أ أدخل ؟ فسمعه الرجل فقال : السلام عليكم ، أ أدخل ؟ فأذن له النبي ﷺ فدخل . أخرجه أبو داود <sup>(٤)</sup>

وعن قيس بن سعد بن عبادة رضي الله عنهما . قال : زارنا رسول الله ﷺ في منزلنا . فقال : السلام عليكم ورحمة الله . فردَّ أبي رداً خفياً . فقلت لأبي ألا تأذن لرسول الله ﷺ ؟ فقال ذره يُكثِرُ علينا من السلام . فقال ﷺ : السلام عليكم ورحمة الله . فردَّ سعد رداً خفياً . ثم قال رسول الله ﷺ : السلام عليكم ورحمة الله . ثم رجع فاتبعه سعد فقال : يا رسول الله ، أني كنت أسمع تسليمك ، وأرد عليك رداً خفياً لتكثُر علينا من السلام . فانصرف معه رسول الله ﷺ وأمر له سعد بغير <sup>(٥)</sup> فاعتسل ، ثم ناوله ملحفة مصبوغة بزعفران أو ورَس فاشتمل بها . ثم رفع يديه ﷺ وهو يقول : اللهم اجعل صلواتك

(١) وقال الترمذي غريب وفي اسناده زرني وهو ضعيف بروي منكر عن أنس وغيره

(٢) رواه عن ابن عباس وقال حسن غريب

(٣) من رواية ميمون بن أبي شبيب وهو لم يلق عائشة وقال البزار هذا الحديث لا يلم

عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا من هذا الوجه . (٤) وأخرجه النسائي

(٥) بالكسر ما يشعل به كالصابون وغيره

ورحمته على آل سعد بن عبادة . ثم أصاب من الطعام فلما أراد الانصراف  
قرب له سعد حماراً قد وطأ عليه بقطيفة ، فركب رسول الله ﷺ فقال سعد  
يا قيس اصحب رسول الله ﷺ . فصحبته ، فقال لي رسول الله ﷺ : اركب  
معي ، فأبيت . فقال : إما أن تركب وإما أن تنصرف ، فانصرفت . أخرجه  
أبو داود (١)

وعن عوف بن مالك رضي الله عنه . قال : أتيت رسول الله ﷺ في غزوة  
تبوك وهو في قبة من آدم فسلمت عليه فرد علي وقال : ادخل . قلت : أكلني  
يا رسول الله ؟ قال كك . فدخلت . قال : أما قال ذلك من صغرة القبة .  
أخرجه أبو داود

وعن عبد الله بن بسر رضي الله عنه . قال : كان رسول الله ﷺ إذا  
أتى باب قوم لم يستقبل الباب من تلقاء وجهه ولكن من ركنه الأيمن أو  
الأيسر . ثم يقول : السلام عليكم ، السلام عليكم ، وذلك أن الدور يومئذ لم  
يكن عليها ستور . أخرجه أبو داود (٢)

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : حدثني عمر رضي الله عنه . قال :  
استأذنت على رسول الله ﷺ ثلاثاً فأذن لي . أخرجه الترمذي (٣)  
وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : إذا دخل البصر  
فلا اذن (٤) \* زاد في رواية : أما الاستئذان من النظر

وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : إذا دُعي أحدكم الى طعام  
فجاء مع الرسول فإن ذلك اذن له (٥) . أخرجهما أبو داود

(١) وقال انما روي مرسل لم يذكر فيه قيس بن سعد . وأخرجه النسائي مستنداً ومرسلاً

(٢) في اسناده بقية بن الوليد فيه مقال (٣) وقاله حسن غريب وفي اسناده

أبو زميل واسمه سهاك الحنفي (٤) في اسناده كثير بن زيد أبو محمد الاسلامي لا يحتج به

(٥) وأخرجه البخاري تمليقاً لاجل الانقطاع في اسناده

وعن عطاء بن يسار . أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ فقال : أستاذن علي أُمي ؟ فقال نعم . فقال الرجل : أتي معها في البيت ؟ فقال استأذن عليها . فقال : إني خادمها ؟ فقال رسول الله ﷺ : استأذن عليها ، أحب أن تراها عُرْيَانة ؟ قال : لا . قال : فاستأذن عليها . أخرجه مالك .

وعن ابن مسعود رضي الله عنه . قال قال لي رسول الله ﷺ : إذ ذاك عليٌّ أن يُرْفَعَ الحجاب وأن تسمع سوادِي حتى أنماك . أخرجه مسلم . ( سوادِي ) أي صوتي

وعن جابر رضي الله عنه . قال : أتيت النبي ﷺ فدفقت الباب فقال : من ذا ؟ فقلت أنا . فخرج وهو يقول : أنا ، أنا ، كأنه يكرهه . أخرجه الحسة الانسائي

وعن أنس رضي الله عنه . أن رجلاً <sup>(١)</sup> اطَّلَعَ من بعض حَجَرِ النبي ﷺ فقام إليه النبي ﷺ مَشْقَصٌ فَكَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَيْهِ بِمَخْتَلِ الرجل <sup>(٢)</sup> ليطعنه . أخرجه الحسة \* وفي أخرى للانسائي : أن أعرابياً أتى باب النبي ﷺ فالتقم عينيه خِصَاصَةَ الباب فَبَصُرَ به النبي ﷺ فَمَوَّخَاهُ بِمَجْرِيْدَةٍ أو عُوْدٍ لِيَقْفَأَ عينه فَاَنْقَمَعَ . فقال له : أما إنك لو ثَبِتَ لَفَقَاتَ عينك . ( المَشْقَصُ ) سهم له نصل طويل أو عريض . و ( خِصَاصَةَ الباب ) الأَثْقَابُ والشَّقُوقُ التي تكون فيه . و ( التَّوَخَى ) القصد . و ( انقَمَعَ ) تَغَيَّبَ

### ﴿ التاسع في السلام وجوابه ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : إذا انتهى أحدكم إلى المجلس فليُسَلِّمْ . فإن أراد أن يقوم فليسلم . فليست الأولى باحق من

(١) نقل ابن بشكوال أنه الحكم بن أبي العاص بن أمية والد مروان بن الحكم . وجاء في سنن أبي داود ما يدل على أنه سعد بن عبادة والله أعلم  
(٢) براوغة ويستغفله

الآخرة . أخرجه أبو داود والترمذي <sup>(١)</sup>

وعن كملدة بن الحنبل <sup>(٢)</sup> . قال : بعثني صفوان بن أمية الى رسول الله ﷺ بلبن ولباً <sup>(٣)</sup> وضغاييس والنبي ﷺ باعلى مكة . قال : فدخلت عليه ولم أستأذن ولم أسلم . فقال : ارجع فقل السلام عليكم ، أأدخل ؟ ففعل . أخرجه أبو داود والترمذي <sup>(٤)</sup> \* وعند أبي داود (جداية <sup>(٥)</sup>) بدل اللبأ . (الضغاييس) صفار القداء

وعن أنس رضي الله عنه . قال قال لي رسول الله ﷺ : يا بني إذا دخلت على أهلك فسلم ، يكن سلامك بركة عليك وعلى أهل بيتك . أخرجه الترمذي وصححه

وعن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما . قال : سئل رسول الله ﷺ أي الاسلام خير ؟ قال : تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف . أخرجه أبو داود . قلت : وأخرجه البخاري في كتاب الايمان من صحيحه بهذا اللفظ والله أعلم <sup>(٦)</sup>

وعن أنس رضي الله عنه . أنه مرّ على صبيان فسلم عليهم وقال : كان رسول الله ﷺ يفعل . أخرجه الحمسة الا النسائي  
وعن أسماء بنت يزيد رضي الله عنها . قالت : مر علينا رسول الله ﷺ في نسوة فسلم علينا . أخرجه أبو داود والترمذي <sup>(٧)</sup> \* وفي رواية للترمذي : فألوى يده بالتسليم

وعن عبيد الله بن أبي رافع عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه . (قال

(١) وقال الترمذي حسن (٢) كلة بفتح الحاء أو صفوان لامة  
(٣) اللبأ أول ما يحب بعد الولادة (٤) وقال هذا حديث حسن غريب  
(٥) بفتح الجيم وكسرهما ولد الطباء ذكرا كان او انثى مما بلغ سنة أشهر أو سبعة بمزلة  
(٦) الجدي من ولد المز (٦) وأخرجه مسلم والنسائي  
(٧) في استاده شهر بن حوشب وقد حسن البخاري هذا الحديث من روايته



أبو داود رفعه الحسن بن علي (١) أي عن رسول الله ﷺ قال : يجزيء عن الجماعة إذا مروا أن يسلم أحدهم ويجزيء عن الجلوس أن يرد أحدهم . أخرجه أبو داود (٢)

وعن أبي امامة رضي الله عنه : قال قال رسول الله ﷺ : إن أولى الناس بالله من بدأهم بالسلام . أخرجه أبو داود والترمذي

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : يُسلم الراكب على الماشي ، والماشي على القاعد ، والقليل على الكثير . أخرجه الحمسة الا النسائي وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لما خلق الله آدم على صورته طوله ستون ذراعا قال : اذهب فسلم على أولئك ( نفر من الملائكة جلوس ) فاستمع ما يحيونك ، فانهما تحيتك ونحية ذريتك . فقال : السلام عليكم فقالوا : السلام عليكم ورحمة الله فزادوه ورحمة الله . فكل من يدخل الجنة على صورة آدم . فلم يزل الخلق يتقص حتى الآن . أخرجه الشيخان

وعن عمران بن حصين رضي الله عنهما . قال كنا عند رسول الله ﷺ فجاء رجل فسلم فقال : السلام عليكم . فرد عليه رسول الله ﷺ السلام ثم جلس . وقال النبي ﷺ : عشر ، ثم جاء آخر فقال : السلام عليكم ورحمة الله . فرد عليه فجلس فقال : عشرون ، ثم جاء آخر فقال : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . فرد عليه فجلس فقال : ثلاثون . أخرجه أبو داود والترمذي (٣) \* ولا ي داود عن معاذ بن أنس بمعناه . وزاد : ثم أتى آخر فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومغفرته . فرد عليه رسول الله ﷺ وقال أربعون . ثم قال : هكذا تكون الفضائل

وعن أبي تيمية الهجيمي عن أبي جري (٤) الهجيمي عن أبيه رضي الله

(١) هو شيخ أبي داود

(٢) و استاده سعيد بن خالد الحزامي ضعيف الحديث (٣) وقال الترمذي حسن غريب

(٤) بالهيم والراء مصفرا قال البخاري : أصبح شيء عندنا في اسمه جابر بن سليم

عنه . قال : أتيت رسول الله ﷺ فقلت : عليك السلام يا رسول الله . فقال : لا تقل عليك السلام . فان عليك السلام تحية الموتى . اذا سلمت فقل السلام عليك فيقول الرادُّ عليك السلام . أخرجه أبو داود والترمذي

عن ابن عمر رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ اذا سلم عليكم اليهود فانما يقول أحدهم السَّام عليك . فقل : وعليك . أخرجه السنة الآ نسائي وعن أنس رضي الله عنه يرفعه . اذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا وعليكم . أخرجه الشيخان

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لا تبدؤوا اليهود ولا النصارى بالسلام . واذا لقيتموهم في طريق فاضطروهم الى أضيقه ، أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . أن رجلا (١) مرَّ علي النبي ﷺ وهو يقول فسلم فلم يردَّ عليه ، أخرجه الحنابلة البخاري (٢) \* وزاد أبو داود : ثم اعتذر اليه وقال : اني كرهت أن اذكر الله إلا على طهر (٣) .

### \* العاشر في المصافحة \*

عن قتادة . قال قلت لأنس رضي الله عنه : أكانت المصافحة في أصحاب رسول الله ﷺ ؟ قال : نعم . أخرجه البخاري والترمذي وعن البراء رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان الا غفر لهما قبل أن يتفرقا ، أخرجه أبو داود والترمذي (٤) .

(١) هو أبو الجهم بن الحرث بن الصمة الانصاري واسمه عبد الله وقيل الحرث

(٢) وهو في البخاري أيضا بسياق غير هذا

(٣) قال الامام احمد في حديث أبي داود هذا حديث منكر رواه محمد بن ثابت وهو ضعيف

وقال الخطابي لا يصح

(٤) قال الترمذي حسن غريب . وفي اسناده الاجلح مجيب بن عبدالله الكندي قال ابو حاتم

مضطرب الحديث وقال الامام احمد روى غير حديث منكر

وهذا لفظه \* وفي اخرى للترمذي عن ابن مسعود يرفعه ، قال : من تمام التحية  
الأخذ باليد (١)

وعن عطاء الخراساني . ان رسول الله ﷺ قال : تصافحوا يذهب الغل  
وتهادوا تحابوا وتذهب الشحناء . أخرجه مالك

### ﴿ الحادي عشر في العطاس والتناؤب ﴾

عن أنس رضي الله عنه . قال : عطس رجلان عند النبي ﷺ فشمّت  
أحدهما ولم يُشمّت الآخر . فقيل له في ذلك ؟ فقال : هذا حمد الله تعالى وهذا  
لم يحمد الله تعالى . أخرجه الخمسة إلا النسائي \* وفي أخرى لمسلم عن أبي موسى :  
إذا عطس أحدكم فحمد الله تعالى فشمّمته وان لم يحمد الله فلا تشمّمته  
وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : شمت أخاك  
ثلاثا فما زاد فهو زكّام . أخرجه أبو داود

وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ان الله يحب العطاس  
ويكره التناؤب . فاذا عطس أحدكم فحمد الله فحقّ على كل مسلم سميعة أن  
يقول : يرحمك الله . وأما التناؤب فانه من الشيطان . فاذا تناؤب أحدكم في  
الصلاة فليكظم ما استطاع ولا يقل هاه فان ذلكم من الشيطان ، يضحك  
منه . أخرجه الخمسة إلا النسائي . قوله ( فليكظم ) أي لا يفتح فاه

وعنه رضي الله عنه . قال : كان النبي ﷺ إذا عطس غطى وجهه بيديه  
أو بثوبه وغضّ بها صوته . أخرجه أبو داود والترمذي  
وعن أبي موسى رضي الله عنه . قال : كان اليهود يتعاطسون عند النبي  
ﷺ يرجون أن يقول لهم : يرحمك الله . فيقول يهديكم الله ويصلح بالكم  
أخرجه أبو داود والترمذي وصححه

(١) وقال هذا اسناد ليس بالقوي فيه هل بن يزيد ضعيف

## ﴿الثاني عشر في عيادة المريض وفضلها﴾

عن علي رضي الله عنه . قال قال النبي ﷺ : ما من رجل يعود مريضاً ثمسياً إلا أخرج معه سبعون الف ملك يستغفرون له حتى يصبح . وكان له خريف في الجنة . ومن أتاه مُصِيباً خرج معه سبعون الف ملك يستغفرون له حتى يمسي . وكان له خريف في الجنة . أخرجه أبو داود والترمذي (١) .

(الخريف) هنا الحائط من النخل

وعن ثوبان رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من عاد مريضاً لم يزل في خرفة الجنة (٢) حتى يرجع . أخرجه مسلم والترمذي

وعن أنس رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من توضأ فأحسن الوضوء وعاد أخاه المسلم محتسباً بُوعِدُ من النار مسيرة سبعين خريفاً . قال أنس : (الخريف) العام . أخرجه أبو داود (٣)

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : من عاد مريضاً أو زار أخاً له في الله تعالى . ناداه مناد : أن طُبت وطاب لِمِشَاكُ وتَبَوَّأت من الجنة منزلاً . أخرجه الترمذي (٤) (تَبَوَّأت) أي اتخذت

وعن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال : عادني رسول الله ﷺ من رجم كان بعيني . أخرجه أبو داود

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : لما أصيب سعد (بن معاذ) رضي الله عنه يوم الخندق في أكله . ضرب له رسول الله ﷺ خيمة في المسجد ليعوده

(١) وقال حسن غريب وقد روى موقوفاً على علي رضي الله عنه .

(٢) ما يخرف من تخلف أي يجتني

(٣) في أسناده الفضل بن دهم القصاب قال ابن معين ضعيف وقال أبو داود ليس بالقوي

وقال ابن حبان لا يمتنع به

(٤) في أسناده عيسى بن سنان القسطلي ضعفه الإمام أحمد

من قريب . أخرجه أبو داود والنسائي (١)

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ : من عاد مريضاً لم يحضر أجله فقال عنده سبع مرات : أسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يشفيك الا عافاه الله تعالى من ذلك المرض . أخرجه أبو داود والترمذي (٢)

وعن أبي سعيد رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : إذا دخلت على مريض فتمسوا له في أجله فإن ذلك يطيب نفسه . أخرجه الترمذي

وعن أس رضي الله عنه ان غلاماً من اليهود (٣) كان يخدم النبي ﷺ فمرض فعاده النبي ﷺ فقعده عند رأسه فقال له : أسلم . فنظر الى أبيه وهو عنده فقال : أطع أبا القاسم . فأسلم . فخرج النبي ﷺ وهو يقول : الحمد لله الذي أنقذه بي من النار . أخرجه البخاري وأبو داود

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : من السنة تخفيف الجلوس وقلة الصخب في عيادة المريض . أخرجه رزين

### ﴿ الثالث عشر في الركوب والارتداف ﴾

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : لما قدم النبي ﷺ مكة استقبله أعيمة بني عبد المطلب فحمل واحداً بين يديه (٤) وآخر خلفه (٥) . أخرجه البخاري والنسائي

وعن عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما أنه قال له ابن الزبير : أتذكر اذ تلقينا رسول الله ﷺ أنا وأنت وابن عباس ؟ قال نعم . فحملنا وتركك . أخرجه الشيخان ، وهذا لفظهما ، وأبو داود

(١) وهو في البخاري ومسلم

(٢) وقاله حسن (٣) اسمه عبد القدوس

(٤) هو قثم بن العباس (٥) هو الفضل بن العباس رضي الله عنهم

وعن معاذ رضي الله عنه قال : كنت ردّف رسول الله ﷺ على حمار يقال له عُفَيْر . أخرجه أبو داود

وعن أبي المأمون عن رجل قال : كنت رديف رسول الله ﷺ فعمّرت به الدابة فقلت تعيس الشيطان . فقال : لا تنقل ذلك ، فانك اذا قلته تعاظم حتى يكون مثل البيت ويقول : صرعه بقوّتي . ولكن قل : بسم الله ، فانك اذا قلت ذلك تصاغر حتى يكون مثل الذباب . أخرجه أبو داود

وعن عبد الله بن بريدة عن أبيه رضي الله عنه قال : جاء رجل معه حمار فقال يارسول الله اركب ، وتأخر الرجل فقال له رسول الله ﷺ : لانت أحق بصدر دابتك مني الا أن تجعله لي . قال : فاني قد جعلته لك . فركب . أخرجه أبو داود والترمذي

### ﴿ الرابع عشر في حفظ الجار ﴾

عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله ﷺ : مازال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه . أخرجه الخمسة الا النسائي

وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : ذبحت شاة لابن عمر رضي الله عنهما فقال لأهله : هل أهديتم منها لجاننا اليهودي ؟ قالوا : لا . قال : ابعثوا له منها ، فاني سمعت رسول الله ﷺ يقول : مازال جبريل يوصيني بالجار وذكر الحديث . أخرجه أبو داود والترمذي

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه . أخرجه الشيخان ، واللفظ لمسلم . ( البوائق ) الغوائل والشرور ، جمع بائقة وهي الداهية

وعنه رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه . ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحسن الى جاره .

ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليَسْكُتْ . أخرجه الشيخان وأبو داود ، واللفظ له

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : قلت يا رسول الله ان لي جارين ، فإلى أيهما أهدي ؟ قال : إلى أقربهما منك باباً . أخرجه البخاري وأبو داود \* وفي أخرى للشيخين عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول ﷺ : لا تحقرنَّ جارةً لجارتها ولو فرّسن شاة . ( الفرّسن ) خُفُّ البعير وقد استعير هنا للشاة فسمى ظلّفها به

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : لا يمنع أحدكم جاره أن يفرزَ خشبة في جداره ، ثم قال أبو هريرة رضي الله عنه : مالي أراكم عنها معرضين ؟ والله لأرمينَّ بها بين أكتافكم . أخرجه السمة الا النسائي . ( أكتافكم ) يروي بالتاء أي على ظهوركم فلا تقدرّون على الاعراض عنها . وبالنون جمع كَنَف وهو الناحية . يعني أنه يجعلها بين أظهرهم كلما مروا بأفئتهم رأوها فلا ينسونها

وعن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال : كان لي عضد من نخل في حائط رجل من الانصار ومع الرجل أهله . فكان سمرة يدخل الى نخله فيتأذى به الرجل . فطلب اليه ان يُناقله فأبى . فأتى الانصاري رسول الله ﷺ فذكر له ذلك . فطلب اليه رسول الله ﷺ أن يبيعه فأبى . فطلب أن يناقله فأبى . قال فهبَّ لي ولك كذا وكذا أجراً رغبة فيه . فأبى فقال : أنت مضارٌّ ، ثم قال للانصاري اذهب فاقلم نخله . أخرجه أبو داود <sup>(١)</sup> . ( العضد ) هنا طريقة من النخل . ( والمضار ) الذي يضر رفيقه وشريكه وجاره

(١) رواه أبو جعفر الباقر عن سمرة وهو لم يسم من سمرة فالحديث منقطع

وعن أبي صرمة <sup>(١)</sup> رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : من ضار ضاراً الله به . ومن شاق شق الله عليه . أخرجه أبو داود <sup>(٢)</sup>

﴿ الخامس عشر في الهجران والقطيعة ﴾

عن أبي أيوب رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال ، يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا ، وخيرهما الذي يبدأ بالسلام . أخرجه السنة الا النسائي

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : لا يحل لمؤمن أن يهجر مؤمناً فوق ثلاث . فان مرت به ثلاث فليقله وليسلم عليه فان رد عليه فهما شريكان في الأجر . وان لم يرد فقد باء بالإثم . وفي أخرى : من هجر فوق ثلاث فمات دخل النار . أخرجه أبو داود <sup>(٣)</sup>

وعن أبي خراش السلمي <sup>(٤)</sup> رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : من هجر أخاه سنة فهو كسقاء دمه . أخرجه أبو داود

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : تعرض الأعمال في كل خميس واثنين فيغفر الله عز وجل في ذلك اليوم لكل امرئ لا يشرك بالله شيئاً الا من كانت بينه وبين أخيه شحناء . فيقول اتركوا هذين حتى

يصلحوا . أخرجه مسلم ومالك وأبو داود والترمذي . (الشحناء) العداوة وعن عائشة رضي الله عنها قالت : اعتل بعير لصفية بنت حبي وعنده

زينب فضل ظهر . فقال رسول الله ﷺ لزينب : اعطيها بعيراً . فقالت : أئنا أعطي تلك اليهودية ؟ فغضب النبي ﷺ فهجرها ذا الحجة والحرم وبعض صفر . أخرجه أبو داود

(١) اسم مالك بن قيس وقيل قيس بن مالك أنصاري نجاري

(٢) وأخرجه النسائي والترمذي وقال حسن غريب

(٣) وأخرجه النسائي (٤) إنما هو الاسلامي يقال له حدر بن حدر



﴿ السادس عشر في تتبع العورة وسترها ﴾

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : صعد رسول الله ﷺ المنبر فنادى بأعلا صوته : يا معشر من أسلم بلسانه ولم يفيض الايمان الى قلبه ، لا تؤذوا المسلمين ، ولا تعيروهم ، ولا تتبّعوا عوراتهم ، فانه من تتبّع عورة أخيه المسلم تتبّع الله عورته ومن تتبّع الله عورته يفضحه ولو في جوف رحله ، ونظر ابن عمر يوماً الى الكعبة فقال : ما أعظمك ! وما أعظم حرمتك ! والمؤمن أعظم حرمة عند الله منك . أخرجه الترمذي

وعن عقبه بن عامر رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : من رأى عورة فسترها كان كمن أحبى موؤدة . أخرجه أبو داود (١)

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : لا يستر عبداً في الدنيا الا ستره الله تعالى يوم القيامة . أخرجه مسلم  
وعن زيد بن وهب . قال أتي ابن مسعود رضي الله عنه فقيل له : هذا فلان تقطر لحيته خمرأ فقال عبد الله رضي الله عنه : إننا قد نهينا عن التجسس ولكن إن يظهر لنا شيء نأخذ به . أخرجه أبو داود

﴿ السابع عشر في النظر الى النساء ﴾

عن ابن عباس رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : ألا لا يخلون رجل بامرأة الا مع ذي محرم . أخرجه الشيخان  
وعن أنس رضي الله عنه . أن امرأة كان في عقلها شيء . فقالت : يا رسول الله ، لي اليك حاجة . قال : يا أم فلان ، انظري الي أي السكك شئت حتى أقضي لك حاجتك فخلا معها في بعض الطرق حتى فرغت من حاجتها . أخرجه مسلم وأبو داود

(١) وأخرجه النسائي أيضا

وعن جرير رضي الله عنه . قال سألت النبي ﷺ عن نظر الفجأة . فقال اصرف بصرك . أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي  
وعن بُريدة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : يا علي لا تتبع النظرة النظرة . فإن لك الأولى ، وليست لك الثانية . أخرجه أبو داود  
الترمذي <sup>(١)</sup>

وعن انس رضي الله عنه . قال : أتى رسول الله ﷺ فاطمة رضي الله عنها بعبد قد وهبه لها وعليها ثوب إذا قُتعت به رأسها لم يبلغ رجلها ، وان غطت به رجلها لم يبلغ رأسها . فلما رأى النبي ﷺ ما تلقاه من التحفظ قال : ليس عليك بأس إنما هو أبوك وغلأمك . أخرجه أبو داود <sup>(٢)</sup>

وعن أم سلمة رضي الله عنها . أن النبي ﷺ كان عندها وفي البيت مُخَنَّثٌ . فقال لعبد الله بن أبي أمية أخي أم سلمة : يا عبد الله ان فتح الله لكم غدا الطائف فاني أدلك على ابنة غيلان فانها تُقبل باربع وتدبر بثمان . فقال ﷺ : لا يدخلن هؤلاء عليكم (يعني المخنثين) فحججوه . قال ابن جريج : (المخنث) هيته <sup>(٣)</sup> . أخرجه الثلاثة وأبو داود . قوله (تقبل باربع) أي بأربع عكن . (وتدبر بثمان) أراد اطراف العكن الاربع من الجانبين

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : لعن رسول الله ﷺ المخنثين من الرجال والمترجئات من النساء . وقال : أخرجوهم من بيوتكم . أخرجه البخاري وأبو داود والترمذي

وعن أم سلمة رضي الله عنها . قالت : كنت عند النبي ﷺ وعنده ميمونة بنت الحارث رضي الله عنها . فأقبل ابن أم مكتوم وذلك بعد أن أمرنا بالحجاب

(١) قال الترمذي حديث حسن غريب

(٢) في اسناده أبو جميع سالم بن دينار الهجيمي ابن الحديث

(٣) أو هو بالنون والوحدة (هنب) . نفاه النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة

فدخل علينا فقال عليه السلام : احتجبا منه . فقلنا يارسول الله ، أليس هو أعمى لا يبصرنا ؟ فقال : أفعميا وأنتما ؟ ألسما تبصرانه ؟ . أخرجه أبو داود والترمذي وصححه

وعن أبي أسيد رضي الله عنه . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ( وهو خارج من المسجد وقد اختلط الرجال مع النساء في الطريق ) فقال : استأخرن فليس لكن أن تحققن الطريق . عليكن بحافات الطريق . فكانت المرأة تلتصق بالجدار حتى ان ثوبها ليعتلق بالجدار من لصوقها به . أخرجه أبو داود ( تحققن الطريق ) أي تركبن حقمها وهو وسطها

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يمشي الرجل بين المرأتين . أخرجه أبو داود (١)

وعن ابن مسعود رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : المرأة عورة فإذا خرجت استشرفها الشيطان . أخرجه الترمذي

وعن أنس رضي الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مع إحدى نسائه (٢) فمر به رجل (٣) فدعاه وقال : هذه زوجتي . فقال يارسول الله من كنت أظن به فلم أكن أظن بك . فقال : ان الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم . أخرجه مسلم

### ﴿ الثامن عشر في أحاديث متفرقة ﴾

عن أبي ذر رضي الله عنه . قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا أبا ذر . فقلت : لبيك وسعديك يارسول الله وأنا فداؤك . أخرجه أبو داود

(١) في أسناده داود بن أبي صالح المدني قال أبو حاتم الرازي مجهول حديث مجديث منكر . وقال أبو زرعة لا أعرفه الا بهذا الحديث وهو حديث منكر . وقال ابن حبان يروي الموضوعات عن الثقات

(٢) هي صفية بنت حيي رضي الله عنها . والحديث أخرجه البخاري أيضا

(٣) هو أسيد بن حضير أو عباد بن بشر

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ :  
لا تصاحب الا مؤمنا ولا يأكل طعامك الا تقي . أخرجه أبو داود والترمذي

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : المرء على دين  
خليله فلينظر أحدكم من يخال . أخرجه أبو داود والترمذي (١)

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : الا أخبركم  
بأفضل من درجة الصيام والصلاة والصدقة ؟ قالوا بلى قال : اصلاح ذات البين  
فان فساد ذات البين هي الحالقة . أخرجه أبو داود والترمذي وصححه . وزاد :  
لا أقول تحلق الشعر ولكن تحلق الدين

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : خطبنا عمر رضي الله عنه بالجابية (٢)  
فقال : يا أيها الناس اني قتت فيكم كقيام رسول الله ﷺ فينا . قال : أوصيكم  
بأصحابي ثم الذين يلونهم . ثم يفسو الكذب حتى يحلف الرجل ولا يستحلف .  
ويشهد الشاهد ولا يستشهد . ألا لا يخلون رجل بامرأة الا كان ناهما الشيطان .  
عليكم بالجماعة واياكم والفرقة . فان الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد .  
من أراد بجموحة الجنة فليأزم الجماعة . من سرته حسنته وساءته سيئته فذلكم  
المؤمن . أخرجه الترمذي وصححه

وعن أبي موسى رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : اذا مر أحدكم في  
مجلس أو سوق وفي يده نبل فليأخذ بنصائها لا يتحدث بها مسلما . قال أبو موسى  
رضي الله عنه : والله ما مئتنا حتى سدّ دناها بعضنا في وجوه بعض . أخرجه  
الشيخان وأبو داود . ( التسديد ) التصويب

وعن جابر رضي الله عنه . قال : نهى رسول الله ﷺ أن يتعاطى السيف  
مسلولا . أخرجه أبو داود والترمذي . ( التعاطى ) الاخذ والعطاء والمراد عدم  
شهره بين الناس

(١) وقال الترمذي حسن غريب . وفي استناده موسى بن وردان مضعف ورجح بعضهم

ارساله (٢) قرية من أعمال دمشق قرب مرج الصفر شمالي حوران

## كتاب الصداق وفيه فصلان

### ﴿الفصل الاول في مقدارده﴾

عن سهل بن سعيد رضي الله عنه . قال : جاءت امرأة <sup>(١)</sup> الى رسول الله ﷺ فقالت : يا رسول الله جئتُ أهبُ نفسي لك . فنظر اليها فصعد النظر فيها وصوبه وطأ رأسه . فلما رأت أنه لم يقض فيها شيئاً جلست . فقام رجل فقال : يا رسول الله ان لم يكن لك بها حاجة فزوجنيها ، فقال : فهل عندك من شيء ؟ فقال : لا والله يا رسول الله . فقال اذهب الى أهلك فانظر هل تجد شيئاً ؟ فذهب . ثم رجع فقال : لا والله يا رسول الله ما وجدت شيئاً . فقال انظر ولو خاتماً من حديد . فذهب ثم رجع فقال : لا والله يا رسول الله ولا خاتماً من حديد . ولسكن هذا إزارى . قال سهل : ماله رداء ، فلما نصفه . فقال عليه السلام : ما تصنع بازارك إن لبسته لم يكن عليها منه شيء . وإن لبسته لم يكن عليك منه شيء . فجلس الرجل . حتى اذا طال مجلسه قام فرآه رسول الله ﷺ مؤيماً فأمر به فدعي . فقال : ماذا معك من القرآن ؟ قال معي سورة كذا وكذا <sup>(٢)</sup> ، عدّها . فقال تقرأهن عن ظهر قلبك ؟ قال : نعم . قال : اذهب ، فقد ملكتكم (وفي رواية : أنكحتكم) بما معك من القرآن . أخرجه الستة \* وفي رواية لأبي داود عن أبي هريرة رضي الله عنه : قم فعلمها عشرين آية وهي امرأتك \* وفي أخرى له عن جابر رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من أعطى في صداق امرأته ملء كفة سويقاً أو تمرأ فقد استحل .

وعن عبد الله بن عامر عن أبيه . أن امرأة من بني فزارة تزوجت على نعاين . فقال رسول الله ﷺ : أرضيت من نفسك ومالك بنعائين ؟ قالت

(١) هي خولة بنت حكيم

(٢) سورة البقرة والتي تليها وسور من النحل

نعم . فأجازه النبي ﷺ . أخرجه الترمذي وصححه  
وعن أنس رضي الله عنه . قال : تزوج أبو طلحة أم سليم رضي الله عنها  
فكان صداق ما بينهما الاسلام . أسلمت أم سليم قبل أبي طلحة فخطبها فقالت :  
إني قد أسلمت فان أسلمت نكحتك . فأسلم . فكان صداق ما بينهما الاسلام ،  
أخرجه النسائي .

وعن أبي العجفاء السلمي <sup>(١)</sup> . قال : خطب عمر رضي الله عنه يوماً فقال :  
ألا لاتغالوا في صدقات النساء . فان ذلك لو كان مكرمة في الدنيا وتقوى عند  
الله في الآخرة كان أولاكم به رسول الله ﷺ . ما أصدق امرأة من نسائه  
ولا أصدق امرأة من بناته أكثر من اثنتي عشرة أوقية . أخرجه أصحاب  
السنن

وعن عائشة رضي الله عنها ، وسئلت كم كان صداق رسول الله ﷺ  
لأزواجه ؟ قالت : اثنتي عشرة أوقية ونشأ ، أتدري ما النش ؟ قالت : لا . قالت  
نصف أوقية ، فذلك خمسمائة درهم . أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي  
وعن أنس رضي الله عنه . أن رسول الله ﷺ : أعتق صفيّة رضي الله  
عنها وجعل عتقها صداقها . أخرجه الحمسة

وعنه رضي الله عنه قال : لما قدم عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه آخى  
النبي ﷺ بينه وبين سعد بن الربيع الأنصاري ، وعند الأنصاري امرأتان  
فعرض عليه أن يناصفه أهله وماله . فقال له : بارك الله لك في أهلك ومالك ،  
دلوّني على السوق . فأتى السوق فربح شيئاً من أقط <sup>(٢)</sup> وسمن . فرآه النبي  
ﷺ بعد أيام وعليه وصر من صفرة . فقال مؤيم يا عبد الرحمن ؟ قال : تزوجت  
أنصارية <sup>(٣)</sup> . قال : فما سقت إليها ؟ قال : وزن نواة من ذهب . قال : أولم

(١) اسمه هرم بن أسيد قال البخاري في حديثه نظر (٢) هو اللبن الجوف

(٣) هي بنت أبي الحيسر أنس بن رافع بن امرئ القيس

ولو بشاة . أخرجه الستة \* وزاد في رواية ، بعد قوله من ذهب قال : فبارك الله لك . ( الوضْر ) هنا أثر من خلوف أو طيب . ( ومهم ) كلمة يمانية بمعنى ما أمرك وما شأنك . ( والنواة ) اسم لما وزنه خمسة دراهم كما سماها الاربعين أوقية والعشرين نشأ .

وعن أم حبيبة <sup>(١)</sup> رضي الله عنها . أنها كانت تحت عبيد الله بن جحش ، فمات بأرض الحبشة فزوجها النجاشي رحمه الله تعالى النبي ﷺ وأمرها عنه أربعة آلاف درهم وبعث بها إليه مع شرحبيل بن حسنة وكتب بذلك الى رسول الله ﷺ فقبل . أخرجه أبو داود والنسائي

### ﴿ الفصل الثاني في أحكامه ﴾

عن عتبة بن عامر رضي الله عنه . أن رسول الله ﷺ قال لرجل : أترضى أن أزوجهك من فلانة ؟ قال نعم . وقال للمرأة : أترضين أن أزوجهك من فلان ؟ قالت نعم . فزوج أحدهما من صاحبه . فدخل بها ولم يفرض لها صداقا ولم يعطها شيئا . وكان ممن شهد الحديبية ، وكان له سهم بخير . فلما حضرته الوفاة قال : ان رسول الله ﷺ زوجني فلانة ولم أفرض لها صداقا ولم أعطها شيئا . واني أشهدكم اني قد اعطيتها من صداقها سهمي بخير . فأخذته فباعته بعد موته بمائة الف \* زاد أحد الرواة في أول هذا الحديث قال النبي ﷺ : خير النكاح أيسره . أخرجه أبو داود

وعن ابن مسعود رضي الله عنه . وسئل عن امرأة مات عنها زوجها ولم يدخل بها ولم يفرض لها صداقا ؟ فقال : لها الصداق كاملا وعليها العدة ولها الميراث . فقال معقل بن سنان : سمعت النبي ﷺ قضى في برّوع بنت واشق بمثله . ففرح بها ابن مسعود . أخرجه أصحاب السنن ، وهذا اللفظ الترمذي .

(١) اسمها رمة بنت أبي سفيان

وعن نافع . أن ابنة كانت لعبيد الله بن عمر رضي الله عنها وأما بنت زيد بن الخطاب وكانت تحت ابن لعبد الله بن عمر . فمات عنها ولم يقرُّ بها ولم يسم لها صداقا . فجاءت أمها تبغي من عبد الله صداقها . فقال لها ابن عمر : لا صداق لها ولو كان لها صداق لم أمسكه ولم أظلمها . فأبت أن تقبل منه . ففعلوا بينهم زيد بن ثابت رضي عنه الله . فقضى أن لا صداق لها ولها الميراث .  
أخرجه مالك

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . أنه قال : لكل مطلقة مِثْمَعَةٌ إلا التي تُطَلَّقُ . وقد فُرِضَ لها ولم تُمَسَّ فحسبها نصف ما فرض لها . أخرجه مالك .  
وعن ابن المسيب . قال : قضى عمر رضي الله عنه . أنه إذا أرخيت الستور في النكاح وجب الصداق . أخرجه مالك

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما تزوج علي فاطمة رضي الله عنهما أراد أن يدخل بها فمنعه رسول الله ﷺ حتى يُعطيها شيئا . فقال ليس لي شيء . فقال <sup>عليه السلام</sup> : أعطها درعاك . فأعطاها درعه ثم دخل بها . أخرجه أبو داود والنسائي

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : أمرني رسول الله ﷺ أن أدخل امرأة علي زوجها قبل أن يعطيها شيئا . أخرجه أبو داود (١)  
وعن عُبَيْدِ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : أحق ما أوفيتم به من الشروط ما استحلتتم به الفروج . أخرجه الخمسة



(١) هو منقطع لانه رواه خيشمة عن عائشة رضي الله عنها وهو لم يسمع منها



## كتاب الصيد، وفيه ثلاثة فصول

﴿ الفصل الأول في صيد البر ﴾

عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله: انا قوم تتصيد هذه الكلاب، فما يحل لنا منها؟ فقال: اذا أرسلت كلابك المعلمة وذكرت اسم الله فكل ما أمسكن عليك الا أن يأكل الكلب فلا تأكل. فاني أخاف ان يكون انما أمسك على نفسه. وان خالطها كلب من غيرها فلا تأكل. أخرجه الحنفة وعن أبي ثعلبة الخشبي رضي الله عنه قال: قلت يا رسول الله إنا بأرض قوم أهل كتاب. أفأنا كل في آيتهم؟ وبأرض صيد، أصيد بكلمي المعلم وبقوسي، وبكلمي الذي ليس بمعلم، فما يصح لي؟ قال: أما ما ذكرت من أهل الكتاب فان وجدتم غيرها فلا تأكلوا فيها، وان لم تجدوا فاعسلوها واكلوا فيها، وما صدت بقوسك وذكرت اسم الله عليه فكل. وما صدت بكلمك المعلم فذكرت اسم الله عليه فكل. وما صدت بكلمك غير معلم فادركت ذكاته فكل. أخرجه الحنفة.

وعنه رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: اذا رميت بسهمك فغاب عنك فادركته فكله مالم يُنبتين. أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه انه سئل عن الكلب المعلم اذا قتل الصيد؟ فقال: كل وان لم يُبق منه الا بضعة واحدة. أخرجه مالك بلاغا وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ان رجلاً قال: يا رسول الله ان لي كلاباً مكلمة، فأفتني فيها؟ فقال: ما أمسك عليك كلبك فكل. قال: وان قتل؟ قال: وان قتل. قال: أفتني في قوسي؟ قال: ما رد عليك سهمك فكل قلت وان تغيب علي؟ قال: وان تغيب عليك، مالم تجد فيه أثر سهم غير سهمك أو تجده قد صل (أي أتن). أخرجه النسائي

وعن عبد الله بن مغفل رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ عن الخذف ، وقال : انه لا يقتل الصيد ولا ينكأ العدو . وانه يفتق العين ويكسر السن . أخرجہ الحسة الا الترمذي . ( الخذف ) بالخاء المعجمة رميك حصاة أو نواة تأخذها بين سبأبتيك أو تأخذ خشبة فترمي بها بين ابهامك والسبابة . ( ونكأتُ العود ) اذا قشرته والنكء في الجرح مستعار منه . ( وقتأت العين ) اذا شققتها وبخصتها (١)

وعن جابر رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ عن أكل صيد كلب الجوسي . أخرجہ الترمذي (٢)

### ﴿ الفصل الثاني في صيد البحر ﴾

عن جابر رضي الله عنه قال : بعثنا رسول الله ﷺ ونحن ثلاثمائة راكب وأميرنا أبو عبيدة بن الجراح (٣) ترصد عير قريش وزودنا جرابا فيه تمر لم يجيد لنا غيره . وكان أبو عبيدة يعطينا تمر تمر . قيل كيف كنتم تصنعون بها ؟ قال كنا نمصها كما يص الصبي ثم نشرب عليها الماء فتكفيننا يومنا الى الليل . فلما في وجدنا فقدنا (٤) ، فاقننا بالساحل نصف شهر فأصابنا جوع شديد حتى أكلنا الخببط فسمى جيش الخببط . فالقى لنا البحر دابة يقال لها العنبر فقال أبو عبيدة رضي الله عنه : مية ، ثم قال : لا . بل نحن رسل رسول الله ﷺ وفي سبيل الله وقد اضطررنا . فأكلنا منها نصف شهر وادها من ودكها حتى ثابت أجسامنا (٥) . فأخذ أبو عبيدة ضلعا من أضلاعها فنصبه ثم نظر الى أطول رجل وأطول جمل فحمل عليه فمر تحته . وجلس في حجج عينا أربعة نفر . وأخرجنا من عينه

(١) بنخص عينه : فامها مع شعرتها (٢) وقال هذا حديث غريب

(٣) اسمه عامر

(٤) أي تألنا لفقدته حتى أثر علينا

(٥) أي طادت الى حالتها التي كانت عليها قبل الجوع

كذا وكذا قِلةً وَكَذَلِكَ وَتَزَوَّدْنَا مِنْ لَحْمِهِ . فلما قدمنا المدينة ذكرنا ذلك لرسول الله ﷺ . فقال : هو رزق أخرجه الله تعالى لكم فهل معكم من لحمه ؟ فأرسلنا إليه منه فأكل . أخرجه الستة ( الخبيط ) ورق شجر يُخْبِطُ بعضاً أو نحوها فينتثر فتأكله الابل . ( والودك ) دسم اللحم ودُهْنه . ( وحجاج العين ) العظم المستدير حولها الذي فيه الحداقة وهو وَقَبُ العين . ( والقلة ) هي الحَبُّ العظيم معروفة بالحجاز تأخذ القلة منها مَزَادَة من الماء .

وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ما ألقاه البحر أو جزر عنه فكلوه ، وما مات فيه وطفا فلا تأكلوه ، أخرجه أبو داود \* وروى موقوفاً على جابر ، قال : لا بأس بما لفظه البحر . ( جزر ) البحر عن السمك بالجيم إذا تقص عنه وبقي على الأرض . ( ولفظ البحر السمك ) بفتح الفاء إذا ألقاه على جانبه

### \* الفصل الثالث في ذكر الكلاب \*

عن ابن عمر رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ . من اقتني كلباً الا كلبَ صيدٍ أو ماشية انتقص من أجره في كل يوم قيراطان . وكان أبو هريرة يقول : أو كلب حَرَث . أخرجه الستة الا أبا داود

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من اتخذ كلباً الا كلب ماشية أو صيدٍ أو زرعٍ انتقص من أجره كل يوم قيراط . أخرجه الحمسة

### كتاب الصفات

عن أبي موسى رضي الله عنه . قال : قام فينا رسول الله ﷺ بخمس كلمات فقال : ان الله تعالى لا ينام ولا ينبغي له أن ينام . يخفض القسط ويرفعه . ويرفع إليه عمل الليل قبل عمل النهار . وعمل النهار قبل عمل الليل . حجابه النور . لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه . أخرجه مسلم .

(سبحات وجه الله) أنواره، أي لو انكشف من أنوار الله التي تجذب العباد عنه شيء لاهلك كل من وقع عليه ذلك النور كما خسر موسى عليه السلام صاعقاً وتقطع الجبل دكاً لما نبأ النبي الله سبحانه وتعالى

وعن أبي هريرة رضي الله عنه: قال قال رسول الله ﷺ: إذا قاتل أحدكم أخاه فليجتنب الوجه. أخرجه الشيخان \* وزاد مسلم: فان الله خلق آدم على صورته

وعن أنس رضي الله عنه. قال: كان رسول الله ﷺ يكثر أن يقول: يامقلب القلوب ثبت قلبي على دينك. فقالت: يا رسول الله قد آمنابك وبما جئت به فهل تخاف علينا؟ قال نعم. ان القلوب بين إصبعين من أصابع الرحمن يقلبها كيف يشاء. أخرجه الترمذي

وعن أبي هريرة رضي الله عنه. قال: سمعت رسول الله ﷺ يقرأ هذه الآية: «ان الله يأمرُكم أن تؤدُّوا الأماناتِ الى أهلها» الى قوله، إن الله كان سمياً بصيراً. فرأيت رسول الله ﷺ يضع إبهامه على أذنه والتي تليها على عينه. أخرجه أبو داود

## ﴿ حرف الضاد وفيه كتابان ﴾

﴿ الضيافة - الضمان ﴾

### كتاب الضيافة

عن أبي كريمة رضي الله عنه: قال قال رسول الله ﷺ: ليلة الضيف حق على كل مسلم. فمن أصبح بفنائه فهو عليه دين إن شاء اقتضى وإن شاء ترك. أخرجه أبو داود. وفي رواية له. قال: أيما رجل ضاف قوما فأصبح الضيف محروما فان نصرته حق على كل مسلم حتى يأخذ بقرى ليلته من زرعه وماله،

(القرري) نزل الضيف وهو ما يُمدُّ له ويُحضر اليه من طعام وشراب ونحوه  
وعن عقبه بن عامر رضي الله عنه . قال : قلت لرسول الله ﷺ انك تبعثنا  
فننزل بقوم لا يقرؤنا فما ترى ؟ فقال : اذا نزلتم بقوم فان أمروا لكم بما ينبغي  
للضيف فاقبلوا والا فيخذلوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم . أخرجه الحنسة  
الا النسائي

وعن عوف بن مالك رضي الله عنه . قال قلت : يا رسول الله ، الرجل أمر  
به فلا يقرني ثم يمر بي أفأجازيه ؟ قال : بل أقره . وراي رث الثياب فقال :  
هل لك من مال ؟ قلت من كل المال قد أعطاني الله تعالى من الابل والغنم . قال :  
فلير عليك . أخرجه الترمذي وصححه . ( الثياب الرثة ) الخلقعة الرديئة

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : الضيافة ثلاثة  
أيام . فما سوى ذلك فهو صدقة . أخرجه أبو داود

وعن أبي شريح العدوي رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من  
كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته . قالوا : وما جائزته يا رسول  
الله ؟ قال يومه وليلته . والضيافة ثلاثة أيام . وما وراء ذلك فهو صدقة . ولا  
يحل له أن يقيم عنده حتى يؤتمه . قالوا : كيف يؤتمه ؟ قال : يقيم عنده وليس  
له شيء يقر به به . أخرجه الستة الا النسائي . ( الجائزة ) العطية . قال الامام  
مالك : يكرمه ويتحفه ويحفظه يوما وليلة وبضيافته ثلاثة أيام ومعنى ( يؤتمه  
يوقمه في الاثم

## كتاب الضمان

عن ابن عباس رضي الله عنهما . ان رجلا لزم غريبا له بعشرة دنانير . فقال :  
ما أفارقك حتى تقضيني أو تأتي بحميل . فتحمّل بها رسول الله ﷺ فأتاه بها

من وجه غير مرضي فقضاهما عنه وقال : الحميل غارم . أخرجه رزين <sup>(١)</sup>  
( الحميل ) الكفيل والضامن

## حرف الطاء وفيه خمسة كتب

﴿ الطهارة - الطعام - الطب - الطلاق - الطيرة ﴾

## كتاب الطهارة ، وفيه تسعة أبواب

﴿ الباب الاول في أحكام المياه ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال جاء رجل <sup>(٢)</sup> الى رسول الله ﷺ وقال : انا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء . فان توضأنا به عطشنا أفترضنا بماء البحر ؟ فقال : هو الطهور ماؤه الحلو ميتته . أخرجه الاربعة  
وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه . قال قيل : يا رسول الله انا نستقي لك الماء من بئر بُضاعة وتلقى فيها لحوم الكلاب وخرق المَحَانِضِ وَعَذِرِ الناس ؟ فقال : ان الماء طهور لا ينجسه شيء . أخرجه أصحاب السنن ، وهذا لفظ أبي داود . وقال : سمعت قتبية بن سعيد قال : سألت قَيمَ بئر بُضاعة عن نُعْمَتِهَا . قال : أكثر ما يكون الماء فيها الى العانة . قلت . فاذا نقص ؟ قال : دون العورة : قال أبو داود : قدّرت أنا بئر بُضاعة بردائي ، مددته عليهما ثم ذرَعْتُهُ فاذا عرضها ستة اذرع . وسألت الذي فتح لي باب البُستان ، هل تُغَيَّرُ بناؤها عما كانت عليه ؟ قال لا . ورأيت فيها ماء متغير اللون <sup>(٣)</sup>

(١) وهو في ابن ماجه وفي اسناده محمد بن الصباح الجرجاني وثقه أبو زرعة . وقال ابن معين يحدث بحديث منكر . وفيه أيضا عمرو بن أبي عمرو . قال ابن هدي منكر الحديث

(٢) اسمه عبد الله المدلبي وقيل عبد أبو زرعة البلوي

(٣) وقد جوده أبو اسامة وصححه الامام احمد وابن معين وابن حزم والمحاكم وآخرون

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : سمعت رسول الله ﷺ وهو يُسأل عن الماء يكون في الفلاة من الارض وما ينوبه من الدواب والسباع . فقال : اذا كان الماء قُلْتَيْن لم يحمل الخبث . أخرجه أصحاب السنن <sup>(١)</sup> ( ينوبه ) يتردد اليه من دابة وسبع

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لا يبولن أحدكم في الماء الدائم الذي لا يجري ثم يغتسل فيه . أخرجه الخمسة وهذا لفظ الشيخين \* وسلم في اخرى : لا يغتسل أحدكم في الماء الدائم وهو جنب . قالوا : كيف يفعل يا أبا هريرة ؟ قال يتناولُه تناوُلًا

وعن يحيى بن عبد الرحمن . أن عمر رضي الله عنه خرج في ركب فيهم عمرو بن العاص حتى وردا حوضا . فقال عمرو بن العاص : يا صاحب الحوض هل ترد حوضك السباع ؟ فقال عمر بن الخطاب : يا صاحب الحوض لا تخبرنا فانا نرد على السباع وترد علينا . وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : لها ما أخذت في بطنها وما بقي فهو لنا طهور وشراب . أخرجه مالك الى قوله وترد علينا <sup>(٢)</sup> ، وأخرج باقيه رزين

وعن حميد الخيري . قال : لقيت رجلا صحب النبي ﷺ أربع سنين كما صحبه أبو هريرة . قال : نهى رسول الله ﷺ أن تغتسل المرأة بفضل الرجل أو يغتسل الرجل بفضل المرأة \* زاد في رواية : وليغترفا جميعاً ، أخرجه أبو داود ، واللفظ له ، والنسائي

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : اغتسل بعض أزواج <sup>(٣)</sup> النبي

(١) قال ابن عبد البر في التمهيد : ما ذهب اليه الشافعي من حديث القلتين مذهب ضعيف من جهة النظر غير ثابت من جهة الاثر لانه حديث تكلم فيه جماعة من أهل العلم . وقال في الاستذكار حديث معلول . والقول في الحديث مبسوط في التلخيص الحبير  
(٢) في استاده محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي قال الامام احمد يروي أحاديث منكورة ووثقة ابن معين  
(٣) لعلمها ميمونة رضي الله عنها

ﷺ في جنة فجاه رسول الله ﷺ ليغتسل منها أو يتوضأ . فقالت : إني كنت جنباً . فقال ﷺ : إن الماء لا يجنب . أخرجه الترمذي وصححه

وعن أبي جحيفة . قال : خرج علينا رسول الله ﷺ في الهجرة فأتني بوضوء فتوضأ فجعل الناس يأخذون من فضل وضوءه ، من أصاب منه شيئاً مسح به ، ومن لم يصب منه أخذ من بدل يد صاحبه (١) . أخرجه الخمسة إلا الترمذي ، واللفظ للشيخين

وعن نافع . أن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : لا بأس أن يغتسل بفضل المرأة ما لم تكن حائضاً أو جنباً . أخرجه مالك  
وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : كنت اغتسل أنا والنبي ﷺ من إناء واحد تختلف أيدينا فيه من الجنابة \* وفي رواية : من قدح يقال له الفرق . قال سفيان : والفرق ثلاثة أصع . أخرجه الخمسة إلا الترمذي ، وهذا لفظ الشيخين . (الفرق) بفتح الراء وسكونها قدح يسع ستة عشر رطلا . (والصاع) مكيل يسع أربعة أمداد . (والمد) رطل وثلاث بالعراقي

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال كان الرجال والنساء يتوضون في زمان رسول الله ﷺ جميعاً من إناء واحد . أخرجه البخاري ومالك وأبو داود والنسائي

وعن ابن مسعود رضي الله عنه . قال قال لي رسول الله ﷺ ليلة الجن : ما في إداواتك ؟ قلت : نبيذ قال : ثمرة طيبة وماء طهور . فتوضأ منه . أخرجه أبو داود ، (٢) واللفظ له ، والترمذي . (الإداوة) المطهرة وهي إناء من جلد كالسليحة ونحوها

(١) الظاهر أن هذا كان يوم الحديدية لفاظظة المشركين

(٢) قد ضمه المحدثون . قال أبو زرعة ليس هذا الحديث بصحيح . وقال الكراييسي

الآخبار في هذا الباب غير صحيحة بل الصحيح ما بناقضا



## ﴿ الباب الثاني في ازالة النجاسة ، وفيه خمسة فصول ﴾

## (الفصل الاول في البول والغائط وما يتعلق بهما)

عن أم قيس <sup>(١)</sup> بنت مُحصن رضي الله عنها . أنها أتت ابن لها صغير لم يأكل الطعام الى رسول الله ﷺ فأجلسه في حجره فبال على ثوبه فدعا بقاء فنضحته ولم يغسله \* وفي رواية : فرشته . أخرجه الستة ، وهذا لفظ الشيخين ، (النضح) رش الماء على الشيء ولا يبلغ الغسل

وعن ليابة بنت الحرث قالت : كان الحسن بن علي رضي الله عنهما في حجر رسول الله ﷺ فبال على ثوبه . فقلت : يا رسول الله اليس ثوباً وأعطني إزارك حتى أغسله قال : أما يغسل من بول الأثني ويُنضح من بول الذكور . أخرجه أبو داود

وعن أنس رضي الله عنه . قال : بينما نحن في المسجد مع رسول الله ﷺ إذ جاء أعرابي <sup>(٢)</sup> فقام يبول في المسجد . فقال أصحاب رسول الله ﷺ : مئة مئة . فقال رسول الله ﷺ : لا تزرموه ، دعوه . فتركوه حتى بال . ثم إن رسول الله ﷺ دعاه فقال له : إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول والقدر ، إنما هي لذكر الله تعالى والصلاة وقراءة القرآن . وأمر رجلاً من القوم فجاء بدلو من ماء فشبهه عليه . أخرجه الشيخان ، وهذا لفظهما ، والنسائي . ( لا تزرموه ) بتقديم الزاي على الراء لا تقطعوا عليه بوله . وقوله ( فشبهه عليه ) بالمهملة أي صببه عليه وبالمعجمة فرقه عليه من جميع جهاته ورشّه عليه

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . أن أعرابياً دخل المسجد ورسول الله

(١) هي آمنة أخت عكاشة

(٢) قيل هو ذو الخبيرة البجلي أو التميمي وقيل الانزع بن حابس وقيل عيينة

ﷺ جالس فصلى ركعتين : ثم قال : اللهم ارحمني ومحمداً ، ولا تحرم معنا أحداً . فقال النبي ﷺ : لقد تحجرت واسعاً ثم لم يلبث أن بال في المسجد . فأمرع اليه الناس . فنهاهم رسول الله ﷺ وقال : انمسا بئثم مبسرين ولم تبعثوا معسرين . صبوا عليه سجلاً من ماء ، أو قال ذنوباً من ماء ، أخرجه الحنابلة الا مساماً ، وهذا لفظ أبي داود والترمذي رحمهما الله \* ولأبي داود في أخرى : خذوا ما بال عليه من التراب فألقوه وأهريقوا على مكانه الماء . قال أبو داود : وهذه الرواية مُرسلة لان ابن مَعْقِل لم يدرك النبي ﷺ (١) . (تحجرت واسعاً) أي ضيقت السعة . و (الذنوب) اللؤلؤ العظيمة وكذلك (السجل) ولا يسمى سجلاً الا اذا كان فيه ماء .

وعن أبي عبد الله الجشمي . قال **حدثنا** جندب رضي الله عنه . قال : جاء أعرابي فأناخ راحلته . ثم عقّلها . ثم دخل المسجد فصلى خلف رسول الله ﷺ فلما سلم رسول الله ﷺ أتى الأعرابي راحلته فاطلقها ثم ركب ثم نادى : اللهم ارحمني ومحمداً ولا تشرك معنا في رحمتنا أحداً . فقال رسول الله ﷺ من ترون أضل ، هذا أو بغيره ؟ ألم تسمعوا الى ما قال ؟ قالوا : بلى . أخرجه أبو داود

وعن ام سلمة رضي الله عنها . أنها قالت لها امرأة (٢) إني أطبل ذيلي وأمشي في المكان القدر . فقالت ام سلمة : قال رسول الله ﷺ يطهره ما بعده . أخرجه الأربعة الا النسائي \* ولأبي داود في أخرى : أن امرأة من بني عبد الأشهل (٣) . قالت : قلت يا رسول الله ، ان لنا طريقاً الى المسجد مُمتنة ، فكيف نفعل اذا مُطرنا ؟ فقال : أليس بعدها طريق هي أطيب منها ؟ قلت :

(١) قال أبو داود وروى موصولاً ولا يصح

(٢) هي حميدة ام ولد ابراهيم بن عبد الرحمن بن عرف تابعية صفيحة

(٣) هي امرأة صحابية من الانصار

بلى . قال : فإذ بهذه . وله في أخرى عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال  
قال رسول الله ﷺ : إذا وطئ أحدكم بنعله الأذى فإن التراب له طهور  
وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال إذا مرَّ ثوبك أو وطئت قدراً  
رطباً فاغسله وإن كان يابساً فلا عليك . أخرجه رزين

### ﴿ الفصل الثاني في المنى ﴾

عن عائشة رضي الله عنها . قالت : كنتُ أغسل الجنابة من ثوب  
رسول الله ﷺ فيخرج إلى الصلاة وإنَّ بقع الماء في ثوبه . أخرجه الخمسة ،  
وهذا لفظ الشيخين \* وسلم في أخرى : أن رجلاً<sup>(١)</sup> نزل بعائشة رضي الله  
عنها . فأصبح يغسل ثوبه . فقالت عائشة : إنما كان يجزيك أن تغسل مكانه .  
فإن لم تره أنضحت جوله . لقد رأيتني أفرُّكه من ثوب رسول الله ﷺ فركاً  
فيصلي فيه \* وفي أخرى : ولقد رأيتني وإني لأُحكُّه من ثوب رسول الله ﷺ  
يابساً بظفري

وعن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب . أنه اعتمر مع عمر بن الخطاب  
رضي الله عنه في ركب فيهم عمرو بن العاص . وإن عمر عرس ببعض الطريق  
قريباً من بعض المياه . فاحتلم عمر بن الخطاب . وقد كاد أن يصبح فلم يجد مع  
الركب ماءً . فركب حتى جاء الماء فجعل يغسل ما رأى من ذلك الاحتلام  
حتى أسفر . فقال له عمرو بن العاص : أصبحت ، ومعنا ثياب ، فدع ثوبك  
يُغسل . فقال عمر : واعجباً لك يا ابن العاص ، لئن كنت نجد ثياباً أفكل  
الناس يجد ثياباً ؟ والله لو فعلتها لكانت سنة . بل أغسل ما رأيت وأنضح ما لم  
أره . أخرجه مالك

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : إنما المنى بمنزلة الخاط فأمطه عنك  
ولو بإذخرة . أخرجه الترمذي بغير إسناد

( ١ ) هو عبد الله بن شهاب الخولاني

## ﴿الفصل الثالث في دم الحيض﴾

عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما . قالت : جاءت امرأة <sup>(١)</sup> الى النبي ﷺ فقالت : احدانا يُصيب ثوبها من دم الحيضة ، كيف تصنع به ؟ قال : تحته ثم تقرصه بالماء ثم تنضحة ثم تصلي فيه . أخرجه الستة

و عن عائشة رضي الله عنها . قالت : ما كان لاحدانا إلا ثوب واحد تحبض فيه . فاذا أصابه شيء من دم قالت بريقها فمصعته بظفرها . أخرجه البخاري ، وهذا لفظه ، وأبو داود \* وله في أخرى : فتقصه بريقها \* وفي أخرى للبخاري . قالت : كانت إحدانا تحبض ثم تقرص الدم من ثوبها عند طهرها فتمغسله وتنضح سائرته ثم تصلي فيه . ( المصع ) التحريك والفرك ، وهو المراد بالقص كما في رواية أبي داود

## ﴿الفصل الرابع في الكلب وغيره من الحيوان﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : طهور إناء أحلكم إذا ولغ فيه الكلب أن يغسله سبع مرّات أو لاهن بالتراب . أخرجه الستة ، واللفظ لمسلم

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : كانت الكلاب تُقبل وتدبر في المسجد في زمان رسول الله ﷺ فلم يكونوا يرشون شيئاً من ذلك . أخرجه البخاري وهذا لفظه . وأبو داود . والمراد بقوله ( تُقبل وتدبر ) عبورها في المسجد حيث لم يكن له أبواب من غير تلويث بيول ونحوه

وعن كبشة بنت كعب بن مالك وكانت تحت ابن <sup>(٢)</sup> أبي قتادة . ان أبا قتادة رضي الله عنه دخل عليها فسكبت له ووضوءاً أفجاءت هرة تشرب منه فأصغى <sup>(٣)</sup>

(١) هي أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما

(٢) ابنه عبد الله (٣) أي أمال

لها الاناء حتى شربت . قالت فرأني أنظر اليه . فقال : أتعجبين يا ابنة أخي ؟  
قالت : فقلت نعم . فقال : ان رسول الله ﷺ قال : انها ليست بنجس ، انما  
هي من الطوافين عليكم أو الطوافات : أخرجه الأربعة

وعن داود بن صالح بن دينار التمار عن أمه . أن مولاتها أرسلتها بهريسة الى  
عائشة رضي الله عنها . قالت : فوجدتها تصلي . فأشارت الي أن ضعيفها فجاوت  
هررة فأكلت منها . فلما انصرفت عائشة من صلاتها أكلت من حيث أكلت  
الهررة . وقالت ان رسول الله ﷺ قال انها ليست بنجس انما هي من الطوافين  
عليكم . واني رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ بفضلهما . أخرجه أبو داود (١)

وعن ميمونة رضي الله عنها قالت : سئل رسول الله ﷺ عن فأرة سقطت  
في سمن فقال ألقوها وما حوّلها وكلوا سمنكم . أخرجه الستة الاملاء ، وهذا  
لفظ البخاري \* وفي رواية لأبي داود عن أبي هريرة : فان كان جامداً فألقوها  
وما حوّلها وان كان مائماً فلا تقربوه \* وفي أخرى له عن أبي سعيد رضي الله عنه :  
ان رسول الله ﷺ مرّ بسلام يسألخ شاة وما يحسن . فقال له رسول الله ﷺ :  
تفتح حتى أريك . فأدخل يده بين الجلد واللحم فدخس بها حتى دخلت الى  
الإبط ثم مضى فصلي للناس ولم يتوضأ (٢) \* زاد في رواية : يعني لم يمسه ماء .  
(الدخس) (٣) بخاء معجمة الدس

### ﴿ الفصل الخامس في الجلود ﴾

عن مرثد بن عبد الله اليزني قال . رأيت علي ابن وعلة السبائي قرّوا  
فمسسته . فقال : مالك تمسه ؟ قد سألت ابن عباس رضي الله عنهما ، فقلت له انا

(١) قال المنذري قال الدارقطني : تفرد به عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن داود بن صالح  
عن امه بهذه الالفاظ

(٢) قال المنذري وفي استاده هلال بن ميمون الجهني الرملي وثقه ابن معين وقاله أبو

حاتم الرازي ليس يقوى

(٣) وفي النهاية ( دحس ) بالحاء المهملة و ( دخس ) بالهمزة كلاهما بمعنى

نكون بالمغرب ومعنا البربر والمجوس ، نؤتي بالكبش وقد ذبحوه ، ونحن لانا كل ذبائحهم ، ويأتونا بالسقا، يعلمون فيه الودك؟ فقال ابن عباس : قد سألتنا رسول الله ﷺ عن ذلك فقال : دباغه طهوره . أخرجه الستة الا البخاري ، وهذا لفظ مسلم \* وفي رواية للنسائي : ولهم قرب يكون فيها اللبن والماء وذكر نحوه . (الودك)

دم اللحم

وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله ﷺ : مرّ بشاة ميتة (١) فقال : هلا انتفعتم بإهابها؟ قالوا انها ميتة . قال : انما حرم أكلها \* وفي أخرى : هلا أخذتم إهابها فذبحتموه فانتفعتم به؟ . أخرجه الستة الا أبا داود ، وهذا لفظ الشيخين . ( الإهاب ) الجلد قبل الدباغ

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : سئل رسول الله ﷺ عن ذكاة الميتة . فقال ذكاة الميتة دباغها . أخرجه الأربعة الا الترمذي . وهذا لفظ النسائي جعل الدباغ بمنزلة الذبح لان المذبح طاهر

وعن سودة بنت زمعة رضي الله عنها قالت : ماتت لنا شاة فذبحنا مسكها ثم ما زلنا نغذ فيهِ حتى صار شاة . أخرجه البخاري والنسائي . ( المسك ) بفتح الميم الجلد . ( والشن ) القرية البالية

وعن عبد الله بن عكيم رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كتب الى جبينه قبل موته بشهر : لا تنتفعوا من الميتة باهاب ولا عصب . أخرجه أصحاب السنن (٢) \* وفي رواية الترمذي : قبل موته بشهرين

وعن أسامة رضي الله عنه . ان رسول الله ﷺ : نهى عن جلود السباع . أخرجه أبو داود (٣)

(١) كانت لميمونة رضي الله عنها

(٢) قال البيهقي والحطابي هذا الخبر مرسل . والحديث معلول لما فيه من الاضطراب

(٣) ورواه النسائي والترمذي وقال الاصح مرسل وجاءت احاديث موصولة تدل على

النهي لانها مراكب أهل السرف والخيلاء

## ﴿ الباب الثالث في الاستنجاء وفيه فصلان ﴾

## ﴿ الفصل الاول في آدابه ﴾

عن أبي موسى رضي الله عنه . قال : كنت مع النبي ﷺ ذات يوم فأراد أن يبوك فأتى دَمِيئًا في أصل جدار فبال . ثم قال : إذا أراد أحدكم أن يبوك فليرتد لبوله . أخرجه أبو داود . (الدمث الموضع اللين الذي فيه رمل . والارتباد) التَّطَلُّبُ واختيار الموضع

وعن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه . قال : كان رسول الله ﷺ إذا أتى لحاجته أبعد في المذهب (١) . أخرجه أصحاب السنن . وصححه الترمذي

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : اتقوا اللاعنين قالوا : وما اللاعنان ؟ قال الذي يتخلى في طريق الناس أو يظلمهم . أخرجه مسلم وهذا لفظه . وأبو داود \* وله في أخرى (٢) ، عن معاذ : اتقوا الملاعن الثلاثة : البراز في الموارد ، وقارعة الطريق والنظل : (البراز) بفتح الباء موضع قضاء الحاجة

وعن عبد الله بن سرجس رضي الله عنه . قال : نهى رسول الله ﷺ عن أن يبال في الجحر . قيل لقتادة : وما يكره من البول في الجحر ؟ قال : كان يقال انها مساكن الجن . أخرجه أبو داود والنسائي

وعن عبد الله بن مفضل رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لا يبوان أحدكم في مستحمه فإن عامة الوَسْوَاسِ منه . أخرجه أصحاب السنن (٣) \* وزاد أبو داود : ثم يغتسل فيه

(١) موضع التفرط أو هو الذهاب الى الموضع

(٢) من حديث أبي سعيد الخدري عن معاذ ولم يسم منه ولا يعرف هذا الحديث بغير

هذا الاسناد (٣) قال الترمذي حديث غريب

وعن أميمة بنت رقيقة رضي الله عنها . قالت : كان لرسول الله ﷺ قدح من عِيدَانٍ (١) تحت سريره يبول فيه من الليل . أخرجه أبو داود والنسائي  
وعن أبي أيوب رضي الله عنه . ان النبي ﷺ قال : اذا أتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها ، ولكن شرقوا أو غربوا . قال أبو أيوب :  
فلما قدمنا الشام وجدنا مراحيض قد بنيت قبل القبلة فننحرف عنها ونستغفر  
الله . أخرجه الستة ، وهذا لفظ الشيخين \* وفي رواية لمالك ان أبا أيوب قال  
وهو بمصر : والله ما أدري كيف أصنع بهذه الكرايس . وقد قال رسول الله  
ﷺ : اذا ذهب أحدكم لغائط أو بول فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها بفرجه .  
قوله ( شرقوا أو غربوا ) أمر لاهل المدينة ولمن قبلته على ذلك السمّت . فلما  
من كانت قبلته الى الشرق أو الغرب فلا يستقبلها . ( والمراحيض ) جمع  
مِرْحاض وهو المغتسل وموضع قضاء الحاجة . ( والكرايس ) بيائين معجمتين  
بنقطة من تحت جمع كرايس وهو الكنيف المشرف على سطح بقناة الى  
الارض فاذا كان أسفل فليس بكرِياس

وعن مروان الأصغر (٢) : قال رأيت ابن عمر رضي الله عنهما : أناخ  
راحلته مُستقبل القبلة ثم جلس يبول اليها . فقلت له : يا أبا عبد الرحمن ، أليس  
قد نُهي عن هذا ؟ قال : بلى ، إنما نُهي عن ذلك في الفضاء . فاذا كان بينك  
وبين القبلة شيء ، يسترك فلا بأس . أخرجه أبو داود

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : ارتقيت فوق بيت حفصة رضي الله  
عنها لبعض حاجتي فرأيت رسول الله ﷺ يقضي حاجته مستقبل الشام  
مُستدبر القبلة . أخرجه الستة ، وهذا لفظ الشيخين \* ولسلم في أخرى ، قال  
عبد الله : يقول ناس : اذا قعدت لحاجتك فلا تعد مستقبل القبلة ولا بيت

(٢) بوزن ربحان النخلة للطوال المتجردة من السمف . وفي الحديث مقال

(٣) بالذنين المعجمة . أبو خالف البصري



المقدس ، لقد رقيت على ظهر بيت حفصة رضي الله عنها . وذَكَرَ الحديث  
وعن حذيفة رضي الله عنه . قال كنت مع النبي ﷺ . فأتته الى سبابة  
قوم فبال قائماً \* وفي رواية عن أبي وائل (١) . قال : كان أبو موسى رضي الله  
عنه يشدد في البول ويبول في قارورة ويقول : ان بني اسرائيل كان اذا أصاب  
جلدهم بولٌ قرضه بالمقاريض . فقال حذيفة : وددت أن صاحبكم لا يشدد  
هذا التشديد . لقد رأيتني أنا ورسول الله ﷺ نتماشى ، فأني سبابة  
قوم خلف حائط ، فقام كما يقوم أحدكم فبال ، فانتبذت منه فأشار اليّ فجئت  
فقممت عند عقبه حتى فرغ . أخرجه الحمسة ، وهذا لفظ الشيخين . (السبابة)  
الـكـيـنـاسـة والزبالة : قال الخطابي وسبب بوله ﷺ قائماً مرضٌ اضطره اليه  
(والانتباز) الانفراد والاعتزال ناحية . وادناؤه اليه ليستتر به عن المارة

وعن نافع قال : رأيت ابن عمر رضي الله عنهما يبول قائماً . أخرجه مالك  
وعن عمر رضي الله عنه قال : رأيت النبي ﷺ أبول قائماً . فقال : يا عمر  
لا تبل قائماً . فما بلت قائماً بعد (٢) \* وروى عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي  
الله عنهما . قال قال عمر : ما بلت قائماً منذ أسلمت . أخرجه الترمذي . وقال  
هذا أصح من عمر وضعف الرواية الأولى . قال : ومعنى النهي عن البول قائماً  
على التأديب لا على التحريم . قال وقد روي عن ابن مسعود رضي الله عنه . قال :  
من من الجفاء ان يبول الرجل قائماً . (الجفاء) خلاف البرِّ واللطف

وعن عائشة رضي الله عنها انها كانت تقول : من حدثكم ان النبي ﷺ  
كان يبول قائماً فلا تصدقوه ، ما كان يبول الا قاعدا . أخرجه الترمذي والنسائي  
وعن عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما قال : أردفتني رسول الله ﷺ

(١) هو شقيق بن سلمة أحد سادة التابعين

(٢) قال الترمذي وإنما رفع هذا الحديث عبد الكريم بن أبي المخارق وهو ضعيف عند

أهل الحديث

ذات يوم خلفه فأسرَّ اليَّ حديثاً لا أحدث به أحداً من الناس ، وكان أحب ما استتر به رسول الله ﷺ لحاجته هَدَفٌ أو حائشٌ نخل . أخرجه مسلم .

( الهدَفُ ) هنا المرتفع . ( والحائشُ ) الخائض من النخل

وعن عبد الرحمن بن حَسَنَةَ رضي الله عنه . قال : خرج علينا رسول الله ﷺ وفي يده كهيئة الدَّرَقَةِ فوضعها ثم جلس خلفها فيأبى إليها . فقال بعض القوم : انظروا يبول كما تبولُ المرأة فسمعه . فقال : أما علمت ما أصاب صاحبَ بني اسرائيل ؟ كانوا إذا أصابهم شيء من البول قرَّضوه بالمقارِيض فهاهم صاحبهم فعُدِّب في قبره . أخرجه أبو داود والنسائي

وعن أبي سعيد رضي الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : لا يخرج الرجلان يَضْرَبان الغائطَ كاشفين عن عورتِهما يتحدَّثان فإن الله تعالى يمقت علي ذلك . أخرجه أبو داود <sup>(١)</sup> ( يَضْرَبان ) أي يقصدان الخلاء . ومعنى ( يمقت )

يبغض

وعن أنس رضي الله عنه قال كان النبي ﷺ إذا أراد الحاجة لم يرفع ثوبه حتى يدنو من الأرض . أخرجه أبو داود والترمذي ، وهذا لفظه <sup>(٢)</sup> وعن أبي هريرة رضي الله عنه ان النبي ﷺ قال : من اكتحل فليوتر . من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج ، ومن استنجر فليوتر ، من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج . ومن أكل فامتثل فليلفظ ، ومالك بلسانه فليبتلع ، من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج . ومن أتى الغائط فليستتر فإن لم يجد إلا أن يجمع كشيئاً من رمل فليستدبره فإن الشيطان يلعب بمقاعد بني آدم ، من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج . أخرجه أبو داود <sup>(٣)</sup> . ( الاستنجا ) الاستنجا

(١) وقال لم يسنده الا عكرمة بن عمار . اه وعكرمة عن يحيى متكلم فيه ومع هذا فهو منفرد به فلا يصلح اسناده (٢) وقال أبو داود رواه عبد السلام بن حرب عن الاعمش عن أنس بن مالك وهو ضيف (٣) قال المنذري في اسناده أبو سعيد الخبراني الحمي مجهول وقال أبو زرعة لا أهرقه . يقال اسمه زياد ويقال طامر بن سعد ويقال عمر

بالجَمَار وهي الحجارة الصغار . و (الوتر) الفرد . وقوله (فيلفظ) أي فليمره من فيه . و (لاك) الشيء يلوكه إذا أداره في فيه . و (الكثيب) ما اجتمع من الرمل مرتفعاً

وعن جابر رضي الله عنه ان النبي ﷺ : كان إذا أراد البراز انطلق حتى لا يراه أحد : أخرجه أبو داود

وعن سلمان رضي الله عنه وقال له المشركون : انا نرى صاحبكم يعلمكم حتى الخراءة . قال : أجل ، لقد نهانا ان يستنجي أحدنا بيمينه أو يستقبل القبلة بغائط أو بول ، ونهى عن الرؤثه والعظام . وقال لا يستنجي أحدكم بدون ثلاثة أحجار . أخرجه الخمسة الا البخاري ، واللفظ لمسلم \* وله في رواية عن جابر رضي الله عنه ، قال قال رسول الله ﷺ : اذا استجمر احدكم فليوتر . قال الخطابي (الخراءة) مكسورة الخاء ممدودة الألف التخلي والتعود للحاجة . قال : وأكثر الرواة يفتحون الخاء ولا يمدون الألف . وقال الجوهرى في الصحاح : الخراءة بالفتح والمد

وعن أبي قتادة رضي الله عنه ان النبي ﷺ قال : اذا بال أحدكم فلا يأخذ ذكره بيمينه ولا يستنج بيمينه ولا يتنفس في الاناء . أخرجه الخمسة ، واللفظ للبخاري

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : كانت يدرسون الله ﷺ النبي لظهوره وطعامه . وكانت يده اليسرى لخلائه وما كان من أذى . أخرجه أبو داود (١)

وعن ابن مسعود رضي الله عنه . قال سمعت عثمان رضي الله عنه يقول : ما مسست ذكرى بيمينى منذ بايعت بها رسول الله ﷺ وأسلمت . ففسر

(١) قال المنذرى وأخرجه البخاري ومسلم والترمذى والقسامى

ذلك بأنه لم يستنج بها . أخرجه رزين  
وعن أنس رضي الله عنه . أن رسول الله ﷺ كان : إذا دخل الخلاء  
وضع خاتمه . أخرجه أبو داود (١)

وعنه رضي الله عنه . أن النبي ﷺ كان : إذا دخل الخلاء قال اللهم أني  
أعوذ بك من الخبث والخبائث . أخرجه أبو داود (٢) . وزاد في رواية (٣) :  
إن هذه الحشوش مُتَضَرَّة ، فإذا أتى أحدكم الخلاء فليقل : أعوذ بالله من  
الخبث والخبائث

### ﴿ الفصل الثاني فيما يستنجى به ﴾

عن أنس رضي الله عنه . قال : كان رسول الله ﷺ إذا خرج لحاجته  
تبعته أنا وغلام (٤) منا معنا اداوة من ماء يعني يستنجى به . أخرجه الخمسة  
الا الترمذي ، وهذا لفظ الشيخين

وعن جرير رضي الله عنه . قال : كنت مع النبي ﷺ فأتى الخلاء فقضى  
حاجته . ثم قال : يا جرير هاتِ طهوراً . فأتيته بالماء فاستنجى . وقال بيده ،  
فذلكَ بها الأرض . أخرجه النسائي (٥)

وعن سفيان بن الحكم أو الحكم بن سفيان الثمفي : قال كان النبي ﷺ  
إذا بال يتوضأ وينضح . أخرجه أبو داود ، وهذا لفظه ، والنسائي  
وعن أبي هريرة رضي الله عنه . أن النبي ﷺ قال : جاءني جبريل عليه

(١) وقاله هذا حديث منكر (٢) قال في شرح سنن أبي داود وأخرجه الشيخان  
والنسائي والترمذي (٣) هي عن زيد ابن أرقم (٤) الذين كانوا يحملون الادواة للنبي  
صلى الله عليه وسلم هم أبو هريرة وجابر وابن مسعود وأنس  
(٥) وقال الصواب من حديث شريك عن ابراهيم بن جرير عن أبي زرعة عن أبي  
هريرة : وجرير هو ابن عبد الله البجلي : وقد نسب بعضهم ابراهيم الى الكذب

السلام فقال يا محمد اذا توضأت فاتضح . أخرجه الترمذي <sup>(١)</sup> . (الاتضحاح)  
رش الماء على الثوب بعد الوضوء لئلا يعرض للمتوضي . أنه قد خرج من ذكره  
كبلل . وقيل المراد به الاستنجاء بالماء وكانوا يستنجون بالحجارة غالباً

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : قال رسول الله ﷺ قيام عمر خلفه  
بكوز من ماء . فقال : ما هذا يا عمر ؟ فقال : ماء تتوضأ به . فقال : ما أمرت كلما  
يلت أن أتوضأ ، ولو فعلت لكانت سنة . أخرجه أبو داود <sup>(٢)</sup>

وعن أنس رضي الله عنه . أن رسول الله ﷺ قال لأهل قباء : إن الله  
قد أحسن الثناء عليكم في الطهور . فما ذاك ؟ قالوا نجمع في الاستنجاء بين  
الأحجار والماء . أخرجه رزين <sup>(٣)</sup>

وعن عائشة رضي الله عنها . أن رسول الله ﷺ قال : اذا ذهب أحدكم  
الى الغائط فليذهب معه بثلاثة أحجار يستطيب بهن فانها تجزئه . أخرجه  
أبو داود والنسائي

وعن ابن مسعود رضي الله عنه . قال : أتى النبي ﷺ الغائط فأمرني أن  
آتيه بثلاثة أحجار . فوجدت حجرتين والتمسّت الثالث فلم أجده . فأخذت  
رؤيّة فأثبته بها . فأخذ الحجرتين وألقى الرؤيّة وقال : انها رِكْسٌ . أخرجه  
البخاري وهذا لفظه ، والترمذي والنسائي . وقال : الرِكْس طعام الجن . (الركس)  
شبيه بالرجيع

وعنه رضي الله عنه . قال : لما قدّم وقد الجن على رسول الله ﷺ قالوا :  
يا رسول الله إنّه أمتك أن يستنجوا بعظم أو روث أو حَمَمَة . فان الله جعل

(١) وقال حديث قريب في سننه الحسن بن علي الهاشمي قال البخاري : منكر الحديث

(٢) في سننه عبد الله بن يحيى أبو يعقوب التوام ضعفه ابن معين

(٣) ورواه أبو داود والترمذي عن أبي هريرة وكل أسانيد ضعيفة . قال النووي

المرووف أنهم كانوا يستنجون بالماء وليس في طرقه أنهم كانوا يجعمون بينه وبين الاحجار

لنا فيها رزقاً . فهنا رسول الله ﷺ عن ذلك . أخرجه أصحاب السنن ، وهذا لفظ أبي داود . و ( الحممة ) الفحمة

وعن رُوَيْفِعِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ . قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ : يَا رُوَيْفِعُ لَعَلَّ الْحَيَاةَ سَتَطُولُ بِكَ بَعْدِي ، فَأَخْبَرَ النَّاسَ أَنَّهُ مِنْ عَقْدِ لِحْيَتِهِ ، أَوْ تَقَلَّدَ وَتَرَأَى ، أَوْ اسْتَنْجَى بِرَجِيمِ دَابَّةٍ أَوْ عَظْمٍ ، فَإِنْ مَحَمَّدًا مِنْهُ بَرِي . أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ ، وَاللَّفْظُ لَهُ . ( عَقْدَ لِحْيَتِهِ ) أَي عَالَجَهَا حَتَّى تَتَعَقَّدَ وَتَتَجَعَّدُ ، مِنْ قَوْلِهِمْ جَاءَ فُلَانٌ عَاقِدٌ مُعْتَقَهُ إِذَا لَوَّاهَا . وَقِيلَ إِنَّ الْأَعَاجِمَ كَانَتْ تَفْعَلُ ذَلِكَ قَهْوًا عَنِ التَّشْبِيهِ بِهِمْ . وَقَوْلُهُ ( تَقَلَّدَ وَتَرَأَى ) كَانُوا يَفْعَلُونَ ذَلِكَ وَيَزْعَمُونَ أَنَّهَا تَرُدُّ الْعَيْنَ وَتُدْفَعُ عَنْهُمْ الْمَكَارَهَ فَهِيَ عَنْهُ . وَ ( الرَّجِيمِ ) الرُّوثُ وَالْعُدْرَةُ

### ﴿ الباب الرابع في الوضوء وفيه ثلاثة فصول ﴾

#### ﴿ الفصل الأول في فضله ﴾

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ . أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللهُ بِهِ الْخَطَايَا وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ ؟ قَالُوا : بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ . قَالَ : إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ : فَذَلِكَ الرِّبَاطُ ، فَذَلِكَ الرِّبَاطُ ، فَذَلِكَ الرِّبَاطُ . أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ وَمَالِكٌ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ . قَوْلُهُ ( عَلَى الْمَكَارِهِ ) مَعْنَاهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ مَعَ الْبُرْدِ الشَّدِيدِ وَالْعِلَالِ الَّتِي يَتَأَذَّى مَعَهَا بِمَسِّ الْمَاءِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنَ الْأَسْبَابِ الشَّقَاةِ . وَقَوْلُهُ ( فَذَلِكَ الرِّبَاطُ ) شَبَّهَ الْأَعْمَالَ الْمَذْكُورَةَ بِرَابِطَةِ الْمُجَاهِدِينَ وَنَزَلَهَا مَنَزَلَتَهَا

وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ . قَالَ : كَانَتْ عَلَيْنَا رِعَايَةُ الْإِبِلِ ، فَجَاءَتْ نَوْتِي أُرْعَاهَا فَرُوْحَتْهَا بَعْشِي . فَأَدْرَكَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَائِمًا يَحْدُثُ النَّاسَ ، وَأَدْرَكَتْ مِنْ قَوْلِهِ : مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ وَضُوءَهُ ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ يُقْبَلُ عَلَيْهِمَا بَقْلُهُ وَوَجْهَهُ الْإِوَجِبَتِ لَهُ الْجَنَّةُ . قَتَلَتْ : مَا أُجْرَدَ هَذَا

فاذا قائل يقول بين يديّ : التي قبلها أجود . فنظرت ، فاذا هو عمر بن الخطاب فقال : إني قد رأيتك جثت آنفاً . قال : مامنكم من أحد يتوضأ فيبلغ أو فيسبغ الوضوء ثم يقول أشهد أن لا إله الا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله الا فتحت له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء . أخرجه الخمسة الا البخاري ، وهذا لفظ مسلم \* وفي رواية أبي داود : فيحسن الوضوء \* وعند الترمذي بعد قوله ورسوله : اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه : ان رسول الله ﷺ قال : اذا توضأ العبد المسلم أو المؤمن فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر إليها بعينه مع الماء أو مع آخر قطر الماء . واذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة بطشتها يده مع الماء أو مع آخر قطر الماء . فاذا غسل رجله خرجت كل خطيئة مشها رجلاه مع الماء أو مع آخر قطر الماء . حتى يخرج نقياً من الذنوب . أخرجه مسلم ، وهذا لفظه ، ومالك والترمذي

وعن عثمان رضي الله عنه ، ان رسول الله ﷺ قال : من توضأ فأحسن الوضوء خرجت خطاياها من جسده حتى تخرج من تحت أظفاره \* وفي رواية : ان عثمان رضي الله عنه . توضأ ثم قال : رأيت رسول الله ﷺ توضأ نحو وضوئي هذا ثم قال : من توضأ هكذا غفر له ما تقدم من ذنبه وكانت صلاته ومشيئه الى المسجد نافذة . أخرجه الشيخان (١)

وعن عمرو بن عَبَّسَةَ السُّلَمِي رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : مامنكم من رجل يقرب وضوءه فيتمضمض ويستنشق فيستنثر إلا خرت خطاياها من وجهه وفيه وخياشيمه . ثم اذا غسل وجهه كما أمره الله إلا خرت

(١) ليس هو في البخاري وقال العائظ المنذرى في الترهيب والترهيب . أخرجه مسلم

خطايا وجهه من أطراف لحيته مع الماء . ثم يغسل يديه إلى المرفقين إلا خرت  
خطايا يديه من أنامله مع الماء . ثم يمسح رأسه إلا خرت خطايا رأسه من  
أطراف شعره مع الماء . ثم يغسل رجله إلى الكعبين إلا خرت خطايا رجله من  
أنامله مع الماء . فإن هو قام فصلى فحمد الله وأثنى عليه ومجّده بالذي هو له أهل  
وقرّغ قلبه لله إلا انصرف من خطيئته كيوم ولدته أمه . أخرجه مسلم

وعن عبد الله الصنابحي رضي الله عنه . أن رسول الله ﷺ قال : إذا  
توضأ العبد المؤمن فمضمض خرجت الخطايا من فيه . فاذا استنثر خرجت  
الخطايا من أنفه . فاذا غسل وجهه خرجت الخطايا من وجهه حتى تخرج من تحت  
أشجار عينيه . فاذا غسل يديه خرجت الخطايا من يديه حتى تخرج من تحت  
أظفار يديه . فاذا مسح برأسه خرجت الخطايا من رأسه حتى تخرج من أذنيه .  
فاذا غسل رجله خرجت الخطايا من رجله حتى تخرج من تحت أظفار رجله  
ثم كان مشيه إلى المسجد وصلاته نافلة له . أخرجه مالك والنسائي

وعن أبي امامة الباهلي رضي الله عنه . قال : سمعت عمرو بن عبّسة رضي  
الله عنه يقول : قلت لرسول الله ﷺ كيف الوضوء ؟ قال : أما الوضوء فانك  
إذا توضأت فغسلت كفيك فأنتقيهما وغسلت وجهك ويديك إلى المرفقين  
ومسحت رأسك وغسلت رجليك إلى الكعبين اغتسلت من عامة خطاياك ، فإن  
أنت وضعت وجهك لله عز وجل خرجت من خطاياك كيوم ولدتك أمك . قال  
أبو امامة : فقلت يا عمرو بن عبّسة ، انظر ما تقول . أكل هذا يعطى في مجلس  
واحد ؟ فقال : أما والله لقد كبرت سنّي ودنا أجلي وما بي من فقر فأكذب  
على رسول الله ﷺ . ولقد سمعته أذناي ووعاه قلبي من رسول الله ﷺ .  
أخرجه مسلم والنسائي ، وهذا لفظ النسائي ، وهو طرف حديث طويل يتضمن  
إسلام عمرو بن عبّسة وسيجيء ان شاء الله تعالى في كتاب الفضائل من حرف الغاء



وعن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله ﷺ قال : من توضأ على طهر كتب الله له به عشر حسنات . أخرجه الترمذي (١)

وعن أبي سعيد رضي الله عنه ان رسول الله ﷺ قال : من توضأ فقال : سبحانك اللهم وبحمدك أستغفرك وأتوب اليك كتب في رقبته ثم طبع بطابع ثم رُفِعَ تحت العرش فلم يكسر الى يوم القيامة . أخرجه رزين (٢)

### ❦ الفصل الثاني في صفة الوضوء ❦

عن حمران (مولى عثمان) أن عثمان رضي الله عنه : دعا بماء فأفرغ على كفيه ثلاث مرات فغسلهما ثم أدخل يمينه في الاناء فمضمض واستنثر . ثم غسل وجهه ثلاثاً وبيده الى المرفقين ثلاث مرات . ثم مسح برأسه . ثم غسل رجليه ثلاث مرات الى الكعبين . ثم قال : رأيت رسول الله ﷺ توضأ نحوه وضوئي هذا . ثم قال من توضأ نحوه وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه . أخرجه الخمسة الا الترمذي وهذا لفظ الشيخين \* ولمسلم في أخرى عن ابن أبي مليكة قال : سئل عثمان رضي الله عنه عن الوضوء فدعا بماء فأتى بمِضْأَةً (٣) فأصغى على يده اليمنى . ثم أدخلها في الاناء فمضمض ثلاثاً واستنثر ثلاثاً وذكر نحوه ما تقدم . وفيه : ثم أدخل يده فأخذ ماء فمسح رأسه وأذنيه فغسل بطنهما وظهورهما مرة واحدة \* وله في أخرى : فأفرغ بيده اليمنى على اليسرى ثم غسلهما الى الكوعين \* وله في أخرى : ومسح رأسه ثلاثاً (٤)

(١) وقال واسناده ضعيف

(٢) قال المنذري في الترميز والترقيب ورواه النسائي وصوب وقفه على أبي سعيد

(٣) بكسر الهمزة وسكون الياء اثناء يسم قدر ما يتوضأ به

(٤) سياق المؤلف يدل على أن هذا من رواية مسلم ولكن الحفاظ ابن حجر في التلخيص

لم يزه الا لابي داود والبزار والدارقطني وفي اسناده عبد الرحمن بن وردان . وقال أبو داود احاديث لعثمان الصحاح كلها تبدل على ان مسح الرأس مرة . وقال البيهقي روى من أوجه غريبة مسح الرأس ثلاثاً الا انها مع خلاف الحفاظ النقات ليست بحجة عند أهل المعرفة

وعن عبد خير<sup>(١)</sup> قال أتانا علي رضي الله عنه : وقد صلى فدعا بطهور  
قلنا : ما يصنع بالطهور وقد صلى ؟ ما يريد الا ليعلمنا . فأني بأنا فيه ماء وطست  
فأفرغ من الاناء على يمينه فغسل يديه ثلاثا . ثم تمضمض واستنشق ثلاثا ،  
فتمضمض ونثر من الكف الذي يأخذ فيه . ثم غسل وجهه ثلاثا . وغسل يده  
اليمنى ثلاثا وغسل يده الشمال ثلاثا . ثم جعل يده في الاناء فمسح برأسه مرة  
واحدة . ثم غسل رجله اليمنى ثلاثا ورجله اليسرى ثلاثا . ثم قال : من سره ان  
يعلم وضوء رسول الله ﷺ فهو هذا . أخرجه أصحاب السنن ، واللائظ لأبي  
داود والنسائي \* وفي أخرى للنسائي : فمسح برأسه ، وأشار شعبة مرة من  
ناصيته الى مؤخر رأسه . ثم قال : لا أدري أردّها أم لا ؟ ولأبي داود في أخرى  
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : دخل علي رضي الله عنه وقد أهرق  
الماء<sup>(٢)</sup> فدعا بوضوء فأثناه بتور فيه ماء . فقال : يا ابن عباس ، ألا أريك  
كيف كان يتوضأ رسول الله ﷺ ؟ قلت : بلى . قال : فأصغى الاناء على يديه  
فغساهما . ثم أدخل يده اليمنى فأفرغ بها على الأخرى . ثم غسل كفيها . ثم  
تمضمض واستنشق . ثم أدخل يديه في الاناء جميعا فأخذ بهما حفنة من ماء  
فضرب بها على وجهه . ثم أتقم إبهاميه ما أقبل من أذنه . ثم الثانية . ثم الثالثة  
مثل ذلك . ثم أخذ بيده اليمنى قبضة من ماء فصبها على ناصيته فتركا تسيل على  
وجهه . ثم غسل ذراعيه الى المرفقين ثلاثا ثلاثا ومسح رأسه وظهور أذنيه . ثم  
أدخل يديه جميعا في الاناء فأخذ حفنة من ماء فضرب بها على رجله ، وفيها  
النعل ، فغسلها بها . ثم الأخرى مثل ذلك . قال قلت : وفي النعلين ؟ قال : وفي  
النعلين \* وللنسائي في أخرى : ثم تمضمض واستنشق بكف واحد ثلاث مرات  
وعن عبد الله بن زيد بن عاصم الأنصاري رضي الله عنه ، وقيل له توضأ لنا

(١) اسم أبيه يزيد أو محمد أو محمد (٢) اي بال

وضوء رسول الله ﷺ : فدعا باناء ففعل نحوه ما تقدم ، وفيه : فمسح برأسه فأقبل بيديه وأدبر ، بدأ بقدّم رأسه ثم ذهب بهما الى قفاه ثم ردهما حتى رجع الى المكان الذي بدأ منه ثم غسل رجله . أخرجه الستة \* وفي رواية لمسلم : ومسح برأسه ثلاثا \* وللبخاري رحمه الله : أن النبي ﷺ توجها مرتين مرتين \* وفي رواية لأبي داود عن المقدام ( بن معدي كرب ) . ثم مسح برأسه وأذنيه ظاهرهما وباطنهما \* وفي أخرى : ومسح بأذنيه ظاهرهما وباطنهما وأدخل أصابعه في صمخى أذنيه . ( والصمخ ) ثقب الأذن

وعن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما . قال : جاء أعرابي الى رسول الله ﷺ يسأل عن الوضوء فأراه ثلاثاً ثلاثاً . ثم قال هكذا الوضوء . فمن زاد على هذا فقد أساء وتعدى وظلم . أخرجه أبو داود والنسائي ، وهذا لفظه \* وفي رواية أبي داود : ثم مسح برأسه وأدخل إصبعيه السبّاحتين في أذنيه ، ومسح بابهاميه على ظاهر أذنيه وبالسبّاحتين باطن أذنيه وفيها : هكذا الوضوء من زاد على هذا أو نقص فقد أساء وظلم أو ظلم وأساء <sup>(١)</sup>

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : توجأ رسول الله ﷺ مرة مرة . أخرجه البخاري ، وهذا لفظه ، وأبو داود والنسائي \* وفي رواية أبي داود ، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : أنجبون أن أريكم كيف كان رسول الله ﷺ يتوضأ ؟ فدعا باناء فيه ماء فأعترف عرقه بيده اليمنى فتمضمض واستنشق ثم أخذ أخرى فجمع بها يديه ثم غسل وجهه . ثم أخذ أخرى فغسل بها يده اليمنى . ثم أخذ أخرى فغسل بها يده اليسرى . ثم قبض قبضة من الماء . ثم نقض يده ثم مسح رأسه وأذنيه . ثم قبض قبضة أخرى من الماء فرش على رجله اليمنى ، وفيها النعل . ثم مسحها بيديه ، يد فوق القدم ، ويد تحت النعل . ثم

(١) في اسناده عمرو بن شبيب عن أبيه عن جده ترك الاحتجاج به جماعة ووثقه آخرون

صنع باليسرى مثل ذلك <sup>(١)</sup> \* وفي أخرى لأبي داود والترمذي ، عن الربيع بنت مَعُوذ بن عَفْرَاء رضي الله عنها ، قالت : فغسل كفيه ثلاثاً ووضأ وجهه ثلاثاً ، ومضمض واستنشق مرة . ووضأ يديه ثلاثاً ثلاثاً . ومسح برأسه مرتين بدأ بمؤخر رأسه ثم بمقدمه وبأذنيه كاتيمها ، ظهورها وبطنهما : ووضأ رجليه ثلاثاً ثلاثاً \* وفي أخرى : فمسح الرأس كله من قرن الشعر كل ناحية لمنصب الشعر لا يحرك الشعر عن هيئته \* وفي أخرى : فمسح رأسه ومسح ما أقبل منه وما أدبر ، وصدغيه وأذنيه مرة واحدة \* وفي أخرى : مسح برأسه من فضل ماء كان في يده <sup>(٢)</sup> .

وعن أبي أمامة رضي الله عنه . قال : توضأ رسول الله ﷺ فغسل وجهه ثلاثاً ويديه ثلاثاً ومسح رأسه ثلاثاً وقال : الاذنان من الرأس . قال حماد : لا أدري الاذنان من الرأس من قول أبي أمامة أم من قول رسول الله ﷺ ؟ أخرجه أبو داود ، والترمذي وضعفه ، وهذا لفظه \* وعند أبي داود . قال : وكان يمسح المأففين ( يعني الخفين <sup>(٣)</sup> ) وقال فيه أيضاً الاذنان من الرأس <sup>(٤)</sup> وعن جابر رضي الله عنه . قال : أخبرني عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن رجلاً جاء الى رسول الله ﷺ وقد توضأ وترك على قدميه مثل موضع الظفر . فقال له رسول الله ﷺ : ارجع فأحسن الوضوء . قال فرجع فتوضأ ثم صلى . أخرجه مسلم وأبو داود \* ولأبي داود في أخرى : عن بعض أصحاب رسول الله ﷺ أن النبي ﷺ رأى رجلاً يصلي في ظهر قدميه لمعة قدر الدرهم لم

(١) قال ابن حجر أما قوله تحت النعل فإن لم يحمل على التجوز عن القدم والانهي رواية شاذة وراويها هشام بن سعد لا يحتمل بما تفرد به فكيف إذا خالف  
(٢) في هذه الرواية اضطراب وان كان منناه صحيحاً ثابتاً عن عبد الله بن زيد  
(٣) هذا التفسير من عند المؤلف وهو خطأ فان المراد به موق العين قال في النهاية موق العين مؤخرها وأما مقدمها (٤) قد روى من وجوه كلها ضيقة

يصبها الماء فأمره أن يعيد الوضوء والصلاة (١)

وعن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما . قال : تخاف عنا النبي ﷺ في سَفَرَةٍ سافرها فأدركنا ، وقد أَرْمَقَتْنَا الصلاة ونحن نتوضأ . فجعلنا نَمْسَحُ على أرجلنا فنأدى بأعلى صوته : ويلٌ للأعقاب من النار ، مرتين أو ثلاثا . أخرجه الحمسة الا الترمذي ، وهذا لفظ الشيخين \* ولمسلم في أخرى : تعجل قوم عند العصر فتوضأوا وهم عَجَالٌ فاتهينا بهم وأعقابهم تَلُوحُ لم يسها الماء . فقال النبي ﷺ : ويلٌ للأعقاب من النار ، أسبغوا الوضوء . قال الترمذي : وقد روي عن النبي ﷺ : ويلٌ للأعقاب وبظون الأقدام من النار

وعن جابر رضي الله عنه . أنه سئل عن المسح على العمامة فقال : لا حتى يمسح الشعر بالماء . أخرجه مالك (٢)

وعن ثوبان رضي الله عنه : قال : بعث رسول الله ﷺ سرية فأصابهم البرد فلما قدموا على رسول الله ﷺ أمرهم أن يمسحوا على العصائب والتساخين أخرجه أبو داود . ( العصائب ) العمام لأن الرأس يُعصب بها . و ( التساخين ) الخفاف لا واحد لها

وعن أنس رضي الله عنه . قال : رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ وعليه عمامة قِطْرِيَّةٌ فأدخل يده تحت العمامة فمسح بمقدم رأسه ولم ينتقض العمامة . أخرجه أبو داود (٣) . ( القِطْرِيَّة ) ثوب أحمر له أعلام ، وفيه بغض الحشونة . وقيل البرود القِطْرِيَّة حُلَّةٌ جِيَادٌ تحمل من قِبَلِ البَحْرَيْنِ . قال الأزهري : وفي البحرين قرية يقال لها قِطْرِيَّة

(١) في اسناده بقيه بن الوليد وفيه مقال ورجح ابن القيم توثيقه وقال النووي هو حديث

ضعيف الاسناد

(٢) احاديث المسح على العمامة اخرجها البخاري ومسلم والترمذي واحمد والنسائي وغير

واحد من الائمة (٣) في اسناده ضعف

وعن ثابت بن أبي صفية<sup>(١)</sup> قال : قلت لأبي جعفر وهو محمد الباقر :  
 حدثك جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ توضع مرة مرة ، ومرتين مرتين ،  
 وثلاثاً ثلاثاً ؟ قال : نعم \* وفي رواية مرة مرة قال نعم . أخرجه الترمذي  
 وعن عبد الله بن زيد رضي الله عنه . أن النبي ﷺ : توضع مرتين مرتين  
 وقال هو نور على نور

وعن عثمان رضي الله عنه . أن رسول الله ﷺ : توضع ثلاثاً ثلاثاً وقال  
 هذا وضوئي ووضوء الأنبياء من قبلي ووضوء إبراهيم عليه السلام . أخرجهما  
 رزين<sup>(٢)</sup>

### ﴿ الفصل الثالث في سنن الوضوء وهي تسع ﴾

#### ﴿ الأولى السواك ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لولا أن أشق على  
 أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة . أخرجه الستة ، وهذا لفظ الشيخين \*  
 وفي رواية مالك : مع كل وضوء \* ولأبي داود والترمذي . عن زيد بن خالد  
 الجهني رضي الله عنه . قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : لولا أن أشق على  
 أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة ولأخرت صلاة العشاء إلى ثلث الليل \*  
 زاد الترمذي . قال : فكان زيد بن خالد يشهد الصلاة وسواكه على أذنه  
 موضع القلم من أذن الكاتب لا يقوم إلى الصلاة إلا استنم ثم يرد إلى موضعه  
 وعن حذيفة رضي الله عنه . قال كان رسول الله ﷺ : إذا قام من الليل  
 يشوص فاه بالسواك . أخرجه الخمسة إلا الترمذي \* وهذا لفظ الشيخين ،  
 (يشوص) أي يذلك

(١) رافعي ليس بثقة

(٢) ورواه ابن ماجه من حديث معاوية بن قرة . ومداره على عبد الرحيم بن زيد العمي  
 عن أبيه وهو متروك وأبوه ضيف

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ يوضع له وضوءه وسواكه فاذا قام من الليل تخلى<sup>(١)</sup> ثم استاك ، وفي اخرى : كان لا يرفد من ليل ولا نهار فيستيقظ الا تسوك قبل أن يتوضأ . أخرجه مسلم وأبو داود ، واللفظ له ، والنسائي

وعنها رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : السواك مطهرة للنفوس مرضاة للرب تعالى . أخرجه النسائي<sup>(٢)</sup>

وعن أبي موسى رضي الله عنه قال : أتيت رسول الله ﷺ وهو يسن بسواك في يده يقول : أع أع ، والسواك في فيه كأنه يتهوَّع . أخرجه الحنابلة الا الترمذي ، وهذا لفظ البخاري . ( التهوَّع ) التقيؤ

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . أن النبي ﷺ قال : أراني في المنام أستاك بسواك فجاءني رجلان أحدهما أكبر من الآخر فناوات الاضغرة منهما فقبيل لي كميتر فدفعتهم الى الأكبر منهما . أخرجه الشيخان

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ يعطيني السواك لأغسله فأبدأ به فأستاك ثم أغسله فأدفعه اليه . أخرجه أبو داود

### ﴿ الثانية غسل اليدين ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : اذا استيقظ أحدكم من منامه فلا يغمس يده في الاء حتى يغسلها ثلاثاً فانه لا يدري أين باتت يده . أخرجه الستة ، وهذا لفظ مسلم \* وفي رواية لابي داود : فانه لا يدري أين كانت تطوف يده

(١) ذهب الى بيت الحلاء لقضاء الحاجة

(٢) ورواه البخاري تعليقا مجزوما وتعليقاته المجزومة صحيحة . قاله المنذري في الترغيب والترهيب

### ﴿ الثالثة الاستنثار والاستنشاق والمضمضة ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : من توضأ فليستنثر  
ومن استجمر فليوتر . أخرجه الستة الا الترمذي ، وهذا لفظ البخاري \* وفي  
رواية مسلم : اذا توضأ أحدكم فليجعل في أنفه ماء ثم لينثر \* وفي أخرى :  
فليستنشق بمنخريه من الماء ثم لينثر \* وفي أخرى لها وللنسائي : اذا استيقظ  
أحدكم من منامه فليستنثر ثلاث مرات فإن الشيطان يبیت على خياشيمه

وعن عبد الله بن زيد رضي الله عنه قال : رأيت رسول الله ﷺ مضمض  
واستنشق من كف واحد فعل ذلك ثلاثا . أخرجه الترمذي

وعن طلحة بن مصرف عن أبيه عن جده رضي الله عنه قال : دخلت على  
رسول الله ﷺ وهو يتوضأ والماء يسيل من وجهه ولحيته على صدره فرأيت أنه  
يفصل بين المضمضة والاستنشاق . أخرجه أبو داود (١)

وعن علي رضي الله عنه أنه : دعا بوضوء فمضمض واستنشق ونثر بيده  
ليسرى ثم قال : هكذا طهرني الله ﷺ . أخرجه النسائي

### ﴿ الرابع تحليل اللحية والاصابع ﴾

عن عثمان بن عفان رضي الله عنه ان النبي ﷺ : كان يحلل لحيته .  
أخرجه الترمذي وصححه (٢)

وعن أنس رضي الله عنه ان النبي ﷺ : كان اذا توضأ أخذ كفأ من ماء  
فيدخله تحت خنكته ويحلال به لحيته ويقول هكذا أمرني ربي عز وجل . أخرجه  
أبو داود (٣)

(١) الحديث ضعيف لا تقوم به حجة

(٢) في اسناده عامر بن شبيب ضعيف يحيى بن معين ولا حديث شواهد كلها ضئيفة

(٣) في اسناده الوليد بن زروان وهو مجهول الحال وله طرق كلها ضئيفة



وعن المستورد بن شداد رضى الله عنه قال : رأيت النبي ﷺ إذا توضأ بذلك أصابع رجله بخصمه . أخرجه أبو داود والترمذي (١)

وعن لقيط بن صبرة رضى الله عنه قال : يارسول الله ، أخبرني عن الوضوء . قال : أسبغ الوضوء ، واخلل بين الأصابع ، وبالغ في الاستنشاق ، الا ان تكون صائماً . أخرجه أصحاب السنن . ( اسبغ الوضوء ) اتمامه وإفاضة الماء على الاعضاء تماماً كاملاً وزيادة على مقدار الواجب

### ﴿ الخامسة مسح الأذنين ﴾

عن الربيع بنت معوذ رضى الله عنها قالت : توضأ رسول الله ﷺ فأدخل إصبعه في جُحرى أذنيه . أخرجه أبو داود  
وعن نافع قال : كان ابن عمر يأخذ الماء بأصبعيه لأذنيه . أخرجه مالك

### ﴿ السادسة اسبغ الوضوء ﴾

عن أبي هريرة رضى الله عنه ان النبي ﷺ قال : ان أمي يُدعون يوم القيامة غُرّاً مُجَبَّلَيْن من آثار الوضوء . فمن استطاع منكم ان يطيل غرته فليفعل \* وفي أخرى : ان أبا هريرة رضى الله عنه توضأ فغسل وجهه ويديه حتى كاد يبلغ المنكبين . ثم غسل رجله حتى رفع الى الساقين . ثم قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : ان أمي يأتون يوم القيامة غُرّاً ، فذكر الحديث . أخرجه الشيخان والنسائي ، وهذا لفظ الشيخين \* ولمسلم في أخرى ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء . ( الغرّة والتحجيل ) بياض في وجه الفرس وقوائمه وذلك مما يحسنه ويزينه فاستعاره للانسان وجعل أثر الوضوء في الوجه واليدين والرجلين كالبياض الذي هو للفرس

(١) وقال الترمذي هذا حديث غريب لانفرزه الا من رواية ابن لهيعة وهو يضيف ٦ - تفسير الوصول ثالث

### ﴿ السابعة في مقدار الماء ﴾

عن أنس رضي الله عنه قال كان رسول الله ﷺ يغتسل بالصاع الى خمسة أمداد ويتوضأ بالمد \* وفي رواية بخمسة مكايك ويتوضأ بمكوك \* وفي أخرى بخمسة مكايي. أخرجه الحسة وهذا لفظ الشيخين \* وفي رواية الترمذي . ان رسول الله ﷺ قال : يجزي في الوضوء رطلان من ماء \* وعند أبي داود : وكان يتوضأ باناء يسع رطلين ويغتسل بالصاع . (المكوك) المد

وعن سفينة رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يُغسله الصاع من الماء من الجنابة ويوضئ به المد . أخرجه مسلم والترمذي

وعن أم عمارة <sup>(١)</sup> رضي الله عنها ان النبي ﷺ : توضأ فأني باناء فيه ماء قدر ثلثي المد . أخرجه أبو داود والنسائي \* وزاد : قال شعبة فأحفظ انه غسل ذراعيه وجعل يده لهما وجعل يمسح أذنيه باطهما ولا أحفظ انه مسح ظاهرهما <sup>(٢)</sup>

وعن عبد الله بن زيد رضي الله عنه قال : جاءنا رسول الله ﷺ فأخرجنا له ماء في تور من صُفْر <sup>(٣)</sup> فتوضأ . أخرجه أبو داود

وعن أبي بن كعب رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : ان للوضوء شيطاناً يقال له الوهان فاتقوا وسوا من الماء . أخرجه الترمذي <sup>(٤)</sup>

### ﴿ الثامنة المنديل ﴾

عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان لرسول الله ﷺ خرقة يُشَفِّ بها بعد الوضوء . أخرجه الترمذي <sup>(٥)</sup>

(١) اسمها نسبة بفتح النون بنت كعب الانصارية النجارية

(٢) هذه الزيادة ليست في نسخ أبي داود التي بأيدينا (٣) التور اناء صغبر يشبه التدره

والصفر النحاس الاصفر

(٤) وقال غريب ليس استاده بالقوي ولا يصح في هذا الباب شيء

(٥) وقال ليس استاده بالقائم

وعن معاذ رضي الله عنه قال رأيت رسول الله ﷺ : اذا توضأ مسح وجهه بطرف ثوبه . أخرجه الترمذي (١)

﴿ التاسعة الدعاء والتسمية ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : لا صلاة لمن لا وضوء له . ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه . أخرجه أبو داود (٢)  
وعن رباح بن عبد الرحمن بن أبي سفيان بن حو يطب عن جدته عن أبيها قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه . أخرجه الترمذي (٣)

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : من ذكر الله تعالى أول وضوئه طهر جسده كله واذا لم يذكر اسم الله لم يطهر منه الا موضع الوضوء . أخرجه رزين (٤)

وعن أبي موسى رضي الله عنه قال : أتيت رسول الله ﷺ وهو يتوضأ فسمعته يقول : اللهم اغفر لي ذنبي ووسع لي في داري وبارك لي في رزقي . أخرجه رزين (٥)

﴿ الباب الخامس في الاحداث الناقضة للوضوء وفيه ستة فروع ﴾

« الاول في الخارج من السبيلين وغيرها ، وهو أربعة أنواع »

﴿ الاول الريح ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : لا وضوء الا من

(١) وقال غريب واسناده ضعيف ولا يصح في هذا الباب شيء

(٢) اسناده ضعيف وكل ما روي في هذا الباب ليس بقوي

(٣) قال أبو حاتم وأبو زرعة ليس بصحيح

(٤ و٥) لم يصح في الذكر على الوضوء حديث

صوت أو ربح \* وفي رواية : اذا كان أحدكم في المسجد فوجد ريحاً بين أليتيه فلا يخرج حتى يسمع صوتاً أو يجرد ريحاً . أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي ، وهذا لفظ الترمذي \* ولمسلم : اذا وجد أحدكم في بطنه شيئاً فأشكل عليه أخرج أم لا ؟ فلا يخرج من المسجد حتى يسمع صوتاً أو يجرد ريحاً \* وعند أبي داود : اذا كان أحدكم في الصلاة فوجد حركة في دبره أحدث أو لم يحدث ؟ فأشكل عليه ، فلا ينصرف حتى يسمع صوتاً أو يجرد ريحاً

وعن عبد الله بن زيد رضي الله عنه قال : سُئِلَ إلى النبي ﷺ الرجل يُخْبِلُ إليه أنه يجرد الشيء في صلاته . قال : لا ينصرف حتى يسمع صوتاً أو يجرد ريحاً . أخرجه الحسة الا الترمذي \* وزاد أبو داود في رواية : اذا دخل أحدكم المسجد فوجد شيئاً بين أليتيه فلا يخرج حتى يسمع فشيئاً أو طنينها<sup>(١)</sup> (الفشيش) خروج ربح من نحو السقاء ، أراد صوت الريح التي تخرج من الانسان .

وعن علي بن طلح رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : اذا فسا أحدكم في الصلاة فلينصرف فليتوضأ ، وليعد الصلاة . أخرجه أبو داود ، وهذا لفظه \* والترمذي ولفظه : أتى أعرابي فقال : يا رسول الله ، الرجل منا يكون في الصلاة وتكون معه الرويحة ويكون في المساء قلة ؟ فقال رسول الله ﷺ : اذا فسا أحدكم فليتوضأ . ولا تأتوا النساء في أعجازهن . فان الله لا يستحي من الحق<sup>(٢)</sup>

### ﴿ الثاني المذني ﴾

عن محمد بن الحنفية . قال قال علي رضي الله عنه : كنت رجلاً مذاهاً فاستحييت أن أسأل رسول الله ﷺ لمكان ابنته . فأمرت المقداد بن الاسود رضي الله عنه فدأله . فقال : بغسل ذكره ويتوضأ . أخرجه الستة ، وهذا لفظ

(١) لم أجد هذه الزيادة في نسخة أبي داود التي بيدي  
(٢) قال البخاري لا أعرف لعلي بن طلق غير هذا الحديث

الشيخين \* وفي رواية مالك وأبي داود ، عن المقداد : أن علياً رضي الله عنه أمره أن يسأل له رسول الله ﷺ عن الرجل إذا دنا من امرأته فخرج منه المذي ، ماذا عليه ؟ قال علي : فإن عندي ابنة رسول الله ﷺ وأنا أستحي أن أسأله . قال المقداد : فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك ؟ فقال : إذا وجد أحدكم ذلك فليتوضأ فرجته بالماء وليتوضأ وضوءه للصلاة \* زاد أبو داود في أخرى : ليغسل ذكره وأنثيته \* وله في أخرى : قال علي رضي الله عنه : كنت رجلاً مذاءً فجعلت أغتسل حتى تشقق ظهري . فذكرت ذلك للنبي ﷺ ، أو ذكر له . فقال لا تفعل ، إذا رأيت المذي فاغسل ذكرك وتوضأ وضوءك للصلاة . فإذا فضخت الماء فاغسل (١)

وعن سهل بن حنيف رضي الله عنه . قال : كنت أتقى من المذي شدة وعناء وكنت أكثر منه الاغتسال . فسألت رسول الله ﷺ . فقال : إنما يُجزئك من ذلك الوضوء . فقلت يا رسول الله : فكيف بما يصيب الثوب منه ؟ فقال : يكفئك بأن تأخذ كفاً من ماء فتضوح بها من ثوبك حيث ترى أنه أصابه . أخرجه أبو داود والترمذي

وعن عبد الله بن سعد الأنصاري رضي الله عنه . قال : سألت رسول الله ﷺ عما يوجب الغسل ، وعن الماء يكون بعد الماء ؟ فقال ذلك المذي ، وكل فحل يمذي فتغسل من ذلك فرجك وأنثيك وتوضأ وضوءك للصلاة : أخرجه أبو داود

وعن عمر رضي الله عنه . قال : أني لأجده يتحدّر مني مثل الخريزة (٢) . فإذا وجد أحدكم ذلك فليغسل ذكره ، وليتوضأ وضوءه للصلاة ( يعني المذي ) . أخرجه مالك

(١) الفضح دفع الماء بشدة (٢) هي الحساء المطبوخ من الدقيق والدم والماء

## ﴿ الثالث القبيء ﴾

عن أبي الدرداء رضي الله عنه . أن النبي ﷺ : قام فتوضأ . قال معمران : ولقيت ثوبان مولى رسول الله ﷺ رضي الله عنه . في مسجد دمشق فذكرت له ذلك فسأله ، فقال : صدق وأنا صبيت له وضوءه . أخرجه أبو داود والترمذي (١)

## ﴿ الرابع الدم ﴾

عن المسور ( بن مخزومة ) أنه دخل على عمر بن الخطاب رضي الله عنه : من الليلة التي طعن فيها فأيقظ عمر الصلاة الصبح . فقال عمر : نعم ، ولا حظ في الاسلام لمن ترك الصلاة . فصلى عمر وجرحه يتعب دما . أخرجه مالك . ( يتعب ) يسيل

وعن جابر رضي الله عنه . قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة ذات الرقاع . فأصاب رجل امرأة رجل من المشركين فحلف لا أتهمي حتى أهرق دما من أصحاب محمد . فخرج يتبع أثر النبي ﷺ . فنزل النبي ﷺ منزلا فقال : من رجل يكلمونا ؟ فانتدب رجل من المهاجرين (٢) ورجل من الأنصار (٣) فقال : كونا بقم الشعب . فلما خرج الرجلان الى قم الشعب اضطجع المهاجري وقام الأنصاري يصلي . فأتى الرجل ، فلما رأى شخصه عرف أنه ريثة فرمى بسهم فوضعه فيه . فترعه حتى رماه بثلاثة أسهم . ثم ركم وسجد . ثم اتبعه صاحبه فلما عرف أنهم قد نذروا به هرب . فلما رأى المهاجري ما بالأنصاري من الدماء . قال : سبحان الله ! ألا أنبهتني أول ما رماك ؟ قال : كنت في سورة (٤) أقرأها فلم أحب أن أقطعها . أخرجه أبو داود . ( الانتداب )

(١) تقدم السلام عليه في الصيام (٢) هو عمار بن ياسر

(٣) هو عباد بن بشر (٤) هي سورة الكهف

الاجابة الى ما يؤمر به الانسان . و ( الربيثة ) الذي يحفظ القوم ويأتيهم بخبر العدو لئلا يهجم عليهم

﴿ الفرع الثاني في لمس المرأة والفرج ، وفيه نوعان ﴾

﴿ الأول في لمس المرأة ﴾

عن عائشة رضی الله عنها . أن رسول الله ﷺ قبل امرأة من نسائه ثم خرج الى الصلاة ولم يتوضأ . قال عروة : فقلت لها : ومن هي الا أنت ؟ فضحكت . أخرجه أصحاب السنن

وعن ابن عمر رضی الله عنهما . أنه كان يقول : قبلة الرجل امرأته وجسها بيده من الملازمة . فمن قبل امرأته أو جسها بيده فعليه الوضوء \* ومثله عن ابن مسعود . أخرجه مالك

وعن أبي بن كعب رضی الله عنه . أنه قال : يارسول الله ، اذا جامع الرجل امرأته فلم ينزل ؟ قال : يغسل مامس المرأة منه ثم يتوضأ ويصلي . أخرجه الشيخان (١)

﴿ الثاني لمس الذكر ﴾

عن طلق بن علي رضی الله عنه . قال : قدمنا على رسول الله ﷺ فجاء رجل كأنه بدوي فقال يارسول الله : ماترى في مس الرجل ذكره بعد ما يتوضأ ؟ فقال ﷺ : وهل هو الا مضغعة منه ، أو قال بضعة منه . أخرجه أصحاب السنن ، واللفظ لغير الترمذي

وعن بسرة بنت صفوان رضی الله عنها . أن النبي ﷺ قال : من مس ذكره فلا يصلي حتى يتوضأ . أخرجه الاربعة ، وهذا لفظ الترمذي

(١) قال أبي بن كعب رضی الله عنه : اما جل ذلك رخصة في بدء الاسلام ثم أمر

بالاعتسال بعد

وعن مُصعب بن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه . قال : كنت أمسك المصحف على سعد بن أبي وقاص فاحتككت . فقال سعد : اهلك مسست ذكرك ؟ قلت نعم : قال قم فتوضأ فتوضأت ثم رجعت : أخرجه مالك .  
وعن نافع . قال : كنت مع ابن عمر رضي الله عنهما . في سفر فرأيتهم بعد أن طلعت الشمس توضأ ثم صلى . فقلت له ان هذه لصلاة ما كنت تصلبها ؟ فقال اني بعد أن توضأت لصلاة الصبح مسست فرجيت ثم نسيت أن أتوضأ فتوضأت وعدت لصلاتي . أخرجه مالك

### ﴿ الفرع الثالث في النوم والاعشاء والعشي ﴾

عن أنس رضي الله عنه . قال : كان أصحاب النبي ﷺ ينامون ثم يصلون ولا يتوضؤون . قيل لقنادة : سمعته من أنس ؟ قال : أي والله . أخرجه مسلم ، وهذا لفظه ، وأبو داود والترمذي  
عن ابن عمر رضي الله عنهما . أنه كان ينام جالساً ثم يصلي ولا يتوضأ .  
أخرجه مالك

وعن علي رضي الله عنه . قال قال رسول الله : العينان وكاء السه فمن نام فليتوضأ . أخرجه أبو داود <sup>(١)</sup> . ( الوكاء ) ما يُشدُّ به رأس القربة ونحوه .  
( والسه ) الاست وقيل حلقة الدبر

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . أنه رأى رسول الله ﷺ نام وهو ساجد حتى غطَّ وفتح ، ثم قام يصلي . فقلت يا رسول الله انك قد نمت . قال : ان الضوء لا يجب إلا على من نام مضطجماً . فانه اذا اضطجع استرخت مفاصله . أخرجه أصحاب السنن ، <sup>(٢)</sup> وهذا لفظ الترمذي

(١) وق اسناده بقية بن الوليد والوضين بن عطاء وفيهما مقال . قال الجوزجاني : الوضين واه وأنكر عليه هذا الحديث

(٢) قال أبو داود : هو حديث منكر . وزوى أوله جماعة من ابن عباس لم يذكروا شيئاً من هذا



وعن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة . قال : دخلت على عائشة رضي الله عنها ، فقلت لها . ألا تحذنيني عن مَرَضِ رسول الله ﷺ ؟ فقالت : بلى ، ثقل النبي ﷺ فقال : أصلى الناس ؟ قلنا : لا ، وهم ينتظرونك يا رسول الله . قال : ضعوا لي ماء في الخَضْبِ . قالت : ففعلنا . فاغتسل . ثم ذهب لينوء فأغمي عليه . ثم أفاق . فقال : أصلى الناس ؟ فقلنا : لا ، وهم ينتظرونك يا رسول الله . قال ضعوا لي ماء في الخَضْبِ . ففعلنا . فاغتسل . ثم ذهب لينوء فأغمي عليه . ثم أفاق . فقال : أصلى الناس ؟ فقلنا : لا ، وهم ينتظرونك يا رسول الله . قالت : والناس عكوفٌ ينتظرون رسول الله ﷺ لصلاة عشاء الآخرة . أخرجه الشيخان . وهو طرفٌ من حديث طويل أخرجه . وسيجيء في حَرْف الميم في ذكر وفاة رسول الله ﷺ من كتاب الموت . ( المِخْضَبِ ) المِرْكَنِ والإِجَانَةِ . وقوله ( لينوء ) أي لينهض ليقوم .

وعن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها . أنها قالت : في صلاة الكسوف قتت حتى تجلاني الغشي وجعلت أصبُّ فوق رأسي ماءً . قال عروة رحمه الله ولم تتوضأ . أخرجه الشيخان

### ﴿ الفرع الرابع في أكل مامسته النار وهو نوعان ﴾

#### ﴿ الاول في الوضوء ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه . أنه وجدته عبد الله بن قارظ يتوضأ على المسجد . فقال : إنما أتوضأ من أثور أقط أكتها لأنني سمعت رسول الله ﷺ يقول : توضؤوا مما مست النار . أخرجه الحمسة إلا البخاري ، وهذا لفظ مسلم \* وله عن عائشة مثله . ( الأثوار ) جمع نُور وهي قطعة من الأقط وهو ابن جامد

## ﴿ الثاني في ترك الوضوء ﴾

عن ابن عباس رضي الله عنهما . أن النبي ﷺ : أكل كتف شاة وصلى ولم يتوضأ . أخرجه الستة الا الترمذي ، وهذا لفظ الشيخين \* وللبخاري في أخرى : أنه انتشل عرقاً من قدر \* ولمسلم : أنه انتهش من كتف ثم صلى ولم يتوضأ . ( انتشل العرق ) أخذه بيده من القدر . و ( العرق ) العظم اذا كان عليه لحم . و ( انتهش اللحم ) بشين معجمة وغير معجمة أخذه بمقدم أسنانه

وعن عمرو بن أمية الضمري رضي الله عنه . أنه رأى رسول الله ﷺ يحترق من كتف شاة يده فدُعِيَ الى الصلاة فألقى السكين الذي يحترق بها ثم قام فصلى ولم يتوضأ . أخرجه الشيخان والترمذي ، وهذا لفظ الشيخين

وعن جابر رضي الله عنه . قال : خرج رسول الله ﷺ وأنا معه فدخل على امرأة من الانصار <sup>(١)</sup> فذبحت له شاة وأتت بقناع من رطب فأكل منه ثم توضأ للظهر وصلى ثم انصرف فأنته بعلاة من علالة الشاة فأكل ثم صلى العصر ولم يتوضأ . أخرجه الاربعة ، وهذا لفظ الترمذي \* ولأبي داود والنسائي . قال : كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما غيرت النار . ( القناع ) الطبق ( والعلاة ) بقية الشيء <sup>(٢)</sup>

وعن عبيد بن ثمامة المرادي . قال : قدم علينا مصر عبد الله بن الحارث ابن جزء رضي الله عنه . من أصحاب رسول الله ﷺ فسمعته يحدث في مسجد مصر قال : لقد رأيتني سابع سبعة أو سادس ستة مع رسول الله ﷺ في دار رجل . فمر بلال رضي الله عنه . فناداه بالصلاة . فخرجنا . فمر بنا برجل وبرؤمته على النار . فقال له النبي ﷺ : أطابت برؤمك ؟ قال : نعم ، بأبي أنت وأمي . فتناول منها بضعة . فلم يزل يعلكها حتى أحرم بالصلاة ، وأنا أنظر اليه .

(١) جاء في أبي داود ما يؤخذ منه انها امرأة جابر نفسه

(٢) يتمال بها شيئاً بعد شيء

أخرجه أبو داود

وعن سويد بن النعمان رضي الله عنه . قال : خرجنا مع النبي ﷺ عام خيبر . حتى اذا كنا بالضمياء ، وهي من أدنى خيبر صلى رسول الله ﷺ العصر فلما صلى دعا بالأطعمة . فلم يُؤت إلا بسويق فأمر به فترى . فأكل وأكنا . ثم قام الى المغرب فمضمض ومضمضنا ولم يتوضأ . أخرجه البخاري ومالك والنسائي . ( تُرِّي ) أي بل بالماء .

وعن أنس رضي الله عنه . أن رسول الله ﷺ شرب لبناً فلم يتمضمض ولم يتوضأ وصلي . أخرجه أبو داود

### ﴿ الفرع الخامس في لحوم الابل ﴾

عن جابر بن سمرة رضي الله عنه ان رجلا سأل رسول الله ﷺ ، أتوضأ من لحوم الغنم ؟ قال : ان شئت فتوضأ وان شئت فلا تتوضأ . قال : أتوضأ من لحوم الابل ؟ قال نعم فتوضأ من لحوم الابل . قال : أصلي في مرايض الغنم ؟ قال نعم . قال : أصلي في مبارك الابل ؟ قال : لا . أخرجه مسلم . ولأبي داود والترمذي ، عن البراء رضي الله عنه . لانصلوا في مبارك الابل فانها من الشياطين . وسئل عن مرايض الغنم . فقال : صلوا فيها فانها بركة .

### ﴿ الفرع السادس في أحاديث متفرقة ﴾

عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : كنا لا نتوضأ من مؤطبي . ولا نكف شعراً ولا ثوباً . أخرجه أبو داود ( المؤطبي ) ما يوطأ في الطريق من الأذى وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : بينما رجل يصلّي مسبلاً ازاره . اذ قال له رسول الله ﷺ : اذهب فتوضأ . فذهب فتوضأ ثم جاء ثم قال : اذهب فتوضأ فذهب فتوضأ . ثم جاء . فقال رجل : يا رسول الله ، مالك أمرته ان يتوضأ .

فقال : انه كان يصلي وهو مسبل ازاره وإن الله لا يقبل صلاة رجل مسبل ازاره . أخرجه أبو داود (١)

### ﴿ الباب السادس في المسح على الخفين ﴾

عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال : كنت مع النبي ﷺ فقال : يا مغيرة خذ الأداة . فأخذتها . فانطلق رسول الله ﷺ حتى توأرى عني ففرض حاجته ، وعليه حبة شامية ، فذهب ليخرج يده من كمها فضاقت . فأخرج يده من أسفلها . فصبت عليه فتوضأ وضوءه للصلاة ومسح على خفيه . ثم صلى . أخرجه السنة \* وفي أخرى : قال فاه وويت لانزع خفيه . فقال دعهما فاني أدخلتهما طاهرتين . فمسح عليهما . هذا لفظ الشيخين \* ولمسلم رحمه الله في أخرى : ان النبي ﷺ مسح على الخفين ومقدم رأسه وعلى عمامته . ولأبي داود في أخرى : أن النبي ﷺ مسح على الخفين (٢) فقلت يا رسول الله نسيت ؟ فقال : بل أنت نسيت ، بهذا أمرني ربي عز وجل

وعن بلال رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ مسح على الخفين والخمار . أخرجه الحسة الا البخاري \* وفي أخرى لأبي داود : كان ﷺ يخرج لحاجته فآتبه بالماء فيتوضأ ويمسح على عمامته وموقيه

وعن أبي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر قال : سألت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما عن المسح على الخفين فقال : السنة يا ابن أخي . وسألته عن المسح على العمامة فقال : أمس الشعر . أخرجه الترمذي (٣)

وعن جرير بن عبد الله اليجلي رضي الله عنه أنه توضأ ومسح على خفيه فقيل (٤) تفعل هذا . قال : نعم رأيت رسول الله ﷺ بال ثم توضأ ومسح على

(١) قال المنذري في مختصره في اسناده رجل من أهل المدينة لا يعرف اسمه

(٢) الخف نوع من النعال له ساق يغطي الكعب

(٣) وأبو عبيدة يختلف في ترتيبه (٤) القائل له هو همام بن الحارث

خفيه . أخرجه الحنسة . قال الاعمش ، قال ابراهيم النخعي : فكان أصحاب عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يُعجبهم هذا الحديث لان إسلام جرير رضي الله عنه كان بعد نزول المائدة ، هذا لفظ الشيخين \* وفي رواية أبي داود . قال : فما يعني أن أمسح ؟ وقد رأيت رسول الله ﷺ يسح . فقالوا : انما كان ذلك قبل نزول المائدة . قال : ما أسلمت إلا بعد نزول المائدة

وعن بُريدة رضي الله عنه أن النبي ﷺ : صلى الصلوات يوم الفتح بوضوء واحد . ومسح على خفيه . فقال عمر رضي الله عنه : لقد صنعت اليوم شيئاً لم تكن تصنعه : فقال عمداً صنعته يا عمر . أخرجه الحنسة الابخاري . وليس في رواية الترمذي والنسائي ذكر المسح .

وعن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال : توضع رسول الله ﷺ ومسح على الجوربين (١) والنعلين . أخرجه أبو داود والترمذي وصححه \* وقال أبو داود . وكان ابن مهدي لا يحدث بهذا الحديث لان المعروف عن المغيرة رضي الله عنه ان النبي ﷺ مسح على الخفين . قال : وروي هذا عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه عن النبي ﷺ . انه مسح على الجوربين وليس بالمتصل ولا بالقوي . قال أبو داود : ومسح على الجوربين علي بن أبي طالب وابن مسعود والبراء بن عازب وأنس بن مالك وأبو امامة وسهل بن سعد وعمرو بن حُرَيْث . وروي ذلك عن عمر بن الخطاب وابن عباس رضي الله عنهم

وعن أوس بن أوس الثقفي رضي الله عنه قال : رأيت رسول الله ﷺ أتى كظامة قوم ( يعني الميضأة ) فتوضأ ومسح على نعليه وقدميه . أخرجه أبو داود (٢) . ( الكظامة ) آبار متقاربة بعضها مفجور في بعض . ( والبيضأة )

(١) الجورب لفافة الرجلين التي تعرف عند العامة ( بالشراب )

(٢) والحديث مضطرب ومتنا وسانداً وقال ابن عبد البر في اسناده ضعف

الاناء الذي يتوضأ منه كالادوية

وعن المغيرة رضي الله عنه ان رسول الله ﷺ : كان يمسح على أعلى الخف وأسفله . أخرجه أصحاب السنن وهذا لفظ الترمذي <sup>(١)</sup> \* وعند أبي داود أن النبي ﷺ مسح على ظهر الخفين \* وفي أخرى للترمذي مثله وعن علي رضي الله عنه انه قال : لو كان الدين بالرأي لكان أسفل الخف أولى بالمسح من أعلاه ، ولكن رأيت رسول الله ﷺ يمسح أعلاه . أخرجه أبو داود \* وفي رواية قال <sup>(٢)</sup> : رأيت علياً رضي الله عنه توضأ فغسل ظاهر قدميه <sup>(٣)</sup> ، وقال : لولا أني رأيت رسول الله ﷺ يفعله ، وساق الحديث \* وفي أخرى : ما كنت أرى باطن القدمين إلا أحق بالغسل حتى رأيت رسول الله ﷺ يمسح على ظاهر خفيه

وعن شريح بن هانئ قال : أتيت عائشة رضي الله عنها أسأله عن المسح على الخفين . فقالت : عليك باين أبي طالب رضي الله عنه فأسأله، فانه كان يسافر مع النبي ﷺ فسأله . فقال : جعل رسول الله ﷺ ثلاثاً أيام ولياليهن للمسافر ويوماً وليلة للمقيم . أخرجه مسلم والنسائي وعن صفوان بن عسال رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يأمرنا إذا كنا مسافرين ان لا نترج خفافنا ثلاثة أيام ولياليهن إلا من جنابة ولكن من بول وغائط ونوم . أخرجه الترمذي وصححه والنسائي واللفظ للنسائي \* وعند الترمذي : إذا كنا سفراً

وعن أبي بن عمارة رضي الله عنه ، وكان قد صلى مع رسول الله ﷺ إلى القبلتين . أنه قال : يا رسول الله ، أمسح على الخفين ؟ قال : نعم . قال : يوماً ؟

(١) قال الترمذي : وهذا حديث معلول ، وسألت أبا زرعة والبغاري عنه فقالا : ليس

بصحيح

(٢) أي عبد خير الراوي عن علي (٣) قال وكيع يهني الخفين

قال : ويومين . قال : وثلاثة ؟ قال : نعم ، وما شئت . أخرجه أبو داود \* وفي رواية : قال حتى بلغ سبعا . قال رسول الله ﷺ : نعم ما بدالك ، وقد اختلف في اسناده وليس بقوي

وعن خزيمة بن ثابت رضي الله عنه . أن النبي ﷺ قال : المسح على الخفين للمسافر ثلاثة أيام والمقيم يومٌ وليلة ولو استزدناه لزدانا . أخرجه أبو داود والترمذي (١) .

### ﴿ الباب السابع في التيمم ﴾

عن عائشة رضي الله عنها . قالت : خرجنا مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره حتى إذا كنا بالبيداء أو بذات الجيش (٢) انقطع عقد لي . فأقام رسول الله ﷺ على التماسه ، وأقام الناس معه ، وليسوا على ماء وليس معهم ماء . فأتى الناس إلى أبي بكر رضي الله عنه فقالوا : ألا ترى إلى ما صنعت عائشة ؟ أقامت برسول الله ﷺ والناس معه ، وليسوا على ماء وليس معهم ماء . فجاء أبو بكر ورسول الله ﷺ واضع رأسه على فخذي ، قد نام ، فقال : حبست رسول الله ﷺ والناس ، وليسوا على ماء وليس معهم ماء ، قالت : فعاتبني أبو بكر وقال ما شاء الله أن يقول ، وجعل يطعنني بيده في خاصرتي فما بمنعني من التحرك إلا مكان رسول الله ﷺ على فخذي . فنام رسول الله ﷺ حتى أصبح على غير ماء . فأنزل الله تعالى آية التيمم . فتيمموا . قال أسيد بن حضير ، وهو أحد النقباء : ما هي بأول بر كنتم يا آل أبي بكر . قال فبعثنا البعير الذي كنت عليه فوجدنا العقد تحته . أخرجه الستة إلا الترمذي ، وهذا لفظ الشيخين \* وفي رواية أبي داود : قال بعث رسول الله ﷺ أسيد بن حضير وأناسا معه

(١) وأخرجه مسلم عن علي بدون (ولو استزدناه الخ) (٢) البيداء أدنى لمكة من ذي الحليفة وذات الجيش من المدينة على بريد وبينها وبين العقيق سبعة أميال والعقيق من طريق مكة

في طلب قِلادة أضلَّتها عائشة رضي الله عنها فحضرت الصلاة فصلوا بغير وضوء . فأتوا النبي ﷺ فذكروا له ذلك . فَأَنْزَلَتْ آيَةَ التَّيْمِمِ \* زاد في رواية : فقال أسيدٌ يرحمك الله ، ما نزل بك أمر تكرهينه الا جعل الله فيه للمسلمين ولك فرجاً . (التُّقْبَاءُ) جمع تقيب وهو المقدم على جماعة يكون أمرهم مردوداً اليه كما عريف وهو أكبر منه والمراد بالتقباء هنا سُبُاق الانصار الى الاسلام في العتبة ، جعلهم النبي ﷺ تقباء على قَوْمِهِمْ ، وكان أسيد منهم

وعن عمار بن ياسر رضي الله عنه . أن رسول الله ﷺ عرَّس بأولات الجيش <sup>(١)</sup> ومعه عائشة رضي الله عنها فانقطع عقد لها من جَزَع ظفَار فحبس الناس ابتغاء عقدها ذلك حتى أضاء الفجر وليس مع الناس ماء فتغيط أبو بكر رضي الله عنه عليها وقال : حبستِ الناس ونيس معهم ماء . فَأَنْزَلَ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ رخصة التطهر بالصعيد الطيب . فقام المسلمون مع رسول الله ﷺ فضر بوا أيديهم الى الارض . ثم رفعوا أيديهم ولم يقيضوا من التراب شيئاً فمسحوا وجوههم وأيديهم الى المناكب ، ومن بطون أيديهم الى الأباط أخرجهم أبو داود والنسائي \* زاد أبو داود : قال ابن شهاب في حديث : ولا يعتبر بهذا الناس . قال أبو داود : وكذلك رواه ابن إسحاق قال فيه عن ابن عباس رضي الله عنهما وذكر ضربتين \* وفي رواية للنسائي : ولم ينفضوا من التراب شيئاً \* وفي أخرى لابي داود : انهم تمسحوا وهم مع رسول الله ﷺ بالصعيد لصلاة الفجر ، فضر بوا أيديهم بالصعيد ثم مسحوا التراب بوجوههم مسحة واحدة . ثم عادوا فضر بوا أيديهم بالصعيد مرة أخرى فمسحوا بأيديهم كلها الى المناكب والأباط من بطون أيديهم \* وله في أخرى : قال ابن الليث <sup>(٢)</sup>

(١) هي ذات الجيش (٢) هو عبد الملك بن شبيب قال المنذرى : الحديث اما أن يكون بأمر النبي صلى الله عليه وسلم أولا فان لم يكن من أمره فقد صح عنه صلى الله عليه وسلم خلاف هذا ولا حاجة لاحد مع كلامه . وان كان عن امره فهو منسوخ بحديث عمار الصحيح وحكي عن الشافعي قريب من قول المنذرى



إلى ما فوق المرفقين . ( جَزَع ظْفَار . وجزع أظفار ) فأما ظفار بوزن قظام فهو مدينة باليمن ينسب الجزع إليها ، وأما أظفار فهو اسم لنوع من الجزع يعرفونه و (الصعيد) التراب وقيل وجه الأرض والمراد (بالطيب) الطاهر منه

وعن شقيق . قال كنت بين عبد الله بن مسعود وأبي موسى رضى الله عنهما فقال أبو موسى : رأيت يا أبا عبد الرحمن ، لو أن رجلاً أجنب فلم يجد الماء شهراً ، كيف يصنع بالصلاة ؟ فقال : لا يتيمم وإن لم يجد الماء شهراً . فقال أبو موسى : كيف بهذه الآية في سورة المائدة « فلم نجدوا ماءً فتيمموا صعيداً طيباً » قال عبد الله لو رُخِّصَ لهم في هذه الآية لأوشك إذا برد عليهم الماء ، أن يتيمموا بالصعيد . فقال له أبو موسى : وإنما كرهتم هذا لئذا ؟ . قال : نعم فقال أبو موسى لعبد الله : ألم تسمع قول عمار لعمر رضى الله عنهما : بعثني رسول الله ﷺ فأجنبت فلم أجد الماء فتمرغت في الصعيد كما تتمرغ الدابة ثم أتيت رسول الله ﷺ فذكرت له ذلك . فقال : إنما كان يكفيك أن تصنع هكذا ، وضرب بكفيه ضربة على الأرض ثم نفضها ثم مسح بها ظهر كفه بشماله أو ظهر شماله بكفه ، ثم مسح بها وجهه . أخرجه الحنابلة الترمذي \* وعند مسلم : إنما كان يكفيك أن تقول بيديك هكذا ، ثم ضرب بيده الأرض ضربة واحدة . ثم مسح الشمال على اليمين وظاهر كفه ووجهه . قال عبد الله : أو لم تر عمر لم يقنع بقول عمار رضى الله عنهما ؟ \* وفي أخرى : أن رسول الله ﷺ قال : إنما يكفيك أن تقول هكذا . وضرب بيده الأرض فقبض بيده فمسح وجهه وكفيه . وهذا اللفظ الشيخان

وعن عبد الرحمن بن أبزى أن رجلاً أتى عمر رضى الله عنه فقال : اني أجنبت فلم أجد ماء . فقال له : لا تصل . فقال عمار : أما تذكر يا أمير المؤمنين إذ أنا وأنت في سرية فأصابتنا جنابة فلم نجد الماء . فأما أنت فلم تصل

وأما أنا فتممكتُ في الترابِ وصلّيتُ ؟ فقال صلّى الله عليه وسلّم : إنما كان يكفّيك أن تضرب بيدك الأرضَ ثم تنمخُ ثم تمسحَ بهما وجهك وكفّيك . فقال عمر : اتقى الله يا عمار . فقال : إن شدتُ لم أجدتُ به . فقال عمر : نوأيتك ما توأيت . أخرجه الحنسة الا الترمذي ، وهذا لفظ الشيخين \* وعند أبي داود : إنما كان يكفّيك أن تقول هكذا ، وضرب بيديه الأرضَ ثم انفخهما ثم مسح بهما وجهه ويديه الى نصف الذراع <sup>(١)</sup> \* وفي أخرى له : ولم يبلغ المرفقين ضربةً واحدة \* وفي أخرى له : الى المرفقين \* وأخرج الترمذي من هذا الحديث : ان رسول الله صلّى الله عليه وسلّم أمره بالتميم للوجه والكفين . قال : وقد روي عنه انه قال : تيممنا مع النبي صلّى الله عليه وسلّم الى المناكب والآباط . ( السرية ) قطعة من الجيش تبلغ أربعائة وقوله ( نوأيتك ما توأيت ) أي نكلك الى ما قلت ونرد اليك ما وأيته نفسك ورضيت لها به

وعن عمران بن حصين رضي الله عنهما قال : رأى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم رجلاً <sup>(٢)</sup> معتزلاً لم يصل مع القوم . فقال يافلان : ما منعك أن تصلي مع القوم فقال يارسول الله أصابتي جنابة ولا ماء . قال : عليك بالصعيد فإنه يكفّيك . أخرجه الشيخان والنسائي وهذا لفظهم

وعن أبي ذر رضي الله عنه ان رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قال : ان الصعيد الطيب وضوء المسلم وان لم يجد الماء عشر سنين فاذا وجد الماء فليمسسه بشرته فان ذلك خيراً . أخرجه أصحاب السنن ، وهذا لفظ الترمذي

(١) قال الحافظ ابن حجر في الفتح لم يصح في التيمم سوى حديث أبي جهيم وحديث عمار فحدثت أبي جهيم ورد بجلا . وحديث عمار بذكر الكفين في الصحيحين وفي السنن الى المرفقين والى نصف الذراع والى الآباط ونهاها كلها مقال . وقال الشافعي ومما يقوى الاقتصار على الوجه والكفين ان عماراً ما كان يغني بعد النبي صلى الله عليه وسلم الا بالوجه والكفين ضربة واحدة وحكي من الامام أحمد قريب منه (٢) بقاله هو خالد بن رافع بن مالك الانصاري أخو رفاعه

وعن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال ، وقد سئل عن التيمم : إن الله تعالى قال في كتابه حين ذكر الوضوء ، « فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ » وقال في التيمم « فَاغْسِلُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ » وقال « وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا » وكان السنة في القطع الكفين : انما هو الوجه والكفين ، يعني التيمم . أخرجه الترمذي

وعن طارق . أن رجلاً أجنب فلم يصل فأتى النبي ﷺ فذكر له ذلك فقال : أصبت . فأجنب آخر فتييمم وصلى فأناه فقال نحو ما قال الآخر ، يعني أصبت . أخرجه النسائي (١)

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : أصاب رجلاً جرح على عهد رسول الله ﷺ ثم احتلم . فأمر بالاعتسال فاعتسل فمات . فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال : قتلوه ، قتلهم الله . ألا سألوا إذ لم يعلموا ؟ فانما شفاء العبي السؤل . انما كان يكفيه أن يتيمم وأن يعصب على جرحه خرقة ثم يمسح عليها ويفسل سائر جسده . أخرجه أبو داود (٢)

وعن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال : احتلمت في ليلة باردة في غزوة ذات السلاسل (٣) فأشفقت أن اغتسلت أن أهلك . فتييممت ثم صليت بأصحابي الصبح . فذكروا ذلك للنبي ﷺ . فقال : يا عمرو ، صليت بأصحابك وأنت جنب ؟ فأخبرته بالذي منعني عن الاعتسال ، وقالت : إني سمعت الله عز وجل يقول « وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا » فضحك رسول الله

(١) هذا الحديث بظاهره لا يتفق مع النصوص الصحيحة الصريحة في وجوب الصلاة بالتيمم على فاقد الماء وقد انعقد الإجماع على ذلك

(٢) وقد تفرد به الزبير بن الخزارق وليس بالفوى ولم يرد في المسح على الجبيرة أمثل من هذا على ما فيه من الضعف (٣) جم سائلة ماء بارض جندام . وهي وراء وادي القرى بينها وبين المدينة عشرة أيام وكانت غزوتها في جمادى الأولى سنة ٨ هـ

ﷺ ولم يقل شيئاً . أخرجه أبو داود

وعن أبي سعيد رضي الله عنه قال : خرج رجلان في سفر فحضرت الصلاة وليس معهما ماء . فتيما صعيداً طيباً فصلبياً . ثم وجدا الماء في الوقت . فأعاد أحدهما الصلاة والوضوء ولم يعد الآخر . ثم أتيا رسول الله ﷺ فذكرا ذلك له . فقال الذي لم يعد : أصبت السنة وأجزأتك صلاتك . وقال الذي تونضاً وأعاد : لك الأجر مرتين . أخرجه أبو داود والنسائي

وعن ابن عمر رضي الله عنهما أنه : أقبل من أرضه بالجُرُف<sup>(١)</sup> فحضرت الصلاة بمربد النعم<sup>(٢)</sup> فتيمم وصلى ثم دخل المدينة والشمس مُرتفعة فلم يعد\* وفي رواية عن نافع : انه أقبل هو وابن عمر رضي الله عنهما من الجُرُف حتى إذا كانا بالمربد نزل عبد الله فتيمم صعيداً طيباً فمسح بوجهه ويديه الى المرفقين ثم صلى . أخرجه مالك<sup>(٣)</sup> . قلت : وأخرجه البخاري في ترجمة والله أعلم

﴿ الباب الثامن في الغسل ، وفيه ستة فصول ﴾

### ﴿ الفصل الأول في غسل الجنابة ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله ﷺ قال : اذا جلس بين شعبها الأربع ثم جهدها فقد وجب الغسل \* زاد في رواية : وان لم يُنزل . أخرجه الحسة الا الترمذي ، وهذا لفظ الشيخين \* وعند أبي داود ، بعد قوله الاربع : فالزقي الختان بالختان فقد وجب الغسل \* وفي رواية مالك ، عن عائشة : اذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل . فعلمته أنا ورسول الله ﷺ فاعتسلنا ، قيل ( شعبها الاربع ) رجلاها وشفرأها . وقيل ساقها وبدائها

(١) موضع ظاهر المدينة كانوا يمسكون فيه اذا أرادوا الغزو بينه وبين المدينة فرسخت

(٢) موضع بينه وبين المدينة ميل

(٣) قال ابن حجر واسناده ضعيف

ومعنى (جهرها) باسرها

وعن أبي سعيد رضي الله عنه ان رسول الله ﷺ : أرسل الى رجل من الانصار <sup>(١)</sup> فجاء ورأسه يقطر . فقال رسول الله ﷺ : لعلنا أعجلناك ؟ فقال نعم يا رسول الله . قال : فاذا أعجلت أو أقحطت فلا غسل عليك . وعليك الوضوء . أخرجه الشيخان وأبو داود ، وهذا لفظ الشيخين \* وفي أخرى لمسلم ، أن النبي ﷺ قال : إنما الماء من الماء \* وللنسائي ، عن أبي أيوب رضي الله عنه مرفوعاً : الماء من الماء . ( الاقحاط ) عدم الانزال

وعن أبي بن كعب رضي الله عنه قال : إنما كان الماء من الماء رخصة في أول الاسلام ثم نهي عنها . وقال : إنما الماء من الماء في الاحتلام . أخرجه أبو داود والترمذي ، وهذا لفظه وصححه

وعن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله ﷺ : سئل عن الرجل يجسدُ البَلَلْ ولم يذكر احتلاماً . قال : يغتسل . وعن الرجل يرى أن قد احتلم ، لا يجسد بللاً ؟ قال لا غسل عليه . قالت أم سليم <sup>(٢)</sup> : والمرأة ترى ذلك ، أعليها غسل ؟ قال : نعم . النساء شقائق الرجال . أخرجه أبو داود والترمذي <sup>(٣)</sup> . ( الشقيق ) المثل والنظير

وعنها رضي الله عنها أن أم سليم رضي الله عنها . سألت رسول الله ﷺ عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل ، هل عليها من غسل ؟ فقال : نعم ، اذا رأت الماء . قالت عائشة رضي الله عنها : فقلت لها : تربت يداك . فقال رسول الله ﷺ : دعيها يا عائشة ، وهل يكون الشبه الا من قبل ذلك ؟ اذا علا ماؤها ماء الرجل أشبه الولد أخواله ، واذا علا ماء الرجل ماءها أشبه الولد

(١) هو عتيان بن مالك وكان اماماً لقومه بني سالم في قباه

(٢) هي أم أنس بن مالك وزوجة أبي طلحة

(٣) في سنده عبد الله بن عمر ابن حفص العمري ضمنه يحيى بن سعيد من قبل حفظه

أعمامه . أخرجه مسلم ، وهذا لفظه ، ومالك وأبو داود والنسائي \* ولمسلم في أخرى : أن ماء الرجل غليظٌ أبيض ، وماء المرأة رقيقٌ أصفر . فمن أيهما علا أو سبق يكون الشبه . ومعنى قولها ( تَرَبَّتْ يَدَاكَ ) التعجب والانكار عليها دون الدعاء

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . أن رسول الله ﷺ قال : إن تحت كل شعرة جنابة فغسلوا الشعر وأتقوا البشر . أخرجه أبو داود والترمذي (١)

وعن علي رضي الله عنه . أن رسول الله ﷺ قال : من ترك موضع شعرة من جنابة لم يغسلها فعل به كذا وكذا من النار . قال علي رضي الله عنه : فمن ثمَّ عَادَيْتُ رَأْسِي ، فمن ثمَّ عَادَيْتُ رَأْسِي ، فمن ثمَّ عَادَيْتُ رَأْسِي ثَلَاثًا . وكان يَجْرُ شعره . أخرجه أبو داود (٢)

وعن ثوبان رضي الله عنه . قال : استُفْتِيَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْغَسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ قَالَ : أَمَا الرَّجُلُ فَلْيُنْشُرْ رَأْسَهُ فليغسله حتى يبلغ أصول الشعر . وأما المرأة فلا عليها أن لا تنقضه . لِتَعْرِفَ عَلِيَّ رَأْسَهَا ثَلَاثَ عَشْرَةَ بَكْمَتِهَا . أخرجه أبو داود (٣)

وعن عائشة رضي الله عنها . أن النبي ﷺ : كان إذا اغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه . ثم يتوضأ كما يتوضأ للصلاة . ثم يدخل أصابعه في الماء فيخلل بها أصول الشعر . حتى إذا ظن أنه قد أروى بشرته أفاض الماء عليه ثلاث مرات . ثم غسل سائر جسده . ثم غسل رجليه . أخرجه الستة \* وفي

(١) في اسناده الحارث بن وحيه قال أبو داود حديثه منكر وهو ضعيف . وقال

الترمذي حديث غريب لانهرفه الا من حديث الحارث وهو شيخ ليس بذلك

(٢) في اسناده عطاء بن السائب وثقه أبو داود وقال ابن معين لا يحتج بحديثه وتكلم

فيه غيره وقد كان تغير في آخر عمره

(٣) في اسناده محمد بن اسماعيل بن عياش وفيه وفي ابيه مقال . وقد صحح ابن القيم

هذا الحديث لانه من روايته عن الشاميين وحديثه عنهم صحيح

أخرى : بدأ فغسل يديه قبل أن يُدخِلهما الإِناء \* وفي أخرى بدأ بيمينه فصب عليها من الماء فغسلها ثم صبَّ الماء على الأذى الذي به يمينه وغسل عنه بِشماله ، هذا لفظ الشيخين \* وفي رواية أبي داود . قالت عائشة رضي الله عنها : كان رسول الله ﷺ يُفِيض على رأسه ثلاثَ مرات ونحن نَفِيضُ خَمْسًا من أجل الضَّفَر<sup>(١)</sup> . وفي رواية للشيخين . قالت : كان رسول الله ﷺ إذا اغتسل من الجنابة دعا بشيء نحو الحلاب فأخذ بكفِّه فبدأ بشِقِّ رأسه الأيمن ثم الأيسر . ثم أخذ بكفِّيه فقال بهما على رأسه \* وفي أخرى للبخاري ، قالت : كنا إذا أصابت إحدانا جنابة أخذت بيدها اليمنى على شِقِّها الأيمن وبيدها الأخرى على شِقِّها الأيسر . ( الحلاب ) المَحْلَب وهو الإِناء الذي يُحْلَب فيه وعن ميمونة رضي الله عنها . قالت : سترت النبي ﷺ وهو يغتسل من الجنابة فغسل يديه ثم صبَّ بيمينه على شماله فغسل فرجه وما أصابه . ثم مسح يده على الحائط أو الأرض . ثم توضأ ووضوءه للصلاة غير رجله . ثم أفاض عليه الماء ثم نَحَى رجله فغسلها ، هذا غسله من الجنابة . أخرجه الخمسة

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . أن عمر : سأل رسول الله ﷺ عن الغسل من الجنابة . فقال : يبدأ فيُفْرِغُ على يده اليمنى مرَّتين أو ثلاثاً ثم يُدخِل اليمنى في الإِناء . ثم يصبُّ بها على فرجه ، ويده اليسرى على فرجه ، فيغسل ما هنالك حتى يُنْقِيَهُ . ثم يضع يده اليسرى على التراب إن شاء ، ثم يصب على يده اليسرى حتى يُنْقِيَهُ . ثم يغسل يديه ثلاثاً ويستنشق ويتمضمض ويغسل وجهه وذراعيه ثلاثاً ثلاثاً حتى إذا بلغ رأسه لم يمسح وأفرغ عليها الماء .

أخرجه النسائي

وعن أم سلمة رضي الله عنها . قالت : قلت يا رسول الله أني امرأة

(١) في إسناده جهم بن صهير ، بضم الجيم ، ضعيف ولا يحتج بحديثه وهو مخالف للحديث

أشدُّ ضَفَرُ رأسي ، أفأنتفضه للحَيْضَةِ والجنابة ؟ قال : لا ، إنما يكفيك أن تَحْتِيَ على رأسك ثلاث حَشِيَّاتٍ ثم تَفِيضِي عَلَيْكَ الماءَ فتنظُرِينَ . أخرجه الخمسة إلا البخاري ، وهذا لفظ مسلم . ( الحَيِّ ) أخذ الماء بالكفين ورَمِيَهُ على الجسد وعن عبيد بن عمير الليثي . قال : بلغ عائشة رضي الله عنها . أن عبدَ الله ابن عمر يأمر النساء إذا اغتسلن أن ينقضن رؤوسهن . فقالت : يا عجباً لابن عمر وهو يأمر النساء أن ينقضن رؤوسهن ! أفلا يأمرهن أن يَحْلِقْنَ ؟ لقد كنت اغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد وما أزيد أن أفرغ على رأسي ثلاث إفراغات . أخرجه مسلم . ( أفرغت الإناء ) إذا قلبت ما فيه من الماء وعن قتادة رضي الله عنه . أن أنس بن مالك رضي الله عنه حدثهم : أن رسول الله ﷺ طاف على نسائه بغسل واحد . أخرجه الخمسة إلا مسلماً وعن أبي رافع رضي الله عنه . أن رسول الله ﷺ : طاف ذات يوم على نسائه ويغتسل عند هذه وعند هذه . قال : فقلت له يا رسول الله ألا تجعله غسلًا واحدًا آخرًا ؟ قال : هذا أزكى وأطيب وأطهر . أخرجه أبو داود (١) .

( الزكاه ) الطهارة والنماء

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه . أن رسول الله ﷺ قال : إذا أتى أحدكم أهله ثم بدا له أن يعاود فليتوضأ بينهما . أخرجه الخمسة إلا البخاري

وعن عائشة رضي الله عنها . أن رسول الله ﷺ : كان يغتسل ويصلي الركعتين بصلاة الغداة ، ولا أراه يُحْدِثُ وضوءاً بعد الغسل . أخرجه أصحاب السنن

وعنها رضي الله عنها . قالت : كنت اغتسل أنا والنبي ﷺ من إناء

(١) وقال حديث أنس أصح من هذا



واحد من قَدَحٍ يقال له الفرق . قال سفيان رحمه الله : الفرقُ ثلاثة أصع . وفي أخرى عن أبي سلمة . قال : دخلت على عائشة رضي الله عنها أنا وأخوها من الرضاعة <sup>(١)</sup> فسألناها عن غسل رسول الله ﷺ من الجنابة فدعت باناء قدر الصَّاع فاعتسلت وبيننا وبينها ستر . فأفرغت على رأسها ثلاثاً . قالت : وكان أزواج النبي ﷺ يأخذن من رؤسهن حتى تكون كالوقرة . أخرجه الحنابلة إلا الترمذي ، وهذا اللفظ الشيخين . (الوقرة) أن يبلغ شعر الرأس الى شحمة الأذن والجممة أطول من ذلك .

وعن محمد الباقر . قال : كنا عند جابر رضي الله عنه وعنده قوم فسألوه عن الغسل ؟ فقال : يكفيك صاع . فقال رجل <sup>(٢)</sup> ما يكفيني . فقال جابر : كان يسكفي من هو أوفى منك شعراً وخير منك ، يعني النبي ﷺ . أخرجه الشيخان والنسائي

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : كنت أغتسل أنا والنبي ﷺ من تورٍ من شبة . أخرجه أبو داود <sup>(٣)</sup>

وعن يعلى بن أمية رضي الله عنه . قال رأى رسول الله ﷺ رجلاً يغتسل بالبراز فصعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه . ثم قال : ان الله حي ستر يحب الحياء والستر فإذا اغتسل أحدكم فليستر . أخرجه أبو داود والنسائي

وعن أبي السَّمْح رضي الله عنه . قال : كنت أخدم النبي ﷺ فكان إذا أراد أن يغتسل . قال : وآتي قفاك . فأوليه قفاي فأستره به . أخرجه النسائي  
وعن أم هانئ بنت أبي طالب رضي الله عنها . قالت : ذهبت الى رسول الله ﷺ عام الفتح فوجدته يغتسل وقاطمة ابنته تستره بثوب . أخرجه مسلم .

(١) هو عبد الله بن يزيد أو كثير بن هبيل

(٢) هو الحسن بن محمد بن علي بن أبي طالب

(٣) أخرجه من طريقين أحدهما منقطعة وفيها مجهول والاخرى متصلة وفيها مجهول .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . أن النبي ﷺ : اغتسل فأتى بمندريل فلم يمسّه وجعل يقول بالماء هكذا . أخرجه النسائي (١)

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : كانت الصلاة خمسين ، والغسل من الجنابة سبع مرات ، وغسل الثوب من البول سبع مرات . فلم يزل رسول الله ﷺ يسأل حتى جعلت الصلاة خمسا وغسل الجنابة مرة وغسل البول من الثوب مرة . أخرجه أبو داود (٢)

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : ربما اغتسل رسول الله ﷺ من الجنابة ثم جاء فاستدفاً بي فضمته إليّ وأنا لم أغتسل . أخرجه الترمذي  
وعنها رضي الله عنها . قالت كان رسول الله ﷺ يغسل رأسه بالخطمي وهو جنب يجزئ . بذلك ولا يصب عليه الماء . أخرجه أبو داود (٣) . ومعناه أنه كان يكتفي بالماء الذي يغسل به الخطمي فقط

وعنها رضي الله عنها . قالت : كنا نغتسل وعلينا الضماد (٤) ونحن مع رسول الله ﷺ محلات ومحرمات . أخرجه أبو داود

وعن علي رضي الله عنه . قال : كان رسول الله ﷺ يقرئنا القرآن على كل حال ما لم يكن جنباً . أخرجه أصحاب السنن ، واللفظ للترمذي وصححه (٥) \*  
وفي أخرى للنسائي . كان رسول الله ﷺ يخرج من الخلاء ويقرأ القرآن ويأكل اللحم ولم يكن يجذبه من القرآن شيء ليس الجنابة

(١) وهو في البخاري ومسلم وأبي داود عن ميمونة رضي الله عنها

(٢) في اسناده عبد الله بن عصم أو عصمة تكلم فيه غير واحد . وفيه أيضاً أيوب بن خالد أبو سليمان التيمي لا يحتج بحديثه

(٣) وفيه رجل مجهول

(٤) المراد به هنا ما يطبخ به الشعر مما يلده ويسكنه من طيب وغيره

(٥) قال الشافعي أهل الحديث لا يثبتون هذا الحديث وقال الخطابي كان أحمد بن حنبل

يوهن هذا الحديث . وقال النووي خالف الترمذي الاكثر من فضله هذا الحديث

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . أنه : لم يَرَّ بالقراءة للجنب بأساً . أخرجه  
 رزين قلت : وعلقه البخارى . والله أعلم

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن  
 ينام وهو جنب غسل فرجه وتوضأ وضوءه للصلاة . أخرجه الستة ، وهذا لفظ  
 البخاري \* وفي أخرى لمسلم : كان إذا أراد أن يأكل أو ينام توضأ وضوءه  
 للصلاة \* وله في أخرى . عن عبد الله بن أبي قيس . قال : سألت عائشة رضي  
 الله عنها عن توتر رسول الله ﷺ وذكر الحديث ، وفيه قلت . كيف كان يصنع  
 في الجنابة ، أ كان يغتسل قبل أن ينام ، أو ينام قبل أن يغتسل ؟ قالت : كل  
 ذلك قد كان يفعل . ربّما اغتسل ونام ، وربما توضأ فنام . قلت الحمد لله الذي  
 جعل في الأمر سعة \* وفي رواية أبي داود عن غُضَيْفِ بْنِ الحارث . قال :  
 قلت لعائشة رضي الله عنها : رأيت رسول الله ﷺ كان يغتسل من الجنابة  
 في أول الليل أم في آخره ؟ قالت : ربما اغتسل في أول الليل ، وربما اغتسل في  
 آخره . قلت : الله أكبر ، الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة . قلت : رأيت  
 رسول الله ﷺ ، كان يُوتر أول الليل أم آخره ؟ قالت : ربما أوتر أول الليل  
 وربما أوتر آخره . قلت : الله أكبر ، الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة . قلت :  
 رأيت رسول الله ﷺ ، كان يجهر بالقراءة أم يخفّ به ؟ قالت : ربما جهر  
 به ، وربما خفّ به . قلت : الله أكبر ، الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة .  
 وفي رواية الترمذي وأبي داود أيضا : كان رسول الله ﷺ ينام وهو جنب  
 ولا يمس ماءً . قال الترمذي : وقد روى عنها أنه كان يتوضأ قبل أن ينام وهو  
 أصح \* وفي رواية النسائي : كان إذا أراد أن يأكل أو يشرب غسل يديه ثم  
 يأكل أو يشرب

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : ذكر عمر بن الخطاب رضي الله عنه

لرسول الله ﷺ أنه تُصيبه الجنابة من الليل . فقال ﷺ : تَوْضُّأً وَاغْسِلْ ذَكَرَكَ . ثم نم . أخرجه الستة ، وهذا لفظ الشيخين  
وعن نافع . قال : كان ابن عمر رضي الله عنهما . إذا أراد أن ينام أو يَطْعَمَ وهو جنب غسل وجهه ويديه الى المرفقين ومسح رأسه ثم طَعِمَ أو نام .  
أخرجه مالك

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ لقيه في بعض طُرُقِ المدينة وهو جنب فأنخَسَ منه فذهب فاغتسل . ثم جاء فقال له : أين كنت يا أبا هريرة ؟ فقال كنت جنباً فكرهتُ أن أجالسك وأنا على غير طهارة . قال : سبحان الله ! إن المؤمن لا ينجس . أخرجه الخمسة ، وهذا لفظ البخاري .  
(أنخَسَ) أي استتر واختفى

وعن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه . أن النبي ﷺ لقيه وهو جنب فحَادَ عنه فاغتسل . ثم جاء . فقال : كنت جنباً . قال : إن المسلم لا ينجس . أخرجه مسلم ، واللفظ له . وأبو داود والنسائي \* وفي رواية النسائي : كان رسول الله ﷺ إذا لَبِيَ الرجل من أصحابه مسحه ودعا له . قال : فرأيتُه يوماً بُكْرَةً ، فحدّثُ عنه . ثم أتيتُه حين ارتفع النهار . فقال : إني رأيتك فحدّثَ عني . فقلتُ : لأني كنت جنباً فخشيتُ أن تمسني . فقال : رسول الله ﷺ : إن المؤمن لا ينجس . (حاد) أي تنحَّى

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : أقيمت الصلاة وعدلت الصفوف قياماً فخرج الينا رسول الله ﷺ فلما قام في مصلاه ذكر أنه جنب . فقال لنا : مكانكم . ثم رجع فاغتسل . ثم خرج الينا ورأسه يقطر . فكبر وصلى فصلينا معه . أخرجه الستة الا الترمذي ، وهذا لفظ البخاري

وعن أبي بكر<sup>(١)</sup> رضي الله عنه . أن رسول الله ﷺ دخل في صلاة

(١) اسمه نعيم بن الحارث أو ابن مسروح ، وكان يمدى الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من حصن الطائف بيكرة فيها اشهر

الفجر فأوماً بيده أن مكالنكم . ثم جاء ورأسه يقطر . فصلى بهم \* وفي رواية : فلما قضى الصلاة قال : إنما أنا بشر ، وإني كنت جنباً . أخرجه أبو داود وعن سليمان بن يسار . أن عمر رضي الله عنه : صلى بالناس الصبح ثم غدا إلى أرضه بالجرف فوجد في ثوبه احتلاماً . فقال : إننا لما أصبنا الودك لانت العروق . فاغتسل وغسل الاحتلام من ثوبه وعاد لصلاته \* وفي رواية بعد قوله احتلاماً ، فقال : لقد ابتليت بالاحتلام منذ ولدت أمر الناس . فاغتسل وغسل ما رأى في ثوبه من الاحتلام . ثم صلى بعد ارتفاع الضحى متمكناً . أخرجه مالك

### ﴿ الفصل الثاني في غسل الحائض والنفساء ﴾

عن عائشة رضي الله عنها . أن امرأة من الأنصار : سألت النبي ﷺ عن غسلها من الحيض . فأمرها كيف تغتسل . ثم قال : خذي فرصة من مسك<sup>(١)</sup> فتطهري بها . قالت : كيف أتطهر بها ؟ قال : تطهري بها . قالت : كيف ؟ قال سبحان الله ! تطهري . فاجتذبتها الي . فقلت : تتبعني بها أثر الدم . أخرجه الخمسة الا الترمذي \* وفي أخرى : خذي فرصة ممسكة فتوضئي ثلاثاً . ثم إن النبي ﷺ استحيا وأعرض بوجهه ، وهذا لفظ الشيخين \* ولمسلم في أخرى : أن أسماء ، وهي بنت شكيل<sup>(٢)</sup> رضي الله عنها . سألت النبي ﷺ عن غسل الحيض . فقال : تأخذ إحداكن ماءها وسدورها فتطهر فتحسن الطهور فتصب على رأسها فتدلكه ذلكاً شديداً حتى تبلغ شؤون رأسها . ثم تصب عليها الماء . ثم تأخذ فرصة ممسكة فتطهر بها . قالت أسماء : وكيف أتطهر بها ؟ قال سبحان الله ! تطهري بها . قالت عائشة رضي الله عنها : كأنها تخفي

(١) حكي بكسر اللام الطيب المعروف وبتفتحها والمراد قطعة جلد

(٢) ويقال بنت يزيد بن السكن الانصارية التي يقال لها خطيبة النساء

ذلك تتبعي بها أثر الدم . وسألته عن غسل الجنابة . فقال : تأخذ ماء فتطهر  
 فتحسن الطهور ، أو تبلغ الطهور ، ثم تصب على رأسها فتداككه حتى يبلغ شؤون  
 رأسها ، ثم تفيض عليها الماء . فقالت عائشة رضي الله عنها : نعم النساء نساء  
 الانصار ، لم يكن يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين . (الفرصة) بكسر  
 الفاء <sup>(١)</sup> القطعة من صوف أو قطن أو غيره . و (شؤون الرأس) مواصل فتائل  
 القرون وملتهاها . والمراد ايصال الماء الى منابت الشعر مبالغة في الغسل

وعن أمية بن أبي الصلت عن امرأة من بني غفار <sup>(٢)</sup> قد سماها .  
 قالت أردفني رسول الله ﷺ على حقيبة رحله . قالت : فو الله لنزل  
 رسول الله ﷺ الى الصبح فأناخ . ونزلت عن حقيبة رحله فاذا بها دم  
 مني . وكانت اول حيضة حضنها . قالت : فتقبضت الى الناقة واستحييت .  
 فلما رأى رسول الله ﷺ ما بي ورأى الدم . قال : مالك لملك  
 نفست ؟ قلت : نعم . قال : فأصلي من نفسك . ثم خذي إناء من ماء  
 فاطرحي فيه ملحاً . ثم اغسلي ما أصاب الحقيبة من الدم . ثم عودي  
 لمركبك . قالت : فلما فتح رسول الله ﷺ خير رضى لنا من الفتي . قالت  
 وكانت لا تطهر من حيضة الا جعلت في طهورها ملحاً . وأوصت به ان يجعل  
 في غسلها حين ماتت . أخرجه أبو داود . (نفست المرأة) بضم النون وفتحها  
 مع كسر الفاء اذا ولدت وافتح النون فقط اذا حاضت . (والرضخ) العطاء  
 القليل . (والفتي) ما يحصل للمسلمين من أموال الكفار وديارهم بغير قتال

### ﴿الفصل الثالث في غسل الجمعة والعيدين﴾

عن أبي سعيد رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : غسل الجمعة

(١) وحكي ابن سيده فيها التثنية . وروى أبو داود فرصة بالالف المفتوحة والصاد وقال  
 ابن قتيبة هي فرصة بالفاء والصاد المنجمة (٢) هي ابلى امرأة أبي ذر رضي الله عنهما

واجب على كل محتلم ، وأن يستن . وأن يمس طيباً إن وجد . أخرجه الستة  
الا الترمذي

وعن أبي هريرة رضي الله عنه انه كان يقول : غسل الجمعة واجب على كل  
محتلم كغسل الجنابة . أخرجه مالك

وعن البراء بن عازب رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : حقاً على  
المسلمين ان يغتسلوا يوم الجمعة وليس أحدهم من طيب أهله فان لم يجد فالماء له  
طيب . أخرجه الترمذي (١)

وعن ابن السباقي ان رسول الله ﷺ قال في جمعة من الجمع : يامعشر  
المسلمين ، ان هذا يوم جعله الله تعالى عيداً فاغتسلوا . ومن كان عنده طيب فلا  
يضره ان يمس منه وعايكم بالسواك . أخرجه مالك (٢)

وتن ابن عمر وأبي هريرة رضي الله عنهما قالا : بيئنا عمر رضي الله عنه  
يخطب الناس يوم الجمعة اذ دخل عثمان بن عفان فناده عمر : أيتها ساعة هذه ؟  
فقال اني شغلت اليوم فلم ألق الي أهلي حتى سمعت التأذين ، فلم أزد على  
أن توضأت . فقال عمر رضي الله عنه : والوضوء أيضاً ، وقد علمت أن رسول  
الله ﷺ كان يأمرنا بالغسل . أخرجه الستة الا النسائي \* وفي حديث أبي هريرة  
رضي الله عنه : ألم تسمع رسول الله ﷺ يقول : اذا جاء أحدكم الجمعة فليغتسل ؟  
وعن عكرمة قال : جاء ناس من أهل العراق الى ابن عباس رضي الله عنهما  
فقالوا : أتري الغسل يوم الجمعة واجباً ؟ قال : لا . ولكنه أطهر وخير لمن

(١) فيه اسماعيل بن ابراهيم النيمي بضمف في الحديث

(٢) لم أجده في الموطأ وهو في سنن ابن ماجه عن عبيد بن السباقي عن ابن عباس . وفيه  
( وان كان طيب فليمس منه ) وفي استناده علي بن غراب وثقه بعضهم وقال أبو داود ضيف  
ترك الناس حديثه وقال ابن حبان كان ظالماً في التشيع . وفيه صالح بن أبي الاخضر ضمه ابن  
معين وقد أشار الحافظ ابن حجر في الفتح الى ان مالكاً أخرجه عن الزهري عن ابن  
السباقي مرسلًا

أغتسل . ومن لم يغتسل فليس عليه بواجب . وسأخبركم كيف بدأ الغسل . كان  
الناس مجهودين يلبسون الصوف ويعملون على ظهورهم وكان مسجدهم ضيقاً  
مقارب السقف ، انما هو عريش فخرج رسول الله ﷺ في يوم حارٍّ وعرق  
الناس في ذلك الصوف حتى ثارت منهم رياح آذت بذلك بعضهم بعضاً ، فلما  
وجد رسول الله ﷺ تلك الرياح قال : أيها الناس ، اذا كان هذا اليوم فاغتسلوا  
وايخس أحدكم أفضل ما يجد من دهنه وطيبه . قال ابن عباس : ثم جاء الله  
تعالى بالخير ونيسوا غير الصوف وكفوا العمل ، ووسّع مسجدهم ، وذهب  
بعض الذي كان يؤذي بعضهم بعضاً من العرق . أخرجه الشيخان وأبو داود ،  
وهذا لفظه <sup>(١)</sup> ، ولفظ الشيخين عن طاوس ، قال قلت لابن عباس : ذكروا ان  
النبي ﷺ قال : اغتسلوا يوم الجمعة واغسلوا رؤوسكم وان لم تكونوا حنئياً .  
وأسيبوا من الطيب . قال ابن عباس : أما الغسل فنعيم . وأما الطيب فلا أدري  
وعن سمرة بن جندب رضي الله عنه . ان رسول الله ﷺ قال : من  
توضأ يوم الجمعة فيها ونعمت . ومن اغتسل يوم الجمعة فاغسل افضل . أخرجه  
اصحاب السنن <sup>(٢)</sup> قوله : ( فيها ونعمت ) اي فهذه الخصلة ، يعني الوضوء ،  
ينال الفضل . وقيل فبالسنة أخذ ونعمت السنة هذه

وعن يحيى بن سعيد . أنه بلغه ان رسول الله ﷺ قال : ما على احدكم  
لو أخذ ثوبين لجمعه سوى ثوبي مهنته . أخرجه مالك . ( المهنة ) بفتح الميم  
وسكون الهاء العمل والخدمة وروي بكسر الميم  
وعن نافع . أن ابن عمر رضي الله عنهما : كان لا يروح الى الجمعة الا  
بادهن ويطيب الا أن يكون حراماً

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . أنه : كان يغتسل يوم الفطر قبل أن

(١) وفي اسناده عمرو بن أبي قال فيه ابن معين : ليس بالقوى ورفقه أبو زرعة

(٢) من رواية الحسن بن سمرة وفي سماعه منه خلاف فيجوز أن يكون مرسلًا .

ومثله لا يقدم العمل به على أحاديث إيجاب الغسل المتفق على صحتها وانصالتها



يغدو إلى المصلى

وعن جابر رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : على كل رجل مسلم في كل سبعة أيام غسل يوم ، وهو يوم الجمعة . أخرج الثلاثة مالك

﴿ الفصل الرابع في غسل الميت والغسل منه ﴾

عن أم عطية الانصارية <sup>(١)</sup> رضي الله عنها . قالت : دخل علينا رسول الله ﷺ حين توفيت ابنته <sup>(٢)</sup> فقال : اغسلنها ثلاثاً ، أو خمساً ، أو أكثر من ذلك ، إن رأيتهن ذلك ، بماء وسدر . واجعلن في الآخرة كافوراً فإذا فرغتهن فادرنني . فلما فرغنا آذاناه . فأعطانا حقوه . فقال : أشعرنها إياه ( يعني إزاره ) \* وزعم ابن سيرين . أن الأشعار ، ألقفنها فيه . وكذلك كان ابن سيرين يأمر المرأة أن تشعر ولا تؤزر \* وفي أخرى : اغسلنها وتراً ثلاثاً ، أو خمساً ، أو سبعة ، أو أكثر من ذلك ، وابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها . وفيها ، قالت أم عطية : إنهن جعان رأس بنت النبي ﷺ ثلاثة قرون ، نقضنه ثم غسلنه ثم جعلنه ثلاثة قرون . قال سفيان : ناصيتها وقرنها \* وفي أخرى : فضفرنا شعرها ثلاثة قرون وألقيناها . خلقها . أخرجه الستة ، وهذا لفظ الشيخين

وعن أم قيس بنت مخضن رضي الله عنها . قالت : توفي ابني فجزعت عليه . فقلت للذي يغسله : لا تغسلي ابني بالماء البارد فيقتله . فانطلق عكاشة بن محصن إلى رسول الله ﷺ فأخبره بقولها فتبسم . ثم قال : ما قالت ، طال عمرها ؟ فلا نعلم امرأة عمرت ما عمرت : أخرجه النسائي

وعن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : من غسل الميت فليغتسل . أخرجه أبو داود والترمذي \* وزاد : ومن حمه فليتوضأ <sup>(٣)</sup>

(١) اسمها نسبية ( بالنصير أو من غيره ) بنت الحارث  
 (٢) الراجح أنها زينب زوج أبي العاص . وقيل أم كلثوم زوج عثمان  
 (٣) في استناد صالح مولى التوأمة وهو ضعيف وقال ابن المديني وابن حنبل وابن  
 الثلثي والذهلي ليس في هذا الباب حديث يثبت

وعن ناجية بن كعب . أن علياً رضي الله عنه قال . لما مات أبو طالب أتيت رسول الله ﷺ : فقلت إن عمك الشيخ الضال قدمات : فقال : اذهب فوار أباك ثم لا تحدنَّ شيئاً حتى تأتيني . فواريته فأبنته فأمرني فأغتسلت . فدعا لي . أخرجه أبو داود والنسائي (المواراة) الستور وأراد به الدفن وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : كان رسول الله ﷺ يغتسل من أربعة . من الجنابة وللجمعة ومن الحجامة ومن غسل الميت . أخرجه أبو داود وعن نافع . ان ابن عمر رضي الله عنهما : حنطُ ابناً لسعيد بن زيد رضي الله عنه وحمله . ثم دخل المسجد وصلى ولم يتوضأ . أخرجه البخاري في ترجمة ومالك

وعن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم . أن أسماء بنت عميس امرأة أبي بكر رضي الله عنهما : غسلت أبا بكر حين توفي . ثم خرجت فسألت من حضرها من المهاجرين ، فقالت : إني صائمة ، وان هذا يوم شديد البرد ، فهل عليّ من غسل ؟ فقالوا : لا . أخرجه مالك

### ﴿ الفصل الخامس في غسل الاسلام ﴾

عن قيس بن عاصم رضي الله عنه . قال : أتيت رسول الله ﷺ أريد الاسلام . فأمرني أن اغتسل بماء وسدر . أخرجه اصحاب السنن \* وفي رواية الترمذي والنسائي : أنه أسلم فأمره (١)

وعن عثيم بن كثير بن كليب (٢) عن أبيه عن جده . أنه جاء رسول الله ﷺ فقال : قد أسلمت . فقال له رسول الله ﷺ : ألقى عنك شعر الكفر .

(١) وقال الترمذي حسن ولا نرفه الا من هذا الوجه

(٢) في أبي داود بإسقاط (ابن كثير) . وفي عون المعبود عن اللندري قال ابن أبي حاتم : كليب والد عثيم روى عن أبيه مراسلاً . وفي الإصابة لكليب من الصحابة . وفي الخلاصة عثيم بن كثير بن كليب والله أعلم

يقول : إحاق . قال : فأخبرني آخر أن النبي ﷺ قال لا خير معه : إناق عنك شعر الكفر واختن . أخرجه أبو داود (١)

﴿ الفصل السادس في الحمام ﴾

عن عائشة رضي الله عنها . أن رسول الله ﷺ : نهى الرجال والنساء عن دخول الحمام . قالت : ثم رخص للرجال أن يدخلوه في المآزر (٢) \* وفي رواية : أن عائشة دخل عليها نسوة من نساء أهل الشام فقالت : اعلكن من الكورة التي يدخلن نساؤها الحمامات ؟ قلن : نعم . قالت : أما إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : ما من امرأة تخلع ثيابها في غير بيتها إلا هتكت ما بينها وبين الله من حجاب . أخرجه أبو داود والترمذي . (الكورة) اسم يقع على جهة من الأرض مخصوصة كالشام والعراق وفلسطين ونحو ذلك

وعن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما . أن رسول الله ﷺ قال : سفتح لكم أرض العجم وستجدون فيها بيوتاً يقال لها الحمامات فلا يدخلنها الرجال إلا بالأزر ، وامنعوا منها النساء إلا مريضة أو نفساء . أخرجه أبو داود (٣)

وعن جابر رضي الله عنه . أن رسول الله ﷺ قال : من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام بغير ازار . ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل حليلته الحمام من غير عذر ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يجلس على مائدة يدار عليها الحجر . أخرجه الترمذي (٤) والنسائي

(١) الحديث ضعيف لان فيه مجهولا ولانه مرسل

(٢) من حديث أبي غنزة وهو غير مشهور وقال الترمذي : اسناده ليس بذلك القاتم

(٣) في اسناده عبد الرحمن بن زياد بن انعم الافريقي ضعيف

(٤) في اسناده قاس الاجناد وهو مجهول لا يعرف

﴿ الباب التاسع في الحيض ، وفيه فصلان ﴾

﴿ الفصل الأول في الحائض وأحكامها ﴾

عن أنس رضي الله عنه . أن اليهود كانوا إذا حاضت المرأة فيهم لم يؤاكوها ولم يجامعوها في البيوت <sup>(١)</sup> . فسأل أصحاب النبي ﷺ النبي ﷺ عن ذلك فقال رسول الله ﷺ : اصنعوا كل شيء . الا الحيض . « الى آخر الآية . فقال رسول الله ﷺ : اصنعوا كل شيء . الا النكاح . فبلغ ذلك اليهود . فقالوا ما يريد هذا الرجل أن يدع من أمرنا شيئاً الا خالفنا فيه . فجاء أسيد بن حضير وعباد بن بشر رضي الله عنهما . فقالا يارسول الله ان اليهود تقول كذا كذا ، أفلا نجامعن ؟ فتغير وجه رسول الله ﷺ حتى ظننا أنه قد وجد عليهما . فخرجا . فاستقبلتهما هديّة من ابن الى رسول الله ﷺ فأرسل في آثارها فسقاها . فعرفا أنه لم يجد عليهما . أخرجه الحنسة الا البخاري ، وهذا لفظ مسلم . ( وجد عليه ) يجد موحدة اذا غضب وعن أبي هريرة رضي الله عنه . ان رسول الله ﷺ قال : من أتى حائضاً في فرجها . أو امرأة في دبرها . أو كاهناً قد برى . مما أنزل على محمد ﷺ . أخرجه الترمذي <sup>(٢)</sup>

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : كانت إحدانا اذا كانت حائضاً وأراد رسول الله ﷺ أن يباشرها أمرها أن تترز بازار في فور حيضتها ثم يباشرها . وأيكم يملك إر به كما كان رسول الله ﷺ يملك إر به . أخرجه الستة ، وهذا لفظ الشيخين \* وفي رواية أبي داود . في فَوْحِ حيضتها \* وفي رواية النسائي عن جُمَيْع بن عمير قال : دخلت على عائشة رضي الله عنها مع أمي وخالي فسألناها كيف كان النبي ﷺ يصنع اذا حاضت إحداكن ؟ قالت : كان يأمرنا

(١) لا يكونوا في بيت هي فيه (٢) وقال : صنف البخاري هذا الحديث من قبل اسناده

إذا حاضت إحدانا أن تأتزر بazar واسع ثم يلتزم صدرها وتديها \* وعند مالك  
 أن عبيد الله بن عبد الله بن عمر: أرسل الى عائشة يسألها ، هل يباشر الرجل  
 امرأته وهي حائض ؟ فقالت : ليشدُّ أزارها على أسفلها ثم يباشرها ان شاء \*  
 وفي رواية لأبي داود والنسائي : أن رسول الله ﷺ كان يباشر المرأة من  
 نسائه وهي حائض اذا كان عليها إزار الى أنصاف الفخذين والركبتين محتجزة .  
 ( فور حيضتها ) و ( فوخ حيضتها ) بالراء والحاء المهملتين . أي أوله ومعظمه .  
 و ( الاحتجاز ) شد الأزار على العورة ، ومنه حُجزة السراويل ، والحاجز  
 الحائل بين الشيتين

وعن زيد بن أسلم رضي الله عنه . أن رجلا سأل النبي ﷺ فقال : ما يحل  
 لي من امرأتي وهي حائض ؟ فقال رسول الله ﷺ ليشدَّ عليها إزارها ثم  
 شأنك بأعلاها . أخرجه مالك

وعن معاذ رضي الله عنه . قال : قلت يا رسول الله ، ما يحل لي من امرأتي  
 وهي حائض ؟ قال : ما فوق الأزار ، والتعفف عن ذلك أفضل . أخرجه  
 رزين (١)

وعن عكرمة عن بعض أزواج النبي ﷺ . أن النبي ﷺ كان اذا أراد  
 من الحائض شيئاً ألقى على فرجها ثوباً . أخرجه أبو داود

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . أن رسول الله ﷺ قال : اذا وقع  
 رجل بأهله وهي حائض فليصدق بنصف دينار . أخرجه أصحاب السنن \*  
 وفي رواية ، قال : اذا أصابها أول الدم ، والدم أحمر ، فدينار . وان أصابها في  
 انقطاع الدم ، والدم أصفر ، فنصف دينار . قال الترمذي : قد روى هذا  
 الحديث عن ابن عباس موقوفاً (٢) \* وفي رواية أبي داود عن النبي ﷺ في

(١) ليس بالقوى وفي اسناده بقية عن سعيد بن عبد الله الاغطس

(٢) قال الحافظ في التلخيص : مدارها كلها على عبد الكريم ابني امية وهو محم

على تركه . وأعلت الطرق كلها بالاضطراب

الذي يأتي أهله وهي حائض . قال : يتصدق بدينار أو نصف دينار . قال  
أبوداود : هكذا الزواية الصحيحة \* وفي رواية قال : إذا أصابها في الدم فدينار  
وإذا أصابها في انقطاع الدم فنصف دينار <sup>(١)</sup>  
وعن عائشة رضي الله عنها قالت : كنتُ أغسل رأس النبي ﷺ وأنا  
حائض . أخرجه الستة

وعنها رضي الله عنها قالت : كان النبي ﷺ يتسكى في حجرني وأنا حائض  
فيقرأ القرآن . أخرجه الخمسة الا الترمذي

وعنها رضي الله عنها قالت قال لي رسول الله ﷺ : ناوليني الحخرة من  
المسجد . فقلت : إني حائض . فقال : ان حَيْضَتِكَ لَيْسَتْ فِي يَدِكَ . أخرجه  
الخمسة الا البخاري . ( الحخرة ) حصير صغير من ليف أو غيره بقدر الكف <sup>(٢)</sup>  
وهو الذي يتخذة الآن الشيعة للسجود . ( والحِيضَةُ ) بكسر الحاء الحالة التي  
تليها الحائض وبتفتحها الدفعة الواحدة من دفعات الحيض

وعن ميمونة رضي الله عنها . قالت : كان رسول الله ﷺ يضع رأسه في  
حجر إحدانا فيتلو القرآن وهي حائض . وتقوم إحدانا بحُجْرته الى المسجد  
فتبسطها وهي حائض . أخرجه النسائي

وعن ابن عمر رضي الله عنهما ان جواربه كنَّ يغسلن رجله ويُعطينه الحخرة  
وهن حِيض . أخرجه مالك

وعن أم سلمة رضي الله عنها قالت : بينا أنا مضطجعة مع رسول الله ﷺ اني

(١) فيه عبد الكريم أبو أمية . وطرقة معلول بالاضطراب

(٢) قد ورد في سنن أبي داود عن ابن عباس رضي الله عنهما أن فأرة جرت الفتيلة  
حتى القتها على الحخرة التي كان قاعداً عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم . فهذا تصريح بأن  
الحخرة ليست كما ذكره . وفي القاموس : هي حصيرة صغيرة من السعف أما ما يتخذة الشيعة فهو  
قطع من ستور قبر الحسين بكر بلا أو من حجارة مما حمله يحملونها معهم حيث كانوا يصلون  
عليها تبركاً وليس ذلك من الدين في شيء

الخيلة اذ حُضتُ فانسالت فَاخذت ثياب حَيْضتي فلبستها . فقال لي رسول الله ﷺ : أَنْفِستِ ؟ قلت : نعم . فدعاني فاضطجعت معه في الخيلة . أخرجه الشيخان والنسائي . ( الخيلة ) كساء له خَل (١) أو ازار

وعن عمارة بن غراب ان عمه له حدثه انها سألت عائشة رضي الله عنها فقالت : لإحدانا تحيض وليس لها ولزوجها الا فراش واحد ؟ فقالت عائشة : أخبرك ما صنع رسول الله ﷺ : دخل ليلاً وأنا حائض فمضى الى مسجده ( قال أبو داود : يعني مسجد بيته ) فلم ينصرف حتى غلبتني عينايا وأوجعه البرد . فقال أدني مني . فقلت : إني حائض . فقال : وإن . اكشفتني عن فخذيك . فكشفت فخذي . فوضع خذّه وصدره على فخذي ، وحنيت عليه حتى دفيء فنام . أخرجه أبو داود (٢) . ( حتى عليه ) يعني اذا اثنتى عليه مائلا وحننا عليه يحنو اذا عطف عليه وأشفق

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : كنت أشرب من الاناء وأنا حائض ثم أناوله النبي ﷺ فيضع فاهُ على موضع في . أخرجه مسلم بهذا اللفظ \* وأبو داود والنسائي . ولفظهما : كنت أتعرق العرق وأنا حائض فاعطيه رسول الله ﷺ فيضع فاهُ في الموضع الذي وضعت في فيه \* وفي أخرى للنسائي : ان شريح ابن هانيء سأل عائشة : هل تأكل المرأة مع زوجها وهي طامثٌ ؟ قالت : نعم ، كان رسول الله ﷺ يدعوني فأكل معه وأنا عاركٌ فكان يأخذ العرق فيقسم علي فيه فأخذه فأعرق منه ويضع فاهُ حيث وضعت فمي من العرق . ويدعو بالشراب فيقسم علي فيه قبل أن يشرب منه . فأخذه فأشرب منه ، ثم أضعه فيأخذه فيشرب منه فيضع فاهُ حيث وضعت فمي من القدح . ( الطامث ) المرأة

(١) أي وبر كالعطيفة

(٢) قال المنذري عمارة بن غراب والراوي عنه عبد الرحمن بن زياد بن انعم الافريقي

والراوي عن الافريقي عبد الله بن عمر بن قاتم كاهن لا يجتمع بحديثه

الحائض وهي العارك . و ( العرق ) العظم عليه بقية اللحم . و ( تعرّقه ) أكل اللحم الباقي عليه

وعن عبد الله بن سعد الانصاري رضي الله عنه قال : سألت النبي ﷺ عن مؤاكلة الحائض فقال : وأكلها . أخرجه الترمذي <sup>(١)</sup>

وعن عائشة رضي الله عنها ان امرأة قالت لها : أنجزني احدانا صلاتنا اذا طهرت ؟ فقالت : أحرورية انت ؟ كنا نحيض مع النبي ﷺ فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة . أخرجه الخمسة . (الحرورية) جماعة من الخوارج نزلوا قرية تسمى حروراء . وقولها أحرورية أنت ؟ تريد انها خالفت السنة وخرجت عن الجماعة كخروج أولئك عن جماعة المسلمين

وعن أم بسّة واسمها مُسّة <sup>(٢)</sup> الازدية قالت : حجّجت ، قدخلت على أم سلمة رضي الله عنها . فقلت يا أم المؤمنين ، ان سمّة بن جندب رضي الله عنه يأمر النساء أن يقضين صلاة الحيض . فقالت : لا يقضين . كانت المرأة من نساء رسول الله ﷺ تتعد في النفاس أربعين ليلة لا يأمرها النبي ﷺ بقضاء صلاة النفاس . أخرجه أبو داود

وعن عائشة رضي الله عنها . انها قالت ، في المرأة الحامل ترى الدم : إنها تدع الصلاة . أخرجه مالك بلاغا

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . انه قال : لا تقرأ الحائض ولا الجنب شيئاً من القرآن . أخرجه الترمذي <sup>(٣)</sup>

(١) وقال حديث حسن قريب (٢) قال الدارقطني لا تقوم بها حجة : وقال ابن القطان لا يعرف حالها ولا عينها ولا تعرف في غير هذا الحديث . وأجيب بأن جهالتها مرتفعة برواية جماعة من الثقات منها . وقد أتى البخاري على حديثها

(٣) وقال لا يعرف الا من حديث اسماعيل بن عياش عن موسى بن عقبة . قال البخاري : وابن عياش بروى عن أهل الحجاز وأهل الدراق من اكبر



## ﴿ الفصل الثاني في المستحاضة والنفساء ﴾

عن عائشة رضي الله عنها . ان أم حبيبة بنت جحش <sup>(١)</sup> رضي الله عنها : استحاضت سبع سنين فسألت رسول الله ﷺ . فأمرها ان تغتسل ، وقال : هذا عرق . فكانت تغتسل لكل صلاة . أخرجه الحنفية ، وهذا لفظ البخاري \* ولمسلم : ان أم حبيبة رضي الله عنها التي كانت تحت عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه . شكّت الى رسول الله ﷺ الدم . فقال لها : أمكّي قدّر ما كانت تحبسك حيضتك ثم اغتسلي . فكانت تغتسل عند كل صلاة \* وله في أخرى : قالت عائشة رضي الله عنها : كانت تغتسل في مرّة كُن في حُجْرَةِ أُخْتِهَا زينب بنت جحش رضي الله عنها . حتى تعلق حمرة الدم الماء \* وعند النسائي : ان أم حبيبة استحاضت لا تطهر ، فذكر شأنها لرسول الله ﷺ . فقال : ليست بالحیضة ، ولكنّها ركضة من الرحم ، لتنظر قدر أقرانها التي كانت تحيض بها فتترك الصلاة ثم تنتظر بعد ذلك فتغتسل عند كل صلاة \* وله في أخرى : أمرها أن تترك الصلاة قدر أقرانها وحيضتها وتغتسل وتصلّي . فكانت تغتسل عند كل صلاة .

وعن حنّة بنت جحش رضي الله عنها قالت : كنت استحاض في بيت أختي زينب بنت جحش رضي الله عنها . فقلت : يا رسول الله إني استحاض حيضة كثيرة شديدة ، فما ترى فيها ؟ قد منعني الصلاة والصوم . قال : أنت لك الكرّسف <sup>(٢)</sup> . فانه يذهب الدم . قالت : هو أكثر من ذلك . قال : فانخذني ثوباً . قالت : هو أكثر من ذلك . انما أتجّ نجاً . قال رسول الله ﷺ : سأمرّك بأمرين ، أيهما فعلت أجزأ عنك من الآخر ، وان قويت عليهما فأنت

(١) اسمها زينب وكان اسم أختها أم المؤمنين برة نسماها الرسول صلى الله عليه وسلم زينب

(٢) هو القطن

أعلم . قال لها : إنما هذه ركضة من ركضات الشيطان ، فتحبّضي ستة أيام أو سبعة أيام في علم الله ثم اغتسلي . حتى إذا رأيت أنك قد طهرت واستنقأت فصلي ثلاثا وعشرين ليلة أو أربعاً وعشرين ليلة وأيامها وصومي . فان ذلك يجزئك ، وكذلك فافعلي في كل شهر كما تحيض النساء ، وكما يطهرن ليليات حيضهن وطهرهن . وان قويت على أن تؤخري الظهر وتعجّلي العصر فتغتسلين وتجمعين بين الصلاتين الظهر والعصر ، وتؤخرين المغرب وتعجلين العشاء ثم تغتسلين وتجمعين بين الصلاتين فافعلي . وتغتسلين مع الفجر فافعلي . وصومي إن قدرت على ذلك . قال رسول الله ﷺ : وهذا أعجب الامرين الي \*  
وبعض الرواة قال : قالت حمنة رضي الله عنها هذا أعجب الامرين الي . ولم يجعله من قول النبي ﷺ . أخرجه أبو داود <sup>(١)</sup> ، واللفظ له ، والترمذي بنحوه . وعنده ، بدل قوله فاتخذني ثوبا فتلجّمي . ( التلجج ) السيل وأرادت انه يجري كثيراً . و( الركضة ) الضربة والدفعة . و( التلجج ) كالاستنفار وهو ان تسد المرأة فرجها بخرقة عريضة توثق الدم

وعن أسماء بنت عميس رضي الله عنها . قالت : قلت يا رسول الله ان فاطمة بنت أبي حبيش استحيضت منذ كذا وكذا فلم تصل . فقال : سبحان الله ! هذا من الشيطان ، اجلس في مرّ كفن . فاذا رأيت صفرة فوق الماء فلتغتسل للظهر والعصر غسلًا واحداً ، وتغتسل للمغرب والعشاء غسلًا واحداً . وتغتسل للفجر غسلًا واحداً وتوضأ فيما بين ذلك . قال ابن عباس رضي الله عنهما : لما اشتد عليها الغسل أمرها ان تجمع بين الصلاتين . أخرجه أبو داود

(١) قال البيهقي : تفرد به ابن عقيل وهو مختلف في الاحتجاج به . وقال ابن منده : لا يصح بوجه من الوجوه لانهم اجعوا على ترك حديث ابن عقيل . وقال ابن أبي حاتم سألت ابي عنه فوهنه ولم يقر اسناده ، وصححه احمد والترمذي وحسنه البخاري

وعن أم سلمة رضي الله عنها . قالت : ان امرأة <sup>(٢)</sup> كانت تهراق الدماء على عهد رسول الله ﷺ . فاستفتت لها أم سلمة رضي الله عنها النبي ﷺ . فقال : لننظر عدد الايام والليالي التي كانت تحيض فيها من الشهر قبل أن يصيبها الذي أصابها فلتترك الصلاة قدر ذلك من الشهر . فاذا خلقت ذلك فلتغتسل . ثم لتستغفر بثوب ثم لتصل . أخرجه الاربعة الا الترمذي

وعن سُمَيِّ مولى أبي بكر بن عبد الرحمن أن القمقَمَاقَ وزيد بن أسلم : أرسلاه الى سعيد بن المسيب رحمه الله يسأله : كيف تغتسل المستحاضة ؟ قال : تغتسل من ظهر الى ظهر وتوضأ السكك صلاة . فان غلبها الدم استغفرت بثوب . أخرجه أبو داود . قال : وكذلك روى عن ابن عمر وأنس رضي الله عنهم وهو قول سالم بن عبد الله والحسن وعطاء . رحمه الله . وقال مالك : أظن حديث ابن المسيب من طهر الى طهر ، إنما هو من طهر الى طهر . ولكن الوهم دخل فيه . ورواه المسور بن عبد الملك فقال فيه : من طهر الى طهر . فقلبا الناس من طهر الى طهر . قلت : ذكر القاضي عياض أن رواية المعجمة صحيحة . والله أعلم

وعن علي رضي الله عنه . قال : المستحاضة اذا انقضت حيضها اغتسلت كل يوم واتخذت صوفة فيها سمن أو زيت . أخرجه أبو داود <sup>(٢)</sup>

وعن عبد الله بن سفيان . قال : سألت امرأة ابن عمر رضي الله عنهما . فقالت : اني أقبلت أريد أن أطوف بالبيت ، حتى اذا كنت عند باب المسجد هَرَقْتُ الدماء ، فرجعت حتى ذهب ذلك عني . ثم اغتسلت ، حتى اذا كنت عند باب المسجد هَرَقْتُ الدماء . ثم جئت فكذلك . فقال : إنما ذلك رَكْضَةٌ من الشيطان فاغتسلي ثم استغفري بثوب ، ثم طوفي . أخرجه مالك

وعن عكرمة . قال : كانت أم حبيبة رضي الله عنها تستحاض ، وكان

(١) هي أم حبيبة (٢) قال المنذري غريب

زوجها يغشاها . ومثله عن حَمَّة بنت جحش رضي الله عنها . أخرجه أبو داود (١)  
وعن أم عطية رضي الله عنها . قالت كنا لا نعد الكُدرة والصفرة بعد  
الطهر شيئاً . أخرجه أبو داود والنسائي (٢)

وعن مرجانة مولاة عائشة رضي الله عنها . قالت : كان النساء يبعثن الى  
عائشة بالدرجة فيها الكرسف ، فيه الصفرة من دم الحيض يسأئنها عن الصلاة  
فتقول : لا تعجلن حتى ترين القصة البيضاء . تعني الطهر . أخرجه البخاري  
في ترجمة ومالك . ( القصة ) الحصى . والمعنى أن تخرج الحرقرة التي تحتشي بها  
المرأة بيضاء تقيّة . وقيل إن القصة كالخيط الأبيض تخرج بعد انتطاع الدم كله  
وعن ابنة زيد بن ثابت (٣) . أنه بلغها : أن نساء كن يدعين بالمصاييح  
من جوف الليل ينظرن الى الطهر . فقالت : ما كان النساء يصنعن هذا ، وعابت  
عليهن . أخرجه البخاري في ترجمة ، ومالك

وعن أم سلمة رضي الله عنها . قالت : كانت النفساء على عهد رسول الله  
ﷺ تقعد بعد نفاسها أربعين يوماً وأربعين ليلة وكنا نطلى على وجوهنا الورس  
تعني من الكاف . أخرجه أبو داود والترمذي (٤)

## كتاب الطعام وفيه خمسة ابواب

### ﴿ الباب الاول في آداب الأكل ﴾

#### ﴿ آلات الطعام ﴾

عن أنس رضي الله عنه . قال : ما علمت النبي ﷺ أكل على سكرجة

(١) حديث أم حبيبة عن مولى بن منصور قال فيه الامام أحمد : ما كتبت عنه وكان  
يحدث بما وافق الرأي . وكان يخطيء . وقال المنذري : في سماع حكرمة من ام حبيبة وحمنة  
نظر . وكانت حمنة تحت طاهرة بن عبيد الله

(٢) قال المنذري ورواه البخاري بدون ( بعد الطهر )

(٣) لعلها أم كاثوم وكانت زوجة سالم بن عبد الله بن عمر

(٤) من رواية مسة أم بسمة وتقدم قريباً الكلام منها

قطُّ . ولا يُخبز له مرُقَّق قط . ولا أكل على خوان قط . قيل لقتادة : فعلام كانوا يأكلون ؟ قال على السُّفَر<sup>(١)</sup> . أخرجه البخاري والترمذي (السكرجة) بضم أوله وثانيه وثالثه وتشديده انا صغير يجعل فيه القليل من الادم والكواميخ<sup>(٢)</sup> وهي فارسية

وعن أبي حازم . قال : سألت سهل بن سعد رضي الله عنه : هل أكل النبي ﷺ النقي ؟ فقال : ما رأى النبي ﷺ النقي منذ ابتعثه الله تعالى حتى قبضه . فقلت : هل كانت لكم مناخل ؟ فقال . ما رأى النبي ﷺ منخلاً من حين ابتعثه الله تعالى حتى قبضه . قلت : كيف كنتم تأكلون الشعير غير منخول ؟ قال : كنا نطحنه ونفخه فيطير منه ما طار وما بقي ثريناه فأكلناه . أخرجه البخاري والترمذي . (النقي) الطعام الأبيض الخواري<sup>(٣)</sup>

### ﴿ التسمية ﴾

عن حذيفة قال : كنا اذا حضرنا عند النبي ﷺ على الطعام لم نضع أيدينا حتى يبدأ رسول الله ﷺ فيضع يده . وانا حضرنا معه مرة طعاما ، فجاءت جارية كأنها تدفع . فذهبت لتضع يدها في الطعام . فأخذ النبي ﷺ بيدها ثم جاء اعرابي كأنما يدفع فذهب ليضع يده . فأخذ بيده ثم قال : ان الشيطان ليستحل الطعام أن لا يذكر اسم الله عليه ، وانه جاء بهذه الجارية ليستحل بها فأخذت بيدها . فجاء بهذا الأعرابي ليستحل به ، فأخذت بيده . والذي نفسي بيده إن يده لمع يدها في يدي . ثم ذكر اسم الله تعالى وأكل . أخرجه مسلم وأبو داود . قوله ( كأنها تدفع ) أي كأن وراءها من يدفعها الى قدامها .

(١) السفر طعم المسافر يحمل في جلد مستديرة ثم صارت اسمها لهذه الجلد تبسط فيؤكل ما بها ، وكل ما كان كذلك

(٢) هي أنواع التوابل والجوارش تجمل للتشهي والمضم

(٣) هو المنخول مرة بعد مرة

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : قال رسول الله ﷺ إذا أكل أحدكم طعاما فليقل بسم الله . فان نسي في الأول فليقل في الآخر . بسم الله في أوله وآخره . أخرجه أبو داود والترمذي (١)

وعنها رضي الله عنها . قالت : كان رسول الله ﷺ يأكل طعاما في ستة من أصحابه فجاء أعرابي فأكله بأقمتين ، فقال ﷺ : أما إنه لو سمى لكفاكم . أخرجه الترمذي

وعن وحشي بن حرب عن أبيه عن جده وحشي بن حرب الحبشي . أن أصحاب رسول الله ﷺ قالوا : يا رسول الله انا نأكل ولا نشبع . قال : فلعنكم تمترقون ؟ قالوا : نعم . قال : فاجتمعوا على طعامكم ، واذكروا اسم الله عليه يُبارك لكم فيه . أخرجه أبو داود (٢)

وعن أمية بن محشي رضي الله عنه . قال : كان رسول الله ﷺ جالسا ورجل يأكل فلم يُسم حتى لم يبق من طعامه الا لُقمة . فلما رفعها الى فيه . قال : بسم الله أوله وآخره . فضحك ﷺ . ثم قال : ما زال الشيطان يأكل معه ، فلما ذكر اسم الله استقاء ما في بطنه . أخرجه أبو داود (٣)

وعن جابر رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : اذا دخل الرجل منزله فذكر الله عند دخوله وعند طعامه قال الشيطان : لا مبيت لكم ولا عشاء وان ذكر الله عند دخوله ولم يذكره عند عشاءه يقول : أدر كنتم العشاء ولا مبيت

(١) وأخرجه النسائي أيضا

(٢) قال صدقة بن خالد لا يشتغل بوحشي بن حرب ولا بأبيه : وقال الامام احمد : تابعي لا بأس به

(٣) قال المنذري وأخرجه النسائي وقال الدارقطني لم يسند أمية عن النبي صلى الله عليه وسلم غير هذا الحديث ، تفرد به جابر بن الصبح عن المثنى بن عبد الرحمن الخزاعي عن جده أمية . والمثنى مجهول

لكم . وان لم يذكر الله عند دخوله ولا عند عشاءه . قال : أدر كنتم المبيت والعشاء . أخرجه مسلم وأبو داود

### ﴿ هيئة الأكل والآكل ﴾

عن ابن عمر رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : لا يأكل أحدكم بشماله ولا يشربن بها ، فان الشيطان يأكل بشماله ويشرب بها . أخرجه مسلم ومالك وأبو داود والترمذي

وعن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه . قال : أكل رجل عند النبي ﷺ بشماله . فقال له : كُلْ يمينك . فقال : لأستطيع ، مامنعه الا الكبير . فقال ﷺ : لا استطعت . فمارفعا الي فيه بعد ذلك . أخرجه مسلم

وعن عمر بن أبي سلمة . قال : كنت غلاماً في حِجْر النبي ﷺ ، وكانت يدي تطيش في الصحفة . فقال لي رسول الله ﷺ : يا غلام سم الله ، وكل يمينك وكل مما يليك . فما زالت تلك طعمتي بعد . أخرجه الخمسة إلا النسائي وعن عبد الله بن عكر اش بن ذؤيب عن أبيه . قال : بعثني قومي بنو مرة ابن عبيد بصدقات أموالهم الى رسول الله ﷺ . فقدمت المدينة فوجدته جالساً بين المهاجرين والانصار . فأخذ بيدي . فانطلق الى بيت أم سلمة رضي الله عنها ، فقال : هل من طعام ؟ فأتينا بجفنة كثيرة التريد والوذر . فاقبلنا نأكل منها . فخبطت يدي في نواحيها وأكل رسول الله ﷺ من بين يديه . فقبض بيده اليسرى على يدي اليمنى ثم قال : يا عكر اش كُلْ من موضع واحد ، فانه طعام واحد . ثم أتينا بطبق فيه ألوان التمر والرطب فجعلت آكل من بين يدي ، وجالت يد رسول الله ﷺ في الطبق . فقال : يا عكر اش كل من حيث شئت فانه غير لون واحد . ثم أتينا بماء فغسل يده ومسح ببأل كفه وجهه وذراعيه ورأسه وقال يا عكر اش : هذا الوضوء مما غيرت النار . أخرجه

الترمذي<sup>(١)</sup> (الوذر) جمع وذرة بسكون الذال وهي القطعة من اللحم وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : تنزل البركة وسط الطعام فكلوا من حافتيه ولا تأكلوا من وسطه . أخرجه أبو داود والترمذي \* ولفظ أبي داود : إذا أكل أحدكم طعاماً فلا يأكل من أعلا الصحنه وأياً كل من أسفلها فإن البركة تنزل من أعلاها<sup>(٢)</sup>

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : نهى رسول الله ﷺ . أن يقرن الرجل بين التمرتين إلا أن يستأذن أصحابه . أخرجه الحسة الا النسائي

وعن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله ﷺ : لا تقطعوا اللحم بالسكين فإنه من صنع الأعاجم وانمشوه نهشاً فإنه أهنا وأمرأ . أخرجه أبو داود<sup>(٣)</sup>

وعن أبي جحيفة رضي الله عنه قال قال النبي ﷺ : لا آكل متكئاً . أخرجه أصحاب السنن ( المتكئ ) المراد به ههنا المعتمد على الوطاء الذي تحته وعن أنس رضي الله عنه قال : رأيت رسول الله ﷺ جالساً مقعياً يأكل تمراً . أخرجه مسلم وأبو داود \* ولأبي داود في أخرى . أتى بتمر عتيق فجعل يفتشه يخرج منه السوس . ( الاقواء ) في الأكل أن يجلس الا كل على وركيه مستوفزاً غير متمكن

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ : إذا أكل

(١) وقال هذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث السلام بن الفضل وقد تفرد به . وقد حذف الملا .

(٢) تفرد به عظام بن السائب وقد اختلط في آخر حياته

(٣) قال أبو داود ليس بالقوي . قال المنذري في استناده أبو معشر المدني السدي واسمه نجيح كان يبيع بن سعيد القطان لا يحدث منه ويستغفمه جداً . وقال النسائي له أحاديث منا كبر منها هنا وقد ذكر الشوقاني الحديث في مجموعة المروضات . وقد ثبت في الصحاح أن النبي صلى الله عليه وسلم احتز من كنف شاة بالسكين



أحدكم طعاماً فلا يمسح يده حتى يلعقها أو يلعقها . أخرجه الشيخان وأبو داود  
(اللعق) اللعس

وعن جابر رضي الله عنه قال : أمر رسول الله ﷺ بلعق الأصابع  
والصحفة . وقال : إنكم لاتدرون في أي طعامكم البركة . فاذا وقعت لقمة أحدكم  
فليأخذها وليعط ما كان بها من أذى ، ولا يدعها للشيطان ، ولا يمسح يده  
بالمندبل حتى يلعق أصابعه فانه لا يدري في أي طعامه البركة . أخرجه مسلم  
والترمذي <sup>(١)</sup> \* وزاد رزين في رواية عن أنس : فان آتية الطعام تستغفر للذي  
يلعقها ويغسلها وتقول : اعتقك الله من النار كما أعتقتني من الشيطان

### ﴿ غسل اليد والتم ﴾

عن سلمان رضي الله عنه قال : قرأت في التوراة ان بركة الطعام الوضوء  
بعده فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال : بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء  
بعده . أخرجه أبو داود والترمذي <sup>(٢)</sup>

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : ان الشيطان  
حساس لحاس فاحذروه على أنفسكم . من بات وفي يده غمر فأصابه شيء فلا  
يلومن الا نفسه . أخرجه أبو داود والترمذي <sup>(٣)</sup> . (حساس) شديد الحس  
الادراك . (لحاس) كثير الحس لما يصل اليه . (والغمر) بفتح الميم ربح  
اللحم وزهومته

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : خرج رسول الله ﷺ يوماً من الخلاء  
فقدم اليه طعام . فقالوا : ألا تأتيك بوضوء ؟ فقال : إنما أمرت بالوضوء اذا قمت  
الى الصلاة . أخرجه الحنسة الا البخاري

(١) وأخرجه أبو داود والنسائي

(٢) قال المجد الفيروزبادي في المختصر ضيف وقال الصناني موضوع

(٣) وقال الترمذي غريب

## ﴿ ذم كثرة الاكل ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : أضاف النبي ﷺ ضيقاً كافراً (١) فأمر له بشاة فحلبت فشرب حلابها . ثم أخرى فشرب حلابها حتى شرب حلاب سبع شياه . ثم إنه أصبح فأسلم . فأمر له بشاة فحلبت فشرب حلابها . ثم أخرى فلم يستتمه . فقال ﷺ : ان المؤمن ليسرب في معي واحد والكافر يشرب في سبعة أمعاء . أخرجه الثلاثة والترمذي قوله في (سبعة أمعاء) تمثيل لرضا المؤمن باليسير من الدنيا وحرص الكافر على الكثير منها

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : طعام الاثنيين كافي الثلاثة . وطعام الثلاثة كافي الأربعة . أخرجه الثلاثة والترمذي \* وفي أخرى لمسلم والترمذي ، عن جابر : طعام الاثنيين يكفي الأربعة . وطعام الأربعة يكفي الثمانية

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : تجشأ رجل عند النبي ﷺ فقال : كُفَّ عنا جُشاءك فان أكثر الناس شبعاً في الدنيا أطولهم جوعاً يوم القيامة . أخرجه الترمذي

وعن المقدم بن معدي كرب رضي الله عنه قال قال رسول ﷺ : ماملأ آدمي وعاء شراً من بطن . بحسب ابن آدم القيمات يقمن صلبه . فان كان لا محالة فاعلاء ، فثلث اطعامه . وثلث لشرايه . وثلث لنفسه . أخرجه الترمذي

## ﴿ آداب متفرقة ﴾

عن أنس رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : تعشوا ولو بكف من حشف . فان ترك العشاء مهزومة . أخرجه الترمذي (٢)

(١) يشبه ان يكون حجها الغفارى أو أبغروان

(٢) وقال حديث منكر لا امره الا من هذا الوجه . وعنه ضيف في الحديث وعبد

الملك بن علاقة مجهول : والحديث ذكره الشوكاني في مجموعة موضوعاته

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : ما عاب النبي ﷺ طعاما قط . كان إذا اشتهاه أكله وإن كرهه تركه . أخرجه الحنسة الا نسائي  
 وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : إذا سقط الذباب في اناء أحدكم فامقلوه . فإن في أحد جناحيه داء وفي الآخر شفاء . وإنه يتقي بجناحه الذي فيه الداء . أخرجه البخاري وأبو دارد . ( امقلوه ) أي اغمسوه  
 وعن جابر رضي الله عنه . قال : أخذ النبي ﷺ بيد مجذوم فوضعا معه في القصعة وقال : كُلْ ثقة بالله وتوكلا عليه . أخرجه أبو داود والترمذي <sup>(١)</sup> \*  
 وزاد رزين فقال : وفعل ذلك أبو بكر وعمر رضي الله عنهما . وقالا مثل ذلك  
 وعن الشريد بن سويد رضي الله عنه . قال : كان في وفد ثقيف رجل مجذوم فأرسل اليه النبي ﷺ ، إنا قد بايعناك فارجع . أخرجه مسلم  
 وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال كان النبي ﷺ : إذا أتى بأول الثمرة قال : اللهم بارك لنا في مدينتنا ، وفي ثمارنا وفي مَدُننا وفي صاعنا بركة .  
 مع بركة . ثم يعطيه أصغر من يحضره من الولدان . أخرجه مسلم  
 وعن عائشة رضي الله عنها . أنهم : ذبحوا شاة قالت : فجاء سائل فأعطوه  
 فجاء آخر فأعطوه فبقي منها : فقال ﷺ مابقي منها ؟ قالوا مابقي منها الا كتفها ،  
 قال : بقي كلها الا كتفها . أخرجه الترمذي

﴿ الباب الثاني في المباح من الاطعمة والمكروه ، وفيه فصلان ﴾

﴿ الفصل الاول في الحيوان ﴾

( الضب )

عن ابن عباس رضي الله عنهما . ان خالد بن الوليد رضي الله عنه : أخبره  
 انه دخل مع النبي ﷺ على ميمونة زوج النبي ﷺ ( وهي خالته وخالة ابن عباس  
 (١) وقال هذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث يونس بن محمد عن الفضل بن فضالة البصري

رضي الله عنهم) فوجد عندها ضباً مَحْمُوداً، قدمت به أختها حفيدة بنت الحارث من نجد، فقدمته إليه، وكان قلماً يقدم بين يديه طعام حتى يحدث به ويُسمى له. فأهوى بيده إليه. فقالت امرأة من النسوة الحضور: أخبرن رسول الله ﷺ بما قدمتن له. فقلن: هو الضب. فرفع يده. فقال خالد رضي الله عنه: أحرام هو يا رسول الله؟ قال: لا، ولكنه لم يكن بأرض قومي، فاجدني أعافه. قال خالد فاجتررتة فأكته ورسول الله ﷺ بنظر فلم ينهي. أخرجه الستة الا الترمذي: (المحمود) المشوي. و(عفت) الشيء أعافه إذا كرهته

وعن أبي سعيد رضي الله عنه. أن اعرابياً أتى رسول الله ﷺ فقال اني في غائط مُضِيَّة، وانه عامة طعام أهلي؟ فلم يجبه. فقلنا: عاوده. فعارده. فلم يجبه، ثلاثاً. ثم ناداه رسول الله ﷺ في الثالثة. فقال: يا اعرابي، ان الله لعن أو غضب على سبط من بني اسرائيل، فسحهم دواب يدبون في الأرض، فلا أدري؟ لعل هذا منها. فلست آكلها ولا أنهي عنها<sup>(١)</sup>. أخرجه مسلم. (الغائط) المكان المظلم من الأرض. و(المضبة) يضم الميم وكسر الضاد المعجمة وتشديد الموحدة الكثيرة الصباب

### ﴿الأرنب﴾

عن خالد بن الحويرث. قال: صاد رجل أرنباً فجاء بها الى عبد الله بن عمر رضي الله عنهما فقال: ما تقول؟ فقال قد جبي بها الى رسول الله ﷺ وأنا جالس معه فلم يأكلها ولم ينه عن أكلها. وزعم أنها نحيص. أخرجه أبو داود

وعن أنس رضي الله عنه. قال: مررنا فأنفجنا أرنباً بمز الظهران فسعوا فلقبوا. قال: فسعيت حتى أدركتها، فأركتها فأخذتها وأتيت بها أبا طلحة

رضي الله عنه فذبحها بمرورة . فبعث معي بفخذها الى رسول الله ﷺ فأكله ،  
قيل له : أكله ؟ قال : قبله . أخرجه الحمسة . ( أنفجنا ) أنرنا

﴿ الضبُع ﴾

عن عبد الرحمن بن أبي عمارة . قال : قلت لجابر رضي الله عنه : الضبُع ،  
أصيد هو ؟ قال نعم . قلت آكلها ؟ قال نعم . قلت : عن رسول الله ﷺ ؟  
قال : نعم . أخرجه أصحاب السنن وصححه الترمذي \* وعند أبي داود . قال  
جابر رضي الله عنه : سألت رسول الله ﷺ عن الضبُع . فقال : هو صيد ،  
ويجعل فيه كبش إذا صاده المحرم

وعن خزيمه بن جزة رضي الله عنه . قال : سألت رسول الله ﷺ عن  
الضبُع . فقال : أو يأكل الضبُع أحد ؟ وسألته عن أكل الذئب . فقال : أو يأكل  
الذئب أحد فيه خير . أخرجه الترمذي (١)

﴿ القنفذ ﴾

عن نُمَيْلَةَ الأنصاري . قال : سئل ابن عمر رضي الله عنهما عن أكل القنفذ  
فتلا « قل لا أجد فيما أوحى إليّ محرماً على طاعم يطعمه » الآية . فقال شيخ  
عنده : سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول : ذكر القنفذ عند رسول الله ﷺ .  
فقال : خبيثة من الخبائث فقال ابن عمر رضي الله عنهما : إن كان هذا رسول  
الله ﷺ فهو كما قال ما لم ندر . أخرجه أبو داود (٢)

﴿ الحُبَارَى ﴾

عن سَفِينَةَ رضي الله عنه . قال : أكلت مع رسول الله ﷺ لحم حُبَارَى .

(١) وقال هذا حديث ليس اسناده بالقوي لانعرفه الا من حديث اسماعيل بن مسلم عن

عبدالكريم ابن أبي الخارق وفيهما كلام

(٢) قال الخطابي ليس اسناده بذلك . وقال البيهقي ان اسناده غير قوي ورواه مجهول

أخرجه أبو داود<sup>(١)</sup>. (الجبالي) هو الجبرج

### ﴿ الجراد ﴾

عن ابن أبي أوفى رضي الله عنهما . قال . غزونا مع رسول الله ﷺ وكنا نأكل معه الجراد . أخرجه الخمسة

وعن سلمان رضي الله عنه . قال : سئل رسول الله ﷺ عن الجراد فقال : أكثر جنود الله . لا آكله ولا أحرمه . أخرجه أبو داود<sup>(٢)</sup> \* وفي رواية رزين رحمه الله عن جابر دعا النبي ﷺ على الجراد فقال : اللهم أهلك الجراد ، أقتل كبارهم وأهلك صغارهم ، واقطع دابره . وخذ بأفواهها عن معاشنا وأرزاقنا إنك سميع الدعاء . فقال رجل يا رسول الله كيف تدعو على الجراد وهو جنود من جنود الله ؟ فقال انه نثرة حوت في البحر<sup>(٣)</sup>

### ﴿ الخيل ﴾

عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما . قالت : نحرنا على عهد رسول الله ﷺ فرسا ونحن بالمدينة فأكلناه . أخرجه الشيخان والنسائي  
وعن جابر رضي الله عنه . قال : أكلنا زمن خيبر الخيل ونحر الوحش ونهانا رسول الله ﷺ عن الحمر الأهلية وأذن في الخيل . أخرجه أصحاب السنن ، واللفظ لغير الترمذي ، وصححه الترمذي

(١) وأخرجه الترمذي وقال غريب . وفي اسناده بريد بن عمر بن سفيته قال البخاري اسناده مجبول . وقال ابن حبان وذكر له هذا الحديث لا يحمل الاحتجاج بخبره بحال

(٢) وقاله ولم يذكر فيه سلمان فيكون مرسل

(٣) هو في ابن ماجه تفرد به يزيد بن عبد الله بن علقمة متكلم فيه . عن موسى بن أحمد ابن ابراهيم ضمه ابن مدين . عن أبيه محمد بن ابراهيم قال أحمد يروي احاديث منكرة وقد ذكره ابن الجوزي في الموضوعات

﴿ الجلالة ﴾

عن ابن عمر رضي الله عنهما . قال نهى رسول الله ﷺ عن جلالة الابل أن يركب عليها أو يشرب من ألبانها . أخرجه أبو داود والترمذي (١)  
 وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : نهى رسول الله ﷺ عن أكل المُجَمِّمة (وهي المصبورة للقتل) وعن أكل الجلالة وشرب لبنها ، وعن الشرب من في السقاء . أخرجه أصحاب السنن ؛ واللفظ للترمذي وصححه  
 وعن زهدهم بن مُضَرَّب . قال : أتى أبو موسى رضي الله عنه بدجاجة فتنحى رجل من القوم (٢) . فقال : ماشأنك ؟ فقال إني رأيتُه يأكل شيئاً فقدرتُه فحلفتُ أن لا آكاه . فقال أبو موسى : أدنُ فكلُ ، فاني رأيت رسول الله ﷺ يأكله . وأمره أن يكفُر عن يمينه . أخرجه الشيخان والنسائي

﴿ الحشرات ﴾

عن الملقم بن تَلْبَة (٣) عن أبيه . قال : صحبت النبي ﷺ فلم أسمع حشرة من الارض تحريماً . أخرجه أبو داود (٤)

﴿ المضطر ﴾

عن جابر بن سمرة رضي الله عنه . أن رجلاً نزل الحرمة ومعه أهله وولده فقال له رجل : ان ناقة لي ضلّت . فان وجدتها فأمسكها . فوجدتها ولم يجد صاحبها . فمضت . فقالت امرأته : أخرجها . فأبى ، فنفتت . فقالت : اسلخها

(١) وقال الترمذي حسن غريب واسناده في أبي داود ليس بذلك القوي

(٢) هو زهدهم الراوي نفسه

(٣) ويروى الملقم باليم وهما على وزن مفتاح التميمي النخعي والتب بفتح الشدة وكسر اللام والياء مشددة هو ابن ثعلبة بن ربيعة له احاديث ويقال ان ابنه ايضا صحابي له حديث واحد فقط . وقال النسائي يفتى ان يكون ملقما ليس بالشهور

(٤) قال المنذري ، قال البيهقي : وهذا اسناد غير قوي

حتى تَقَدَّدَ لحمها وشحمها ونأكله . فقال : حتى أسأل رسول الله ﷺ . فأتاه فسأله . فقال : هل عندك غَنِيٌّ يُغْنِيكَ ؟ قال : لا . قال : فكلوها . قال : فجاء صاحبها فأخبره الخبر . فقال : هَلَّا كُنْتَ نَحَرْتَهَا ؟ قال : استحييت منك .  
أخرجه أبو داود

وعن الفَجِيعِ العامري <sup>(١)</sup> رضي الله عنه . قال قلت : يا رسول الله ، ما يَحِلُّ لنا من الميتة ؟ قال : ما طعامكم ؟ قلنا : نَغْتَبِقُ وَنَصَطِّحُ <sup>(٢)</sup> . قال أبو نعيم مولى عقبة : فسره لي عقبة : قدحٌ عُذْوَةٌ وَقَدْحٌ عَشِيَّةٌ . قال : ذاك ؛ وأبي ، الجوعُ . فأحل لهم الميتة على هذه الحال . أخرجه أبو داود <sup>(٣)</sup>  
\* نعم الصدقة والجزية \*

عن أسلم <sup>(٤)</sup> . قال قلت لعمر رضي الله عنه : إن في الظهر ناقةً عمياء . فقال : ادفعها إلى أهل بيت ينتفعون بها . قلت : وهي عمياء ؟ قال يقطرونها بالابل . قلت : وكيف تأكل من الأرض ؟ فقال : أمن نَعَمِ الجزية أم من نَعَمِ الصدقة ؟ قلت : بل من نعم الجزية . فقال : أردتم والله أكلها . قلت : إن عليها وسم نعم الجزية . فأمر بها عمر رضي الله عنه فنحرت . وكان عنده صحافٌ تسع ، فلا تكون فاكهة ولا طريفة إلا جعل منها في تلك الصحاف فيبعث بها إلى أزواج النبي ﷺ ، ويكون الذي يبعث به إلى حفصة ابنته من آخر ذلك . فإن كان فيه نقصان كان من حظها . فجعل في تلك الصحاف من لحم تلك الجزور فبعث بها إلى أزواج النبي ﷺ . وأمر بما بقي من لحم تلك الجزور فصنع فدعا عليه المهاجرين والأنصار . أخرجه مالك

(١) ابن عبد الله العامري صحابي له حديث واحد

(٢) الذبوق هنا طعام آخر النهار والصبوح اوله

(٣) في أسناده عقبة بن رهب متكلم فيه

(٤) مولى عمر من سبى عين النمر



## ﴿اللحم﴾

عن عمر رضي الله عنه . قال : إياكم واللحم فإن له ضراوة كضراوة الخمر وإن الله يبغض أهل البيت للحميين . أخرجه مالك . ( الضراوة ) العادة وعن جابر رضي الله عنه . قال : أدركني عمر رضي الله عنه وأنا أجيء من السوق ومعني حمالٌ لحم . فقال : ما هذا ؟ فقلت قرمنا إلى اللحم . فاشتريت بدرهم لحما . قال : أو كلما اشتريت شيئاً اشتريته ؟ حسب أحدكم من السرف أن يأكل كل ما اشتهى . أخرجه مالك <sup>(١)</sup> . ( قرم إلى الشيء ) اشتراه ومالت نفسه إليه

## ﴿الفصل الثاني فيما ليس بحيوان﴾

عن جابر رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من أكل ثوماً أو بصلاً فليعتز لنا ، أو ريعتزل مسجدنا وليقعد في بيته . وانه أتى بقدر فيه خضرات من ثبوق فوجد لها ريحاً فسأل . فاخبر بما فيها من الثبوق . فقال قرّبوها إلى بعض أصحابه كان معه <sup>(٢)</sup> . فلما رآه كره أكلها . قال : كُئِلُ فاني أنا جبي من لاتناجي . أخرجه الحنفة

وعن علي رضي الله عنه : قال : نهينا عن أكل الثوم إلا مطبوخاً . أخرجه أبو داود والترمذي <sup>(٣)</sup>

وعن أبي زياد خيار بن سلمة . قال : سألت عائشة رضي الله عنها عن البصل ؟ فقالت إن آخر طعام أكله رسول الله ﷺ كان فيه بصل . أخرجه أبو داود <sup>(٤)</sup>

(١) حديث الاسراف رواه الدارقطني مرفوعاً وقال لا يصح في اسناده يحيى بن عثمان منكر الحديث ، وكلا الاثرين عن عمر لا يتفقان مع ما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يحب اللحم ويحب منه الذراع

(٢) هو أبو ايوب الانصاري

(٣) وقال اسناده ليس بذلك القوي

(٤) واخرجه النسائي وفي اسناده بقية به الوليد وابه مقال

## ﴿ طعام الاجنبي ﴾

عن ابن عمر رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : لا يحلّين احدكم ماشية اخيه الا باذنه . ايحب احدكم ان تؤثى مشرّبه فتكسر خزائنه فينتقل طعامه . انما تحزن لهم ضرّوع مواشيهم اطعمتهم . اخرجاه الثلاثة وأبو داود (المشربة) بضم الراء وفتحها العرفة

وعن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : اذا أتى أحدكم على ماشية فان كان فيها صاحبها فليستأذنه . فان أذن له فليحلب وليشرب ، وان لم يكن فيها فليصوت ثلاثا . فان أجابه فليستأذنه . والا فليحلب وليشرب . اخرجاه أبو داود والترمذي وصححه

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ : من دخل حائطاً<sup>(١)</sup> فليأكل . ولا يتخذ خبنة . اخرجاه الترمذي . (الخبنة) ما يأخذه الانسان في طرف ثوبه وأسفل ازاره

وعن رافع بن عمرو رضي الله عنه قال : كنت أرمي نخل الانصار . فأخذوني وذهبوا بي الى رسول الله ﷺ . فقال بارافع : لم ترمي نخلهم ؟ قلت : الجوع يارسول الله . فقال : لا ترم ، وكل ما وقع ، أشبعك الله وأرواك . اخرجاه أبو داود والترمذي وصححه

وعن عبّاد بن شُرْحبيل قال : أصابتي سنة فدخلت حائطاً من حيطان المدينة ففركت سنبلاً فأكلت وحملت في ثوبي . فجاء صاحبه فضرّبي وأخذ ثوبي وأتى بي الى رسول الله ﷺ . فذكر ذلك له . فقال له رسول الله ﷺ : ما علمت اذ كان جاهلاً . ولا اطعمت اذ كان جائعاً . فأمره فردّ على ثوبي

(١) الحائط البستان

وأعطاني وسقاً أو نصف وسق من طعام . أخرجه أبو داود والنسائي . (الوسق) ستون صاعا . والصاع أربعة أمداد . والمد رطل وثلاث أوزان على اختلاف المدهيين

﴿ الباب الثالث في الحرام من الاطعمة ﴾

عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه ان رسول الله ﷺ : نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع . أخرجه الستة \* زاد مسلم وأبو داود والنسائي في رواية ، عن ابن عباس : وكل ذي مخالب من الطير

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان أهل الجاهلية يأكلون أشياء ويتركون أشياء تقدراً . فبعث الله تعالى نبيه ﷺ . وأنزل كتابه . وأحل حلاله وحرم حرامه . فما أحل فهو حلال . وما حرم فهو حرام . وما سكت عنه فهو عقو . وتلا قوله تعالى « قل لا أجد فيما أوحى اليّ محرماً على طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتة » الآية . أخرجه أبو داود

وعن قبيصة بن هلب<sup>(١)</sup> الطائي عن أبيه . قال سأل رجل النبي ﷺ فقال : إن من الطعام طعاماً أخرج منه . فقال : لا يتخلجن في صدرك شيء ضارعت فيه النهرانية . أخرجه أبو داود والترمذي . (التحرج) التأثم . وقوله (لا يتخلجن) يروى بالمعجمة وغير المعجمة ، ومعناها متقارب . ومعناه : لا يدخل في قلبك منه رية ، أو لا يتحرك فيه شيء ، من الشك . والاختلاج الحركة . وقوله (ضارعت) أي شابهت وما ثلت

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : كل ذي ناب من السباع فأكله حرام . أخرجه مسلم ومالك وأبو داود والنسائي \* ولأبي داود في

(١) هو لقب له واسمه يزيد بن قنافة وقيل يزيد بن عدي بن قنافة . والحديث حسنه الترمذي

أخرى : نَهَى عَنْ أكل كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير  
وعن خالد بن الوليد رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ عن أكل لحوم  
الخيل والبعال والحمير . أخرجه أبو داود <sup>(١)</sup> والنسائي \* ولأبي داود في أخرى  
غزوت مع رسول الله ﷺ يوم خيبر فأتت اليهود الى رسول الله ﷺ فشكوا  
أن الناس قد أمرعوا الى حظائرهم . فقال ﷺ : لا تحل أموال المعاهدين الا  
بحقها . وحرام عليكم حمر الأهلية وخيلها وبعالها وكل ذي ناب من السباع وكل  
ذو مخلب من الطير <sup>(٢)</sup> . المراد بالمعاهدين هنا أهل الذمة

### ﴿الباب الرابع﴾

﴿ فيما أكله رسول الله ﷺ وأصحابه من الأطعمة ومدحه ﴾

عن جابر رضي الله عنه ان رسول الله ﷺ سأل أهله الأدم . فقالوا :  
ما عندنا لا الخل . فدعا به . فجعل يأكل ويقول : نعم الا دام الخل . نعم الا دام  
الخل . نعم الا دام الخل . أخرجه الحسة الا البخاري  
وعن عمر وأبي أسيد رضي الله عنهما ، قال قال رسول الله ﷺ : كلوا  
الزيت وادهنوا به فانه من شجرة مباركة . أخرجه الترمذي <sup>(٣)</sup>  
وعن أنس رضي الله عنه . أن خيمًا طأ <sup>(٤)</sup> دعا رسول الله ﷺ اطعمه

(١) سننه أحمد والبخاري . وموسى بن هرون والدارقطني والخطابي وابن مبيد البر  
وعبد الحق وآخرون

(٢) قال أبو داود وهذا منسوخ . وقال الامام أحمد : لهذا حديث منكر . وقال  
الدارقطني : استاده مضطرب . وقال البخاري وابن مبيد البر ما سلم خالد الا بعد خيبر والحديث  
مخالف لحديث الثقات

(٣) أخرج حديث عمر من طريق عبد الرزاق عن معمر وقال اضطرب عبد الرزاق فيه .  
وأخرج حديث أبي أسيد من طريق فيه عبد الله بن عيسى عن رجل من أهل الشام وعبد الله  
منكر الحديث

(٤) كان غلاما للبي صلى الله عليه وسلم

الله، فذهبت معه فقرب خبزاً من شعير ومرقاً فيه دُبَاءً وقديداً. فرأيتُه ﷺ يتبع الدُبَاءَ من حوالي القصعة. فلم أزل أحب الدباء من يومئذ. أخرجه الستة الا النسائي. (القديد) اللحم المطبوخ المبيس

وعن ابن عمر رضي الله عنهما. قال: أتى رسول الله ﷺ بجُبِينَةٍ في بُوكِ (من عمل النصارى<sup>(١)</sup>) فدعا بسكين فسمى وقطع (وأكل<sup>(٢)</sup>). أخرجه أبو داود<sup>(٣)</sup>

وعن يوسف<sup>(٤)</sup> بن عبد الله بن سلام رضي الله عنهما. قال: أخذ رسول الله ﷺ كَمْرَةً من شعير فوضع عليها تمر، وقال: هذه إدام هذه. أخرجه أبو داود

وعن عائشة رضي الله عنها. قالت: كان رسول الله ﷺ يأكل البطيخ بالرطب ويقول: نَكْسِرُ حُرّاً هذا يبرد هذا، وبرد هذا بحر هذا. أخرجه أبو داود، وهذا لفظه، والترمذي<sup>(٥)</sup> \* وللاشيخين وأبي داود عن عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما. قال: رأيت رسول الله ﷺ يأكل القنَاءَ بالرُّطَبِ \* ولأبي داود عن عائشة رضي الله عنها. قالت: أرادت أُمِّي أَنْ تُسَمِّنِي لدخولي على رسول الله ﷺ فلم أقبل عليها بشيء مما تريد حتى أطعمني القنَاءَ بالرُّطَبِ. فسمنتُ عليه كأحسن السمن<sup>(٥)</sup>

وعن ابني بُسْرِ السُّكْمِيِّينَ<sup>(٦)</sup> رضي الله عنهما. قالوا: دخل علينا رسول الله ﷺ فقدمنا إليه زُبْداً وتمرآء، وكان يحبُّ الزبد والتمر. أخرجه أبو داود

(١) ما بين القوسين في الاصل وليس في أبي داود

(٢) في اسناده ابراهيم بن هيبنة قال أبو حاتم الرازي: شيخ يأتي بالمناكير

(٣) في صحبته اختلاف (٤) وقال حسن غريب. قال ابن التيم في زاد المسافر وفي

البطيخ أحاديث لم يصح منها غير هذا

(٥) وأخرجه النسائي أيضا

(٦) هما عطية وعبد الله ابنا بسر

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : كان رسول الله ﷺ يحب الحلوى والعسل . أخرجه الترمذي (١)

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : كان أحب الطعام الى رسول الله ﷺ الثريد من الخبز والثريد من الخيس . أخرجه أبو داود (٢) . ( الخيس ) طعام يخالط من سمن وتمر وأقيط ، وقد يجعل عوض الأقط دقيق أو فتيت . وعن عبد الله المزني رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : اذا اشترى أحدكم لحماً فليكثر مرقة فان لم يجد لحماً أصاب مرقا وهو أحد اللحمين . أخرجه الترمذي (٣)

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : أتى رسول الله ﷺ بلحم فرفع اليه الذراع وكانت تعجبه فشم منها . أخرجه الترمذي . ( النمس ) بهمة . ومعجبة الأكل بمقدم الاسنان ، وقيل انه بالمعجزة الأكل بالأضراس

وعن ابن مسعود رضي الله عنه . قال : كان رسول الله ﷺ تعجبه الذراع . وشم في الذراع . وكان يرى أن اليهود سموه . أخرجه أبو داود (٤) . وعن سهل بن سعد رضي الله عنه . قال : كنا نفرح بيوم الجمعة ، كانت لنا عجوز (٥) تأخذ أصول السلق فتطرحه في القدر وتكرركر عليه حبات من شعير ، والله ما فيه شحم ولا وذك . فاذا صلينا الجمعة انصرفنا فنسلم عليها . فتقدمه لنا . وكنا نفرح بيوم الجمعة من أجله . أخرجه الشيخان . ( تكرركر ) أي تطحن

(١) وقال حسن صحيح قريب وقال وفي الحديث كلام أكثر من هذا

(٢) قال أبو داود وهو ضعيف . وقال المنذرى فيه رجل مجبول

(٣) وقال حديث غريب لانعرفه الامن حديث محمد بن فضال وقد تكلم فيه سليمان بن

حرب وعقمة هو أخو بكر بن عبد الله المزني

(٤) قال المنذرى وأخرجه الترمذي وأخرج البغاري ومسلم عن أبي هريرة نحوه

(٥) الظاهر أنها أم المنذر بنت قيس الانصارية . لان في ابى داود والترمذي انها صنعت

ليني صلى الله عليه وسلم شعيرا وسلقا

وعن جابر رضي الله عنه . قال : لقد رأيتنا مع رسول الله ﷺ بمصر الظهر أن  
 نجني الكببات (وهو تمر الأراك) ويقول : عليكم بالأسود منه ، فانه أطيب .  
 فقلت : أكنت ترى الغنم ؟ فقال : وهل من نبي الا رعاها . أخرجه الشيخان  
 ﴿ الباب الخامس في أطعمة مضافة الى أسبائها ﴾

﴿ طعام الدعوة ﴾

عن ابن عمر رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : أجيوا هذه  
 الدعوة اذا دُعيتم . وكان ابن عمر يأتي الدعوة في العرس وغيره وهو صائم .  
 أخرجه الخمسة الا النسائي \* وفي أخرى لأبي داود : من دُعي ولم يجب فقد  
 هوى الله ورسوله . ومن دخل على غير دعوة دخل سارقاً وخرج مُغيراً (١) .  
 (المغير) الناهب

وعن محمد بن عبد الرحمن الجُبَري عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ  
 قال قال رسول الله ﷺ : اذا اجتمع داعيان فأجب أقربهما باباً فان أقربهما  
 باباً أقربهما جواراً . وان سبق أحدهما فأجب الذي سبق . أخرجه أبو داود (٢)  
 وعن أبي مسعود الانصاري رضي الله عنه قال : كان رجل من الأنصار  
 يقال له أبو شعيب ، وكان له غلام لحام ، فرأى النبي ﷺ فعرف في وجهه  
 الجوع . فقال لغلامه : ويحك ، اصنع لنا طعاماً لحسة نقر ، فاني أريد أن أدعو  
 رسول الله ﷺ خمس خمسة . فدعا رسول الله ﷺ خمس خمسة فاتبعهم  
 رجل فلما بلغ الباب . قال عليه السلام : ان هذا اتبعنا ، فان شئت تأذن له ، وان  
 شئت رجع . قال : بل آذن له يارسول الله . أخرجه الشيخان والترمذي

(١) في أسناده أبان بن طارق البصري قال أبو زرعة شيخ مجهول وقال ابن عدي لا  
 يعرف الا بهذا الحديث وهذا الحديث معروف به . وليس له انكر من هذا الحديث . وفيه  
 أيضا درست بن زياد ولا يحتج بحديثه  
 (٢) في اسناده أبو خالد يزيد بن عبد الرحمن الدالاني وثقه بعضهم . وقال ابن حبان :  
 لا يجوز الاحتجاج بحديثه

وعن أنس رضي الله عنه أن جاراً لرسول الله ﷺ فارسياً<sup>(١)</sup> : وكان طيب المرق فصنع لرسول الله ﷺ طعاماً . ثم جاء يدعو . فقال رسول الله ﷺ : وهذه ؟ ( لعائشة ) . فقال : لا . فقال رسول الله ﷺ : لا . فعاد يدعو . فقال رسول الله ﷺ : وهذه . فقال : لا . فقال النبي ﷺ : لا . ثم عاد يدعو . فقال رسول الله ﷺ : وهذه . فقال : نعم . فقاما يتدافعان حتى أتيا منزله : أخرجه مسلم والنسائي

### ﴿ الوليمة ﴾

عن أنس رضي الله عنه قال : رأى النبي ﷺ على عبد الرحمن بن عوف أثر صُفْرَةٍ . فقال : ما هذا ؟ قال : تزوجت امرأة على وزن نواة من ذهب . فقال : بارك الله لك . أو لم . ولو بشاة . أخرجه الستة . وتقدم في كتاب الصداق مطولاً

وعنه رضي الله عنه قال : ما أولم النبي ﷺ على أحد من نسائه ما أولم على زينب بنت جحش رضي الله عنها ، أولم بشاة \* وفي رواية . أطعمهم خبزاً ولحماً حتى تركوه . أخرجه الشيخان وأبو داود<sup>(٢)</sup>

وعنه رضي الله عنه قال : أولم النبي ﷺ على صفية بنت حبيبة بسويق وتمر . أخرجه أبو داود والترمذي \* وللبخاري رحمه الله ، عن صفية بنت شيبه رضي الله عنها . قالت : أولم النبي ﷺ على بعض نسائه بمدين من شعير

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : طعام الوليمة أول يوم حتى . والثاني سنة . والثالث سُمعة . ومن سمع سمع الله به . أخرجه

(١) لعله سلمان لأنه لم يعلم أنه كان بالمدينة في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم فارسي غيره . وبدل لذلك أيضاً معاملة النبي صلى الله عليه وسلم له كذلك فإنه صلى الله عليه وسلم لم يكن يفعل هذا مع أحد لكن مع سلمان لأنه قال « سلمان منا أهل البيت »  
(٢) وأخرجه النسائي والترمذي وقال غريب



(الترمذي (١)

وعن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه ان النبي ﷺ كان يقول : شر الطعام طعام الوليمة يُدعى لها الاغنياء وتترك المساكين . ومن لم يأت الدعوة فقد عصى الله ورسوله \* وفي أخرى : يُمنعها من يأتها ويدعى اليها من ياباها . أخرجه الثلاثة وأبو داود

﴿ العقيقة ﴾

عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : كل غلام رهينة بعقيقة تذيب عنه يوم سابعه . ويحلق رأسه ويسمى . أخرجه أصحاب السنن وعن زيد بن أسلم عن رجل من بني ضمرة عن أبيه رضي الله عنه قال : سئل رسول الله ﷺ عن العقيقة . فقال : لا أحب العقوق ، كأنه كره الاسم ، قال : ومن وُلد له ولد فأحب ان ينسأك عنه فليفعل . أخرجه مالك (٢)

وعن أم كرز رضي الله عنها قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول عن الغلام شأنان مكافئتان وعن الجارية شاة . ولا يضركم ذكرانا كن أم أنانا . أخرجه أصحاب السنن . قوله ( مكافئتان ) بكسر الفاء . يربد شأنين مُسْتَتَيْن تجوزان في الضحايا لا تكون احدهما مسنة والاخرى غير مسنة

وعن نافع ان ابن عمر رضي الله عنهما : لم يكن يسأله أحد من أهله عقيقة الا أعطاه اياها . وكان إنما يعق عن ولده بشاة شاة ، عن الذكور والاناث . وكذلك كان يفعل عروة بن الزبير رحمه الله . قال مالك : وبلغني ان علي بن أبي طالب كان يفعل ذلك . أخرجه مالك

(١) وقال لانعرفه الا من حديث زياد بن عبد الله وهو كثير الثرائب والمناكير . سمعت البخاري يذكر عن محمد بن عتبة قال قال وكيم : زياد بن عبد الله مع شرفه يكذب في الحديث (٢) في استناده رجل مجهول . والحديث رواه أبو داود عن عمرو بن شعيب عن أبيه

عن جد

وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي ﷺ : عاق عن الحسن والحسين كبشاً كبشاً . أخرجه أبو داود والنسائي ، ولفظ النسائي : بكبشين كبشين وعن علي رضي الله عنه ان رسول الله ﷺ : عاق عن الحسن رضي الله عنه بشاة وقال . يا فاطمة ، احلقي رأسه وتصدقي بزنة شعره فضة . فوزناه فكان وزنه درهما ، أو بعض درهم . أخرجه الترمذي <sup>(١)</sup>

وعن جعفر بن محمد عن أبيه عن فاطمة رضي الله عنها . أنها وزنت شعر الحسن والحسين وزينب وام كلثوم رضي الله عنهم وتصدقت بزنة ذلك فضة . أخرجه مالك <sup>(٢)</sup>

### ﴿ الفرع والعتيرة ﴾

عن نبيشة الهذلي رضي الله عنه قال : نادى رجل يارسول الله كئنا نعتير عتيرة في الجاهلية في رجب ، فما تأمرنا ؟ فقال : اذبحوا لله في أي شهر كان ، وبرؤا لله ، وأطعموا الله . قالوا : انا كئنا نفرع فرعا في الجاهلية ، فما تأمرنا ؟ قال : في كل سائمة فرع تغذوه ماشيتك حتى اذا استعمل للحجيج ذبحته فتصدقت بلحمه على ابن السبيل . قيل لابي قلابة : كم السائمة ؟ قال : مائة . أخرجه أبو داود والنسائي \* وفي أخرى للنسائي ، عن الحارث بن عمرو أنه سأل رسول الله ﷺ عن العتائر والفرائع . فقال : من شاء عترو ومن شاء لم يعترو . ومن شاء فرع ومن شاء لم يفرع ، وفي الغنم أضحيتها ، وقبض أصابعه الا واحدة \* وللخمسة عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : لا فرع ولا عتيرة . و ( الفرع ) أول النتاج كانوا يذبحونه اطواغيتهم . والعتيرة الذبيحة في رجب

(١) وقال هنا حديث حسن فريب واسناده ليس بمتصل

(٢) رواه أبو داود أيضاً واسناده ليس بمتصل . جعفر بن محمد لم يدرك فاطمة . وأين هو منها

## كتاب الطب والرقي ، وفيه بابان

### ﴿ الباب الاول في الطب ﴾

#### ﴿ جواز التداوي ﴾

عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : ان الله تعالى أنزل الداء والدواء . وجعل لكل داء دواء . فتداووا ولا تتداووا بجرام . أخرجه أبو داود <sup>(١)</sup> \* وللبخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : ما أنزل الله من داء الا أنزل له دواء . ولا بي داود والترمذي بعناه . وزاد : الا داء واحداً . قيل : وما هو ؟ قال : الهرم

وعن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : ان لكل داء دواء فإذا أصيب دواء الداء برأ بأذن الله تعالى . أخرجه مسلم

#### ﴿ كراهية ذلك ﴾

عن عتبة بن عامر رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : لا تكرهوا مرضاً كم على الطعام والشراب فإن الله تعالى يطعمهم ويسقيهم . أخرجه الترمذي <sup>(٢)</sup>

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : لدنا <sup>(٣)</sup> رسول الله ﷺ في مرضه فجعل يشير الينا أن لا تلتدوني . فقلنا : كراهية المريض للدواء . فلما أفاق قال : ألم أنهكم أن تلتدوني ؟ قلنا : كراهية المريض للدواء . فقال : لا يبتى أحد في البيت

(١) في استناده اسماعيل بن عياش

(٢) وقال هذا حديث حسن قريب لا نعرفه الا من هذا الوجه

(٣) أذابوا له قسطاً ( وهو العود الهندي ) بزيت فلتدوه به

الالدَّ<sup>(١)</sup> وأنا أنظر الا العباس فانه لم يشهدكم . أخرجه البخاري . ( اللدود )  
سقي المريض الدواء في أحد جانبي فمه . وانما أمر ﷺ أن يلدَّ كل من في  
البيت عقوبة لهم على فعل ذلك به بغير اذنه بعد نهيه عنه

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ :  
ما أبالي ما أتيت ان أنا شربت ترّياقا أو تعلقت تميمه أو قلت الشعر من  
قبل نفسي . أخرجه أبو داود<sup>(٢)</sup> ( الترياق ) هو الدرياق وهو معروف . ولا  
بأس بشره ما لم يكن فيه حرام ولا نجس . ( التميمه ) احدى التامم وهي خرزات  
كانت العرب تعلقها على أولادهم يتقون بها العين في زعمهم ، فأبطلها النبي ﷺ  
وعن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : من اكتوى  
أو استرقى فقد بريء من التوكل . أخرجه الترمذي وصححه<sup>(٣)</sup>

﴿ ما وصفه عليه الصلاة والسلام من الادوية ﴾

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : جاء رجل الى النبي ﷺ فقال :  
ان أخي استطلق بطنه . فقال : اسقه عسلا . فسقاه . ثم جاءه فقال : اني سقيته  
عسلا فلم يزد الا استطلاقا ، ثلاث مرات ، فقال رسول الله ﷺ : صدق الله  
وكذب بطن أخيك . فسقاه فبرأ . أخرجه الشيخان والترمذي

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : ما من داء الا في  
الحبة السوداء منه شفاء . الا السام . قال ابن شهاب ( والحبة السوداء ) الشونيز  
( والسّم ) الموت . أخرجه الشيخان والترمذي

(١) وكان في البيت أم سلمة واسماء بنت عميس وميمونة

(٢) قال المنذري في اسناده عبد الرحمن بن رافع التنوخي . قال البخاري وأبو حاتم :

في حديثه . بعض المناكير

(٣) في اسناده عقار بن المغيرة بن شعبة

وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : من اصطحب كل يوم سبع تمرات من عجوة لم يضره سم ولا سحر ذلك اليوم الى الليل <sup>(١)</sup> . أخرجه الشيخان وأبو داود

وعن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله ﷺ : ان في عجوة العالية <sup>(٢)</sup> شفاء . وانها ترياق أول البكرة . أخرجه مسلم

وعن سعيد بن زيد رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : الكمأة من المنّ وماؤها شفاء للعين . أخرجه الشيخان والترمذي \* وفي أخرى للترمذي ، عن أبي هريرة رضي الله عنه أنهم قالوا : الكمأة جدرية الارض . فقال رسول الله ﷺ : الكمأة من المنّ وماؤها شفاء للعين . والعجوة من الجنة وهي شفاء من السم . قال أبو هريرة فأخذت ثلاث أكمؤ أو خمساً أو سبعاً فمصرتهن في قارورة وكحلتُ به جارية لي عمشاء . فبرأت

وعن امرأة كانت تخدم بعض أزواج النبي ﷺ واسمها سلمى رضي الله عنها قالت : ما كان ينال رسول الله ﷺ قرحة ولا نكبة الا أمرني أن أضع عليها الحناء . أخرجه الترمذي <sup>(٣)</sup>

وعن أسماء بنت عميس رضي الله عنها قالت قال لي رسول الله ﷺ : بم تستمشين ؟ قلت بالشبْرُم . قال : حارٌّ جارٌّ . قالت : ثم استمشيت بالسنا فقال ﷺ : لو أن شيئاً كان فيه شفاء من الموت كان في السنا . أخرجه الترمذي <sup>(٤)</sup> قوله (تستمشين) أي بم تستطلقين ؟ وبأي دواء تسملين بطنك ؟ وكفى عن ذلك بالمشي لاحتياج الإنسان فيه الى التردد بالمشي الى الخلائق . (والشبرم)

(١) قال ابن القيم: التمر في الاصل من اكثر الثمار تغذية لما فيه من الجوهر الحار الرطب وأكاه على الريق يقتل الديدان لما فيه من القوة الترياقية  
(٢) التري خارج المدينة من جهة نجد (٣) وقال حديث غريب  
(٤) وقال غريب

حب صغار يشبهه الحمص يتخذ في الادوية . وقوله ( حار جار ) اتباع : و ( السنن ) بنت معروف يتداوى به

وعن أم قيس بنت محصن رضي الله عنها . قالت : دخلت بابن لي على رسول الله ﷺ . وقد أعلنت عليه من العذرة . فقال : علام تدغرن أولادكن بهذا العلق ؟ عليكن بهذا العود الهندي فان فيه سبعة أشفية ، منها ذات الجنب ، يسعط به من العذرة ويُلدُّ به من ذات الجنب . قال الزهري رحمه الله تعالى : بين لنا اثنتين ولم يبين لنا خمسا . و ( العود الهندي ) هو القسط . أخرجه الشيخان وأبو داود . قوله ( علام تدغرن ) الدغرن علاج العذرة برفع لهأة الصبي المعذور بالإصبع . و ( العلق ) كذا في بعض الروايات والمعروف الاعلاق . و ( العذرة ) وجم يعرض في الخلق من الدم

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : عليكم بالإئيد فانه من خير أكمالكم : يجلو البصر ويُنبت الشعر . وكان ﷺ إذا اكتحل يكتحل في اليمنى ثلاثا ، يبتديء بها ويختم بها . وفي اليسرى اثنين \* وفي رواية : كان له مكحلة وكان يكتحل في كل ليلة ثلاثة في هذه وثلاثة في هذه أخرج الترمذي والنسائي الأخيرة والاولى رزين

وعن رافع بن خديج رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : الحُمى من فيج جهنم فأبردوها عنكم بالماء . أخرجه الشيخان والترمذي \* وفي رواية للترمذي <sup>(١)</sup> عن ثوبان رضي الله عنه . اذا أصاب أحدكم الحُمى ، فان الحُمى قطعة من النار فليطْفئها عنه بالماء . فليستنقع في ماء جار وليستقبل حرَّيته فيقول : بسم الله اللهم اشفِ عبدك وصدق رسولك . وذلك بعد صلاة الصبح قبل طلوع الشمس . وليتغمس فيه ثلاث غمسات ثلاثة أيام . فان لم يبرأ في ثلاث

(١) وقال غريب في استاده مجهول وذكره ابن الجوزي في الموضوعات

فخمس فسبع فتسع ، فانها لا تجاوز ذلك باذن الله تعالى . ( فيح النار ) وهجها  
وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : علمني جبريل  
دواء يشفي من كل داء وقال نسخته من اللوح المحفوظ . تأخذ من ماء المطر  
الذي لم يجر على سقف في إنا . نظيف فتقرأ عليه فاتحة الكتاب سبعين مرة وآية  
الكرسي مثله ، وسورة الاخلاص مثله ، وقل أعوذ برب الفلق مثله ، وقل أعوذ  
برب الناس مثله ، ولا إله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي  
ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير . ثم تصوم سبعة  
أيام وتغطر كل يوم بذلك الماء . أخرجه رزين <sup>(١)</sup>

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت قال رسول الله ﷺ : ان التليئة تُجِمُّ  
فؤاد المريض وتذهب ببعض الحزن . أخرجه الشيخان

وعنها رضي الله عنها . قالت : كان رسول الله ﷺ اذا أصاب بعض أهله  
الوعك أمر بالحاء من الخير فيصنع ثم أمرهم فحسوا منه . ويقول : انه ليرتو  
فؤاد الحزين ، ويسرو عن فؤاد السقيم كما تسرو إحدانا كن الوسخ عن وجهها  
بالماء . أخرجه الترمذي وصححه . ( التليئة ) حساء يتخذ من دقيق أو نخالة  
وربما جعل فيه عسل . ومعنى ( تجم فؤاد المريض ) أي تزيل عنه الألم وعن  
الحزون الحزن . ومعنى ( يرتو فؤاد الحزين ) يشده ويقويه . ( ويسرو عن فؤاد  
السقيم ) أي يكشف عنه ضره ويزيله

وعن أنس رضي الله عنه . أن ناساً من عرينة قدموا المدينة فاجتووها  
فبعثهم النبي ﷺ الى إبل الصدقة . وقال : اشربوا من ألبانها وأبوالها فشربوا  
فصحوا . أخرجه الترمذي <sup>(٢)</sup> . ( اجتووا المدينة ) أي استوخموها ولم توافقهم

(١) ليس لهذا الحديث أصل يعرف ، ويلوح من خلاله أنه ليس من كلام النبوة ، ومثل

هذا في فضائل القرآن لا يصح (٢) وهو في البخاري ومسلم

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال قال النبي ﷺ : الشفاء في ثلاثة : شربة عسل ، وشربة ملح ، وشربة ماء . وأمهى أمي عن السكي \* وفي رواية : في العسل والحجم الشفاء . أخرجه البخاري

وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : خير ما تداويتم به السعوط والحجامة واللدود والمشية . أخرجه الترمذي . ( السعوط ) ما يستعط به في الأنف . و ( المشية ) شرب المسهل

وعن زيد بن أرقم رضي الله عنه . قال : كان النبي ﷺ ينعت الزيت والورس من ذات الجنب <sup>(١)</sup> . قال قتادة : يُلدُّ به <sup>(٢)</sup> من الجانب الذي يشتك به \* وفي رواية : أمرنا رسول الله ﷺ أن نتداوى من ذات الجنب بالقسط البحري والزيت . أخرجه الترمذي وصححه

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . أن رسول الله ﷺ قال : ماذا في الأمرين من الشفاء ، الصبر والثفاء . أخرجه رزين . ( الصبر ) معروف . و ( الثفاء ) الخردل ، وقيل الحرف <sup>(٣)</sup>

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . أن النبي ﷺ احتجم وأعطى الحجام أجره ، واستعط . أخرجه الشيخان وأبو داود

وعن أم المنذر بنت قيس رضي الله عنها . قالت : دخل علي رسول الله ﷺ ومعه علي رضي الله عنه وعلي ناقه . ولنا ذوال معلقة . فقام رسول الله ﷺ يأكل منها فطفق علي رضي الله عنه يأكل منها . فقال له النبي ﷺ : يا علي ، إنك ناقه . فكف علي . فصنعت شعيراً وساقاً وجئت به . فقال ﷺ : أصب من هذا فانه أوفق لك . أخرجه أبو داود والترمذي . ( الناقه )

(١) من السل (٢) اللدود هو ما يسقاه المريض في أحد شقي الفم ولديدا للفم جانباه (٣) الحرف بضم أوله وسكون ثانيه حب الرشاد



الذي قد أبلَّ من مرضه ولم تتكامل صحته . و (الدوالي ) أعذاق من بُسر ( تفاق ) كلما أرطبت أكل منها . و أحدثها دالية

وعن سهل بن سعد رضي الله عنه . قال : لما جرح وجه النبي ﷺ يوم أحد جعلت فاطمة رضي الله عنها تغسل الدم عن وجهه وعلي يسكب عليها الماء فلما رأت أن الماء لا يزيد الدم الا كثرة أخذت قطعة حصير فأحرقته حتى صار رماداً فألصقته بالجرح ، فاستمسك الدم . أخرجه الشيخان والترمذي وعن وائل بن حجر . أن طارق بن سويد الجعفي سأل النبي ﷺ عن التداوي بالخر . فنهاه ، وقال : إنه ليس بدواء ولكنه داء . أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : نهى رسول الله ﷺ عن كل دواء خبيث كالسم ( ونحوه ) . أخرجه أبو داود والترمذي ، وهذا لفظه

وعن عبد الرحمن بن عثمان التيمي . أن طبيباً سأل النبي ﷺ عن الضفدح يجعلها في دواء . فنهاه عن قتلها . أخرجه أبو داود والنسائي

وعن أبي كبشة الأنماري رضي الله عنه . قال : كان رسول الله ﷺ يحتجم على هامته وبين كتفيه ويقول : من أهرق من هذه الدماء فلا يضره أن لا يتداوى بشيء شيء . أخرجه أبو داود (١)

وعن أنس رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يحتجم في الأخدعين والسكاهل . أخرجه الخمسة الا النسائي \* وزاد الترمذي : وكان يحتجم لسبع عشرة وأسم عشرة وأحدى وعشرين \* وعند الشيخين : كان النبي ﷺ يحتجم ولم يكن يظلم أحداً أجره

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ : نعم العبد الحجام

(١) في اسناده عبد الرحمن بن ثابت تكلم فيه غير واحد

يذهب الدم ويخفف الصلب ويجلو عن البصر . وقال : ما مرّ النبي ﷺ ليلة  
أمري به على ملا من الملائكة الا قالوا عليك بالحجامة . مرّ أمتك بالحجامة :  
أخرجه الترمذي (١)

وعن أبي بكر رضي الله عنه انه كان ينهى أهله عن الحجامة يوم الثلاثاء .  
وقال : ان رسول الله ﷺ قال : ان يوم الثلاثاء يوم الدم وفيه ساعة لا يرقأ .  
أخرجه أبو داود (٢)

وعن جابر رضي الله عنه قال : لما رمى سعد بن معاذ رضي الله عنه في  
أكحله حسمه النبي ﷺ بيده بمشقص . ثم ورمّت فحسمه الثانية . أخرجه  
مسلم وأبو داود \* وفي رواية الترمذي ، عن أنس رضي الله عنه . قال : كوى  
النبي ﷺ سعد بن زُرارة من الشوكة . ( الشوكة ) حُمرة تعلق بالوجه والجسد  
وعن عمران بن حصين رضي الله عنهما قال : نهانا رسول الله ﷺ عن  
السكيّ فابنينا فاكثويتنا كيّات فما أفاحنا ولا أنجحنا . أخرجه أبو داود  
والترمذي (٣)

﴿ الباب الثاني في الرقي والتأمم ، وفيه أربعة فصول ﴾

﴿ الفصل الأول في جواز ذلك ﴾

عن عوف بن مالك رضي الله عنه قال : كنا نرقي في الجاهلية . قلنا :  
يارسول الله ، كيف ترى في ذلك ؟ فقال : اعرضوا عليّ رُقامكم . ثم قال : لا بأس  
بما ليس فيه شرك . أخرجه مسلم وأبو داود

وعن جابر رضي الله عنه قال : أُرخص رسول الله ﷺ في رُقِيَةِ الحية لبني

(١) وقال حديث حسن غريب وفي اسناده احمد بن بديل ضعفه ابن عدي والدارقطني  
(٢) في اسناده أبو بكر بن عبد العزيز بن أبي بكر معدود من جملة الضعفاء وذكر  
ابن الجوزي الحديث في الموضوعات وتمتبه السيوطي  
(٣) من رواية الحسن بن عمران وهو لم يلقه فيكون الحديث منقطعا

عمر بن حزم . ولدغت رجلاً منا ونحن جلوس مع رسول الله ﷺ عقرباً . فقال رجل : يا رسول الله أأرقي ؟ فقال : من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل .

أخرجه مسلم

وعن أنس رضي الله عنه قال : أرخص لنا رسول الله ﷺ في الرُقيا من الحُمّة والعين والنملة . أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي \* وفي أخرى لأبي داود : لارقية الامن عين أو حُمّة أو دم لا يرقأ \* وفي أخرى له ، عن سهل بن حنيف : لارقية الامن نفس أو حُمّة أو لدغة . ( النملة ) قروح تخرج بين الجنبين وقد تخرج في غير الجنب . و ( النفس ) العين التي تصيب الانسان . و ( الحُمّة ) السم . وتخصيص العين والحُمّة لا يمنع رقية غيرها من الأمراض . فقد ثبت أن النبي ﷺ رقى بعض الصحابة من غيرها . ومعنى الحديث لارقية أولى وأنفع من رقية العين والسم

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان النبي ﷺ يعلمهم من الحُمى ومن الأوجاع كلها أن يقول : بسم الله الكبير ، أعوذ بالله العظيم من كل عرق نَعَّار ، ومن شر حرّ النار . أخرجه الترمذي <sup>(١)</sup> ( نَعْر العرق ) بالدم اذا علا وارفع .

وعن علي رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ : اذا أتى مريضاً أو أُتِيَ به اليه قال : اذهب البأس رب الناس . واشف أنت الشافي . لاشفاء الا شفاؤك ، شفاء لا يُغادر سقماً . أخرجه الترمذي <sup>(٢)</sup> . (الباس) الشدة والألم . ( والمغادرة ) الترك

وعن ثابت بن قيس بن شماس رضي الله عنه أن النبي ﷺ دخل

(١) وقال هنا حديث قريب لا نعرفه الا من حديث ابراهيم بن اسماعيل بن أبي حبيبة

وهو يصف في الحديث

(٢) وأخرجه أبو داود . وأخرجه البخاري ومسلم عن أنس وهائشة

عليه وهو مريض فقال : اكشف الباس رب الناس عن ثابت بن قيس بن شماس  
ثم أخذ تراباً من بطن حنك فجعله في قدح . ثم نفث عليه بماء . ثم صبّه عليه .  
أخرجه أبو داود

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ : يتعوذ من  
الجان ومن عين الانسان . فلما نزلت المعوذتان أخذ بهما وترك ما سواهما .  
أخرجه الترمذي <sup>(١)</sup>

وعنه رضي الله عنه قال : أتى جبريل النبي ﷺ فقال : يا محمد اشتكى .  
قال : نعم . فقال جبريل عليه السلام : بسم الله أرقبك من كل داء يؤذيك ، ومن  
شر كل نفس أو عين حاسد . الله يشفيك ، بسم الله أرقبك . أخرجه مسلم  
والترمذي

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه أنه اشتكى إليه رجل احتباس البول فقال :  
سمعت رسول الله ﷺ يقول : من اشتكى منكم شيئاً فليقل ربنا الله الذي في  
السماء . تقدس اسمك . أمرك في السماء والأرض . كما رحمتك في السماء فاجعل  
رحمتك في الأرض . واغفر لنا حوبنا وخطايانا أنت رب الطيبين . أنزل رحمة  
من رحمتك وشفاء من شفائك على هذا الوجع . فببرأ . وأمره أن يرقيه به فرقاه  
فبرأ . أخرجه أبو داود <sup>(٢)</sup> . ( الحوب ) بضم الحاء المهملة وفتحها الألف

وعن عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه أنه : اشتكى إلى رسول الله ﷺ  
وجعاً يجده في جسده منذ أسلم . فقال له : ضع يدك على الذي تألم من جسدك  
وقل : بسم الله ثلاث مرات . وقل سبع مرات : أعوذ بعزة الله وقدرته من شر  
ما أجد وأحاذر . قال : ففعلت ذلك مراراً فأذهب الله ما كان بي . فلم أزل أمر

(١) وقال هذا حديث حسن غريب

(٢) في اسناده زياد بن محمد الانصاري قال أبو حاتم منكر الحديث وقال ابن حبان منكر

الحديث جدا يروي المناكير عن المشاهير فاستحق الترك

أهلي وغيرهم بذلك . أخرجه مسلم ومالك وأبو داود والترمذي  
وعن أبي سعيد رضي الله عنه قال : كنا في مسير لنا فزلنا منزلاً فجاءت  
جارية فقالت ان سيد الحيّ سليمٌ لديغ ، وان نفرنا نُعيب ، فهل منكم راق ؟ فقام  
معه رجل <sup>(١)</sup> ما كنا نأبىه برقية فرقاه فبرأ . فأمر له بثلاثين شاة وضقنا لبناً . فقلنا  
له : أكنت تحسن الرقية ؟ فقال : لا ، مارقيته إلا بأمر الكتاب . قلنا لا تحدثوا شيئاً  
حتى تأتي رسول الله ﷺ ففسأله . فلما قدمنا ذكرناه له . فقال : وما يدريك  
أنها رقية ؟ اقسما واضربوا لي بسهم . أخرجه الخمسة الا النسائي . (النفرة  
هنا) الرجال خاصة ، وأرادت أنهم غائبون عن الحي . ومعنى . ( نَأْبَاهُ ) أي  
تهمه

### ﴿ الفصل الثاني في النهي عن ذلك ﴾

عن عمران بن حصين رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : يدخل  
الجنة من أمي سبعون ألفاً بغير حساب قيل : من هم يا رسول الله ؟ قال : الذين  
لا يَكْتَوُونَ ولا يَسْتَرْقُونَ ، ولا يَتَطَيَّرُونَ ، وعلى ربهم يتوكلون . فقام عكاشة  
رضي الله عنه . فقال : ادع الله تعالى أن يجعلني منهم . قال : أنت منهم ، فقام  
آخر <sup>(١)</sup> فقال يا نبي الله ادع الله أن يجعلني منهم . فقال : سبقك بها عكاشة .

أخرجه مسلم  
وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : ان  
في الرقي والتأمم والتوالة شركا . فقالت امرأة <sup>(٢)</sup> : لا تقولوا هذا . لقد كانت  
عيني تقذف فكنت أختلف الى فلان اليهودي فيرقيني فتسكن . قال عبد الله  
رضي الله عنه : انما ذلك عمل الشيطان ، كان ينحسها بيده . فاذا رقاك كف

(١) هو أبو سعيد نفسه كما هو في غير هذه الرواية

(٢) هو سعد بن عبادة . والحديث في البخاري أيضا (٣) هي زينب امرأة عبد الله

عنها . إنما كان يكفيك أن تقولي كما كان رسول الله ﷺ يقول : أذهب الباس . رب الناس اشف أنت الشافي . لاشفاء الا شفاؤك ، شفاء لا يغادر سقماً . أخرجه أبو داود (١) . (التولة) بكسر التاء وفتح الواو ما يحبب المرأة الى زوجها من أنواع السحر

وعن جابر رضي الله عنه قال : سئل رسول الله ﷺ عن النشرة فقال : هو من عمل الشيطان . أخرجه أبو داود . (النشرة) ما يُجَلَّ به عن المريض ماخامره من الداء

وعن عيسى بن حمزة قال : دخلت على عبد الله بن عكيم رضي الله عنه . وبه حجرة فقلت : ألا تعلق تيممة ؟ فقال : نعوذ بالله من ذلك . قال رسول الله ﷺ من تعلق شيئاً وُكِّلَ اليه . أخرجه أبو داود (٢)

### ﴿الفصل الثالث في الطاعون والوباء﴾

عن عائشة رضي الله عنها قالت : سئل رسول الله ﷺ عن الطاعون فقال : كان عذاباً يبعثه الله تعالى على من كان قبلكم فجعله الله رحمة للمؤمنين . ما من عبد يكون في بلد فيه الطاعون فيمكث فيه لا يخرج ، صابراً مُحْتَسِباً ، يعلم أنه لا يصيبه الا ما كتب الله له ، الا كان له مثل أجر شهيد . أخرجه البخاري

وعن أسامة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ اذا سمعتم بالطاعون بأرض فلا تدخلوها واذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا منها . أخرجه الثلاثة والترمذي

وعن يحيى بن عبيد الله بن بَحرير . قال : أخبرني من سمع فروة بن مُسيك المرادي رضي الله عنه . يقول : قلت يا رسول الله عندنا أرض يقال لها أْبِين هي أرض ريفنا وميرتنا وهي وَيْبَةُ ؟ فقال : دعها عنك فان من القرَف

(١) في استاده راو مجهول

(٢) هو في الترمذي من حديث ابن أبي ليلي

التَلَف . أخرجه أبو داود <sup>(١)</sup> . (الريف) الارض ذات الزرع والحصب .  
 و(الميرة) الطعام . (والقرف) اللدنو من الشيء ، وكل شيء دانيته قد قارفته  
 و(التلف) الهلاك . أراد ان من قرب من المريض ودنا منه تلف . وليس هذا  
 من باب العدوى بل من باب الطب

### \* الفصل الرابع في العين \*

عن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : قال رسول الله ﷺ العين حق  
 ولو كان شيء سابق القدر سبقته العين . واذا استعسلتم فاغسلوا . أخرجه مسلم  
 والترمذي . ولم يذكر : العين حق \* وللشيخين وأبي داود ، عن أبي هريرة  
 رضي الله عنه . ان النبي ﷺ قال : العين حق . زاد غير البخاري : ونهى  
 عن الوشم

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : كان يؤمر العائن أن يتوضأ ثم يغتسل  
 منه المَعِين . أخرجه أبو داود

وعن محمد بن أبي أمامة بن سهل بن حنيف . انه سمع أباه يقول : اغتسل  
 أبي سهل رضي الله عنه بالخرار فنزع جبة كانت عليه ، وعامر بن ربيعة ينظر  
 اليه ، وكان سهل شديد البياض حسن الجلد . فقال عامر : ما رأيت كاليوم ولا  
 جلداً مخبأة عذراء فوَعَكَ سهل مكانه فاشتد وعَكَه . فأخبر رسول الله ﷺ  
 وقيل له : ما يرفع رأسه ، وكان قد اكتتب في جيش . فقالوا : هو غير رائج  
 معك يا رسول الله . والله ما يرفع رأسه . فقال : هل تهمون به أحداً ؟ فقالوا :  
 عامر بن ربيعة . فدعاها فتقيظ عليه ، وقال : علام يقتل أحدكم أخاه ؟ الا برئت ؟  
 اغتسل له . فغسل عامر وجهه ويديه ومرقفيه وركبتيه وأطراف رجليه وداخل  
 إزاره في قدح . ثم صب ذلك الماء عليه رجل من وراءه . فبرأ من ساعته .  
 أخرجه مالك <sup>(٢)</sup> (الخرار) بجناء . معجمة وراءين مهملتين موضع بقرب الجحفة

(١) في استناده وجل مجهول (٢) وأخرجه النسائي وصححه ابن حبان

و (الخباءة) المخدرة . و (العذراء) البكر . وقوله (ألا بركت) أي هلا دعوت  
له بالبركة ؟ و (داخل الازار) الطرف الذي يلي جسد المؤنزر

## ﴿ كتاب الطلاق ، وفيه سبعة فصول ﴾

### ﴿ الفصل الاول في ألقاظه ﴾

عن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : اذا قال أنت طالق ثلاثا بهم واحد  
فهي واحدة . أخرجه أبو داود \* وفي رواية ذكرها رزين : اذا قال أنت طالق  
أنت طالق أنت طالق ، ثلاث مرات فهي واحدة ، ان أراد التوكيد الاولى ، أو  
كانت غير مدخول بها

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . ان رجلا قال له : اني طلقت امرأتي مائة  
تطبيقا فماذا ترى علي ؟ فقال : طلقت منك بثلاث ، وسبع وتسعون اتخذت بها  
آيات الله هزوا . أخرجه مالك بلاغا

وعن محمود بن أبيد رضي الله عنه . قال أخبر رسول الله ﷺ عن  
رجل طلق امرأته ثلاث تطليقات جميعا . فقام غضبان . ثم قال : أيلعب بكتاب  
الله وأنا بين أظهركم ؟ حتى قام رجل فقال : يارسول الله ، ألا أقتله ؟ أخرجه  
النسائي

وعن عبد الله بن يزيد بن رُكانة عن أبيه عن جده . قال قلت : يارسول  
الله اني طلقت امرأتي ألبتة ؟ فقال : ما أردت بها ؟ قلت : واحدة . فقال :  
والله ما أردت بها الا واحدة ؟ قلت : والله ما أردت بها الا واحدة . فقال :  
هو ما أردت . فردها اليه فطلقها الثانية في زمن عمر ، والثالثة في زمن عثمان  
رضي الله عنهما . أخرجه أبو داود والترمذي (١)

(١) وقاله : لا يعرف الا من هذا الوجه . وسألت البخاري عنه فقال : فيه اضطراب . إياه  
وفي اسناده الزبير بن سعيد الهاشمي ضعفه غير واحد وقيل فيه متروك وهو مم ضعفه مضطرب  
ومعارض بالصحيح



وعن مالك انه بلغه . انه كُتِبَ الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه . من العراق : ان رجلا قال لامرأته . حبلك علي غاربك . فكتب الى عامله : ان مره أن يوافيني بمكة في المَوَاسِمِ . فبينما عمر يطوف اذ لقيه الرجل فسلم عليه . فقال له عمر : من أنت ؟ فقال : أنا الذي أمرت ان أُجَابَ اليك . فقال له عمر : أسألك برب هذه البنيّة ، ماذا أردت بقولك : حبلك علي غاربك ؟ فقال الرجل : لو استحلفنتي في غير هذا المكان ما صدقتك . أردت بذلك الفراق . فقال عمر رضي الله عنه : هو ما أردت . أخرجه مالك

وعن نافع ان ابن عمر رضي الله عنهما . كان يقول في الخِليّةِ والبريّةِ ، كل واحدة منهما ثلاث تطليقات . أخرجه مالك  
وعن مالك . انه بلغه أن علياً رضي الله عنه كان يقول في الرجل يقول  
لامرأته أنت عليّ حرام : انها ثلاث تطليقات

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . انه قال : من حرّم امرأته فليس بشيء . هي يمين يكفرها ، ويقول « لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة »  
أخرجه الشيخان ، واللفظ لهما ، والنسائي وعنده : أتى رجل ابن عباس رضي  
الله عنهما . فقال : اني جعلت امرأتي عليّ حراما . فقال : كذبت ، ليست بحرام  
ثم تلا هذه الآية « يا أيها النبيّ لم تحرم ما أحلّ الله لك » ثم قال : عليك  
أغلظ الكفارة ، عتق رقبة

وعن مالك انه بلغه أن رجلا أتى ابن عمر رضي الله عنهما . فقال : اني  
جعلت أمر امرأتي بيدها فطلّقت نفسها ، فماذا ترى ؟ فقال ابن عمر : أراه كما  
قالت . فقال : يا أبا عبد الرحمن لا تفعل . قال . أنا أفعل ؟ أنت فعلته  
وعن خارجة بن زيد . قال : كنت جالسا عند زيد بن ثابت فأتاه محمد  
ابن أبي عتيق ، وعيناه تدمعان . فقال له زيد رضي الله عنه : ما شأنك ؟ فقال :

ملكت امرأتي أمرها ففارقني . فقال : ما حملك على ذلك ؟ قال : القدر . قال زيد : ارتجعا ان شئت ، انما هي واحدة ، وانت أملك بها . أخرجه مالك وعن مسروق . قال : ما أبالي خيَّرت امرأتي واحدة أو مائة أو ألفا بعد ان تختارني . ولقد سألت عائشة رضي الله عنها . فقالت : خيَّرتنا رسول الله ﷺ أفكان طلاقاً ؟ أخرجه الخمسة

### ﴿ الفصل الثاني في الطلاق قبل الدخول ﴾

عن طاووس أن أبا الصهباء<sup>(١)</sup> قال لابن عباس رضي الله عنهما : أما علمت أن الرجل كان اذا طلق امرأته ثلاثاً قبل الدخول بها جعلوها واحدة ؟ قال ابن عباس : بلى ، كان الرجل اذا طلق امرأته قبل أن يدخل بها جعلوها واحدة على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وصدرأ من امارة عمر . فلما رأى أن الناس تنابعوا فيها قال أجزوهن عليهم . أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي

وعن محمد بن اياس بن البكير قال : طلق رجل امرأته ثلاثاً قبل أن يدخل بها ثم بدا له أن ينكحها . فجاء يستفتي فذهبت معه فسأل ابن عباس وأبا هريرة رضي الله عنهما فقالا : لا نرى أن تنكحها حتى تنكح زوجاً غيرك . فقال انما طلاقها باها واحدة . فقال ابن عباس رضي الله عنهما : انك ارسلت من يدك ما كان لك من فضل<sup>(٢)</sup> . أخرجه مالك وهذا لفظه ، وأبو داود

وعن عطاء بن يسار قال سأل رجل ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما عن رجل طلق امرأته ثلاثاً قبل أن يمسه . فقال عطاء . رحمه الله : قلت انما طلاق

(١) هو صهيب الهاشمي مولى ابن عباس

(٢) قال في عون المعبود هذه الفتوى من ابن عباس على خلاف ما ثبت من روايته عن النبي صلى الله عليه وسلم والحجة في رواية الراوي لا في رأيه . هذا على فرض صحة ثبوت الرأي عنه . وقد أجمع الصحابة الى السنة الثانية من خلافة عمر على أن الثلاث بلفظ واحد واحدة . ولم ينقض هذا الاجماع بخلافه . بل لا يزال في الامة من يفتي به قرناً بعد قرن الى يومنا هذا

البكر واحدة . فقال لي عبد الله : انما أنت قاص . الواحدة تبينها والثلاث تحرمها حتى تنكح زوجاً غيره . أخرجه مالك

﴿ الفصل الثالث في طلاق الحائض ﴾

عن ابن عمر رضي الله عنهما انه طلق امرأته وهي حائض فسأل عمر رضي الله عنه النبي ﷺ ؟ فقال : مُرَّةٌ فليراجعها ثم يمسكها حتى تطهر ثم تحيض فتطهر . فان بدا له أن يطلقها فليطلقها قبل أن يمسها ، فذلك العدة كما أمر الله عز وجل . أخرجه الستة وفي رواية لمسلم : مُرَّةٌ فليراجعها ثم يطلقها طاهراً أو حاملاً

﴿ الفصل الرابع في طلاق المسكره والمجنون والسكران ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : كل طلاق جائز الا طلاق المعتوه والمسكره والمغلوب على عقله . أخرجه الترمذي (١)

وعن علي رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : كل طلاق جائز الا طلاق المعتوه والمسكره . وقال : ألم تعلم ان القلم رفع عن ثلاثة . عن المجنون حتى يفيق . وعن الصبي حتى يدرك . وعن النائم حتى يستيقظ . أخرجه البخاري في ترجمة \* وفي أخرى له ، عن عثمان رضي الله عنه : ليس لسكران ولا مجنون طلاق . وله في أخرى عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : ليس لمستكره ولا لمجنون طلاق

﴿ الفصل الخامس في الطلاق قبل العقد ﴾

عن مالك . أنه بلغه . أن عمر بن الخطاب ، وعبد الله بن مسعود ، وسالم ابن عبد الله ، والقاسم بن محمد ، وابن شهاب ، وسليمان بن يسار رضي الله عنهم . كانوا يقولون : اذا حلف الرجل بطلاق المرأة قبل أن ينكحها ثم أم أن ذلك لازم له اذا نكحها

(١) وقال لاندرفه الا من طريق عطاء بن سفيان وهو ضعيف

وعن ابن مسعود رضي الله عنه . أنه كان يقول : فيمن قال : كل امرأة أنكحها فهي طالق اذا لم يسم قبيلة أو امرأة بعينها فلا شيء عليه الا فيما يملك .  
أخرجه مالك

وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لا طلاق ولا عتق ولا بيع الا فيما يملك . ومن حلف على معصية فلا يمين له ، ومن حلف على قطيعة رحم فلا يمين له . ولا نذر الا فيما يُبتغى به وجه الله .  
أخرجه أبو داود والترمذي

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال جعل الله الطلاق بعد النكاح .  
أخرجه البخاري في ترجمة (١)

### ﴿ الفصل السادس في طلاق العبد والامة ﴾

عن عائشة رضي الله عنها . قالت قال رسول الله ﷺ : طلاق الأمة تطليقتان وعدتها ( وفي نسخة وقروها ) حيضتان . أخرجه أبو داود والترمذي  
وعن ابن عمر رضي الله عنهما . أنه كان يقول : اذا طلق العبد امرأته اثنتين حرمت عليه حتى تنكح زوجاً غيره ، حرة كانت أو أمة . وعدة الحرة ثلاث حيض ، وعدة الأمة حيضتان . أخرجه مالك

وعن أبي حسن مولى بني نوفل . قال : قلت لابن عباس رضي الله عنهما : مملوك كانت تحته مملوكة فطلقها تطليقتين ثم عتقا بعد ذلك ، هل يصح له أن يخطبها ؟ قال : نعم بقيت له واحدة ، وقضى بذلك رسول الله ﷺ . أخرجه أبو داود (٢) والنسائي

(١) وصله الحاكم وفي اسناده من لا يعرف . والدارقطني وفيه سليمان بن أبي سليم ضيف (٢) قال الخطابي في اسناده مقال . وقال المنذري في اسناده صمر بن معتب قال ابن للدينق وأبو نصر بن مأكولا متكرر الحديث

وعن نافع . قال كان ابن عمر رضي الله عنهما يقول : من أذن لعبد أن ينكح فالطلاق بيد العبد . ليس بيد غيره من طلاقه شيء . فأما أن يأخذ الرجل أمة غلامه أو أمة وليدته فلا جناح عليه . أخرجه مالك

وعن سليمان بن يسار . أن نفيماً ( مكاتباً كان لأم سلمة زوج النبي ﷺ ، أو عبداً ) كان تحته امرأة حرة فطلقها ثنتين ثم أراد أن يراجعها فسأل عثمان وزيد بن ثابت رضي الله عنهما ؟ فقالا : حرمت عليك ، حرمت عليك . أخرجه مالك

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : طلاق الأمة خمس : عتقها ، وطلاق زوجها ، وبيع سيدها ، وهبته لها ، وميراثها . أخرجه رزين  
وهن عائشة رضي الله عنها . قالت : أردت أن أعتق عبيد لي زوجين فأمرني رسول الله ﷺ أن أبدأ بالرجل قبل المرأة . أخرجه أبو داود (١)  
والنسائي . وزاد رزين : اثلا يكون لها خيار

وعنها رضي الله عنها . قالت : كان في برة رضي الله عنها ثلاث سنين : أعتقت فخيرت في زوجها . وقال النبي ﷺ فيها : الولاء لمن أعتق . ودخل والامة تفور فقرب اليه خبز وأدم من ادم البيت . فقال : ألم أرا البرمة تفور ؟ قالوا : انه لحم تصدق به على برة ، وأنت لا تأكل الصدقة . فقال : هو عليها صدقة ولنا هدية . أخرجه الستة

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : ان زوج برة كان عبداً يقال له مغيث ، كأني أنظر اليه خلفها يطوف ، ودموعه تسيل على لحيته . فقال رسول الله ﷺ للعباس : ألا تعجب من حب مغيث برة ، ومن بغض برة مغيثا ؟

(١) في اسناد عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب ضمنه ابن معين . وقال النسائي : ليس بذلك القوي

فقال لها صلواته : لو زاجعتيه ؟ فقالت : يا رسول الله تأمرني ؟ قال : لا . إنما أشفع . قالت : لا حاجة لي فيه . أخرجه الخمسة إلا مسلماً

وعن مالك . قال : بلغني أن حفصة أم المؤمنين زوج النبي صلواته رضي الله عنها : أعلنت زبارة ، أمة كانت لبني عدي ، عنتت تحت عبد ، أنه ان سكنت فلا خيار لك . فقالت : هو الطلاق ثم الطلاق ثم الطلاق . ففارقته ثلاثاً

### ﴿ الفصل السابع في أحكام متفرقة ﴾

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما . قال : طلاق السنة أن يطلقها طاهراً من غير جماع . أخرجه النسائي . قلت : وترجم به البخاري . والله أعلم

وعن مالك . قال : سمعت ابن المسيب ومحمد بن عبد الرحمن بن عوف وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة وسليمان بن يسار ، كلهم يقول : سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول : سمعت عمر رضي الله عنه يقول : أيما امرأة طلقها زوجها تطليقة أو تطليقتين ثم تركها حتى تحل ويتزوجها زوج غيره فيموت عنها أو يطلقها ثم يردّها الأول ، أنها تكون عنده على ما بقي من طلاقها . قال مالك رحمه الله : وتلك السنة التي لا خلاف فيها عندنا

وعن محارب بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما . قال قال رسول الله صلواته : ما أحل الله شيئاً أبغض إليه من الطلاق \* وفي أخرى : أبغض الحلال إلى الله الطلاق . أخرجه أبو داود <sup>(١)</sup>

وعن ثوبان رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلواته : أيما امرأة سألت زوجها طلاقها من غير ما بأس فحرام عليها رائحة الجنة . أخرجه أبو داود والترمذي وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : كان الرجل يطلق امرأته ما شاء أن

(١) قال المنذري والمشهور فيه المرسل وهو قريب

يطلق ، وهي امرأته اذا راجعها وهي في العدة ، وان طلقها مائة مرة أو أكثر . حتى قال رجل لامرأته : والله لا أطلقك فتبينين مني ولا أوويك أبداً . قالت : وكيف ذلك ؟ قال : أطلقك ، فكلما همت عدتك أن تنقضي راجعتك . فذهبت المرأة فدخلت على عائشة رضي الله عنها فأخبرتها بذلك . فسكتت حتى جاء النبي ﷺ فأخبرته فسكت . فنزل القرآن « الطلاق مرتان فأمسك بمعروف أو تسريحاً بإحسان » قالت عائشة رضي الله عنها : فاستأنف الناس الطلاق مستقبلاً من كان طلق ومن لم يكن طلق . أخرجه الترمذي (١)

وعن عمران بن حصين رضي الله عنهما . أنه سأله رجل طلق امرأته ثم وقع بها ولم يشهد على طلاقها ولا على رجعتها . فقال : طلقت لغير السنة ، وراجعت لغير السنة . أشهد على طلاقها وعلى رجعتها ولا تعد . أخرجه أبو داود وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لا يحل لامرأة أن تسأل طلاق أختها تستفرغ صحفتها ولتنكح فأمس لها ما قدر لها . أخرجه الستة

وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ثلاثة جدهن جد وهزلهن جد : النكاح ، والطلاق ، والرجعة . أخرجه أبو داود والترمذي (٢) وعن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه . أنه طلق امرأته فتممها بوليدة . أخرجه مالك

## كتاب الطيرة والغال

عن بريدة رضي الله عنه . قال : كان رسول الله ﷺ لا يتطير من شيء وكان اذا بعث عاملاً سأل عن اسمه ، فان أعجبه فرح به ورؤي بشر ذلك في

(١) وقال الاصح مرسل (٢) وقال حسن غريب وقال أبو بكر الملقب روى فيه

اللعق ولم يصح منه شيء

وجهه . وان كره اسمه رؤي ذلك في وجهه . فاذا دخل قرية سأل عن اسمها ، فان أعجبه فرح بها ، وان كرهه عرف ذلك في وجهه . أخرجه أبو داود <sup>(١)</sup> وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : كان رسول الله ﷺ اذا سمع كلمة أعجبه . قال : أخذنا فالك من فيك . أخرجه أبو داود <sup>(٢)</sup>

وعن أنس رضي الله عنه . أن رسول الله ﷺ : كان يعجبه اذا خرج لحاجة أن يسمع ياراشد ، يانجیح . أخرجه الترمذي

وعن عروة بن عامر القرشي رضي الله عنه <sup>(٣)</sup> . قال : ذُكرت الطيرة عند رسول الله ﷺ . فقال : أحسنها الغال ، ولا ترد مسلماً . فاذا رأى أحدكم ما يكره فليقل : اللهم لا يأتي بالحسنات الا أنت ، ولا يدفع السيئات الا أنت ولا حول ولا قوة الا بك . أخرجه أبو داود

وعن ابن مسعود رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : الطيرة شرك قالها ثلاثاً . وما منا إلا . ولكن الله يذهب بالتوكل . أخرجه أبو داود والترمذي . ( قوله وما منا الا ) فيه محذوف وتقديره ، وما منا الا من يعتز به التطير وتسبق الى قلبه الكراهة له فمحذوف ذلك اختصاراً واعتماداً على فهم السامع . وقال سليمان بن حرب : قوله ( وما منا ) الى آخره هو عندي من قبل عبد الله <sup>(٤)</sup>

وعن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : لا عدوى ولا طيرة . ويعجبني الغال ؟ قالوا : وما الغال ؟ قال : كلمة طيبة . أخرجه الحسة الا النسائي وزاد البخاري : قال : ويعجبني الغال الصالح ، الكلمة الحسنة

وعن سهل بن سعد رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : ان كان ( يعني الشؤم ) في شيء ففي الفرس والمرأة والمسكن . أخرجه الثلاثة

(١) وأخرجه النسائي (٢) وفيه رجل مجهول (٣) لم تصح له صحبة فالحديث مرسل (٤) أي لم ينسبه الى الرسول صلى الله عليه وسلم



وعن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : لا عدوى ولا صفر ولا غول . أخرجه مسلم . يقال ( الصفر ) حية في البطن تصيب الانسان اذا جاع فتؤذيه وكانت العرب تزعم انها تعدي . وقيل : هو تأخير المحرم الى صفر وهو النسيء الذي كانت الجاهلية تفعله فأبطله الاسلام

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : لا عدوى ولا صفر ولا هامة . قال أعرابي : يارسول الله ، ما بال ابل تكون في الرمل كأنها الظباء ، فيأتي البعير الأجرّب فيدخل فيها فيُجر بها ؟ فقال ﷺ : فمن أعدي الاول . أخرجه الشيخان وأبو داود

وعن قطن بن قبيصة عن أبيه رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : العيافة والطيرة والطرق من الجبّت . أخرجه أبو داود . ( العيافة ) زجر الطير والتقاؤل بها . كانت العرب تفعله . و ( الطرق ) الضرب بالخصي . وقيل هو الخط في الرمل وفي كتاب أبي داود : ان ( الطرق ) الزجر . و ( العيافة ) الخط . و ( الجبّت ) كل ما عبد من دون الله . وقيل هو الكاهن والشيطان

وعن أنس رضي الله عنه قال قال رجل : يارسول الله أنا كنا في دار كثير فيها عددنا كثير فيها أموالنا . فتحولنا الى دار أخرى فقل فيها عددنا وقات فيها أموالنا . فقال رسول الله ﷺ : ذروها ذميمة . أخرجه أبو داود

## حرف الظاء وفيه كتاب الظهار

﴿ كتاب الظهار ﴾

عن سلمة بن صخر البياضي رضي الله عنه قال : كنت امرأاً أصيب من النساء مالا يصيب غيري . فلما دخل شهر رمضان خفت أن أصيب من امرأتي شيئاً يتابع بي حتى أصبح فظاهرت منها حتى ينسأخ شهر رمضان . فبينما هي

تخدمني ذات ليلة اذ تكشَّف لي منها شيء . فلم ألبث ان نزوتُ عليها . فلما أصبحت خرجت الى قومي فأخبرتهم الخبر . قال : فقلت امشوا معي الى رسول الله ﷺ . قالوا : لا والله . فانطلقت الى رسول الله ﷺ فأخبرته . فقال : أنت بذاك ياسلمة ؟ قلت : أنا بذاك يا رسول الله مرتين وأنا صابراً لمر الله . فاحكم فيهما أراك الله . قال : حرَّ رقبته . قلت : والذي بعثك بالحق نبياً ما أملك رقبة غيرها ، وضربت صفحة رقبتي . قال : فصم شهرين متتابعين . قلت : وهل أصبت الذي أصبت الا من الصيام . قال : فأطعمم وسقاهم من تمر بين ستين مسكيناً . قلت : والذي بعثك بالحق نبياً لقد بدنا وحشين ماننا طعام . قال : فانطلق الى صاحب صدقة بني زريق فليدفعها اليك . فأطعم ستين مسكيناً وسقاهم من تمر . وكل أنت وعيالك بقيتها . فرجعت الى قومي . فقلت : وجدت عندكم الضيق ووجدت عند رسول الله ﷺ السعة وحسن الرأي وقد أمر لي بصدقتكم . أخرجه أبو داود والترمذي <sup>(١)</sup> \* ولابي داود في أخرى : ان جميلة كانت تحت أوس بن الصَّامت رضي الله عنهما . وكان رجلاً به لمم . وكان اذا اشتد لممته ظاهر من امرأته . فأنزل الله فيه كفارة الظهار : (التتابع) التهافت في الشر واللجاج فيه ولا يكون الا في الشر . ومعنى (نزوت) وثبت عليها . وأراد به الجماع . وقوله (بتنا وحشين) أي لا طعام لنا يقال أوحش الرجل اذا جاع وتوحش اذا خلا بطنه



(١) وأخرجه البخاري ومسلم والنسائي في كفارة الوطء في الصيام

## حرف العين وفيه ستة كتب

العالم . العفو . العتق والتدبير . العِدَّة والاستبراء . العاربية . العُمُرَى والرُقَبَى

## كتاب العلم ، وفيه سبعة فصول

( الفصل الأول في فضل العلماء )

عن أبي أمامة رضي الله عنه قال : ذكر لرسول الله ﷺ رجلان عابد وعالم . فقال : فضل العالم على العابد كفضلي على أدناكم . أخرجه الترمذي وصححه \* وفي رواية له ، ثم قال : ان الله تعالى وملائكته وأهل السموات وأهل الأرض حتى النملة في جحرها والحيتان في البحر يصلون على معلم الناس الخير (١)

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ : فقيه واحد أشد على الشيطان من ألف عابد . أخرجه الترمذي (٢)

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : سئل النبي ﷺ ، أي الناس أكرم عند الله تعالى ؟ قال : أكرمهم عند الله أتقاهم . قالوا : ليس عن هذا نسألك ، قال : فيوسف نبي الله بن نبي الله بن خليل الله . قالوا : ليس عن هذا نسألك ، قال : فعن معادن العرب تسألوني ؟ قالوا : نعم . قال فخيرهم في الجاهلية خيرهم في الاسلام اذا فقموا . أخرجه الشيخان

وعن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : نعم الرجل الفقيه في الدين ان احتجج اليه نفع وان استغني عنه أغنى نفسه . أخرجه رزين وعنه رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : من أحبب سنة من سنتي

(١) كاه حديث واحد وفي اسناده سلمة بن رجاء قال ابن عدي : له أحاديث لا يتابع عليها . وفيه الوليد بن جميل قال أبو حاتم أحاديثه منكروة ووثقه ابن حبان (٢) وقال هذا غريب لان مرثه الامن الوليد بن مسلم

أميتت بعدي فقد أحببتي ، ومن أحببني كان ممي . أخرجه رزين  
وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : من  
سلك طريقاً يطلب به مسلماً سلك الله به طريقاً من طرق الجنة . وان الملائكة  
لتضع أجنتهما رضى اطالب العلم وان العالم ليستغفر له من في السموات ومن في  
الارض والحيتان في جوف الماء . وان فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة  
ال بدر على سائر الكواكب . وان العلماء ورثة الانبياء . وان الانبياء لم يورثوا ديناراً  
ولا درهماً ولكن ورثوا العلم . فمن أخذه أخذ بحظ وافر . أخرجه أبو داود ،  
وهذا لفظه ، والترمذي (١)

### ﴿ الفصل الثاني في الحث عليه ﴾

عن حميد ( بن عبد الرحمن ) قال سمعت معاوية رضي الله عنه يقول :  
سمعت رسول الله ﷺ يقول : من برد الله به خيراً يققه في الدين . أخرجه  
الشيخان ، وأخرجه الترمذي عن ابن عباس  
وعن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : من خرج في طلب العلم  
فهو في سبيل الله حتى يرجع . أخرجه الترمذي (٢) \* وفي أخرى له عن سخيرة  
مرفوعاً : من طلب العلم كان كفارة لما مضى (٣)

وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : تعلموا قبل  
الظانين ( يعني قبل الذين يتكلمون بالظن ) . أخرجه رزين وعلقه البخاري  
وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : تعلموا الفرائض

(١) في اسناده عند أبي داود دارد بن جميل وهو الوليد بن جميل . وفيه أيضا كثير من  
فيس شامى ضعيف . وقال الترمذي لا نعرفه الا من حديث رجاء بن حيرة واسناده مئدى  
ليس متصل

(٢) وقال هذا حديث غريب ورواه بعضهم فلم يرفعه

(٣) وقال هذا حديث ضعيف الاسناد

والقرآن وعلموا الناس فإني مقبوض. أخرجه الترمذي (١). وعن ابن مسعود بعناه \* وزاد رزين: وان مثل العالم الذي لا يعلم الفرائض كمثل البؤس الذي لا رأس له

وعن أبي سعيد رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: إن يشبع مؤمن من خير يسمعه حتى يكون منتهاه الجنة. أخرجه الترمذي (٢)

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: الكلمة الحكمة ضالة المؤمن فحيث وجدها فهو أحق بها. أخرجه الترمذي (٣)

وعن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ: العلم ثلاثة، وما سوى ذلك فهو فضل: آية محكمة، أو سنة قائمة، أو فريضة عادلة. أخرجه أبو داود. (الآية المحكمة) هي التي لا اشتباه فيها ولا اختلاف وماليس يمسوخ. (والسنة القائمة) هي الدائمة المستمرة التي العمل بها متصل لا يترك.

(والفريضة العادلة) هي التي لا جور فيها ولا حيف في قضائها

وعن أبي واقد الليثي قال: بينما رسول الله ﷺ جالس في المسجد إذ أقبل ثلاثة نفر فأقبل اثنان إلى رسول الله ﷺ فوقفا على رسول الله ﷺ، فرأى أحدهما فرجة في الخامة فجلس، وجلس الآخر خلفهم. وأما الثالث فذهب مدبراً. فلما فرغ رسول الله ﷺ قال: ألا أخبركم عن نفر الثلاثة؟ أما أحدهم فأوى إلى الله فأواه الله. وأما الآخر فاستحى فاستحي الله منه. وأما الآخر فأعرض فأعرض الله تعالى عنه. أخرجه الثلاثة والترمذي

### الفصل الثالث في آداب العلم

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: من سئل عن علم

(١) وقال هذا حديث فيه اضطراب

(٢) وقال هذا حديث حسن غريب

(٣) وقال هذا حديث غريب لا نرفه الا من حديث ابراهيم بن الفضل وهو ضعيف

فكتمه ألجم بلجام من نار . أخرجه أبو داود والترمذي ، وهذا لفظه . والمراد بذلك العلم الذي يلزم تعليمه ويتمين فرضه ككافر يسأل عن الاسلام والدين ، وكحديث عهد بالاسلام يسأل عن الصلاة ، وكمن جاء مستفتياً في حلال وحرام فيلزمه تعليمه وجوابه . ومن منعه استحق الوعيد ، وليس الامر كذلك في نوافل العلم التي لا يلزم تعليمها

وعن سهل بن سعد رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : والله لان يهدي بهدك رجل واحد خير لك من حُمْر النعم . أخرجه أبو داود (١)  
وعن أبي هريرة العدي . قال : كنا نأتي أبا سعيد الخدري رضي الله عنه فيقول : مرحباً بوصية رسول الله ﷺ ، إن رسول الله ﷺ قال لنا : إن الناس لكم تبع ، وإن رجلاً يأتونكم من أقطار الأرض يتفقون في الدين . فاذا أتوكم فاستوصوا بهم خيراً . أخرجه الترمذي وضعفه

وعن يزيد بن سلمة الجعفي . قال قلت : يا رسول الله اني سمعت منك حديثاً كثيراً أخاف أن ينسيني أو أنه آخره فحدثني بكلمة تكون رجاءاً . فقال : اتق الله فيما تعلم . أخرجه الترمذي (٢) \* وزاد رزين : واعمل به . ( يقال كلمة جماع ) اذا جمعت كلمات

وعن ربيعة بن أبي عبد الرحمن . قال : لا ينبغي لمن عنده شيء من العلم أن يُضَيِّع نفسه . أخرجه البخاري تعليقا

### ﴿ الفصل الرابع في آداب العلم والتعلم ﴾

عن عكرمة . ان ابن عباس رضي الله عنهما . قال : حدثت الناس مرة في الجمعة : فان أبيت فمَرَّتَيْن ، وان كثرت فثلاثاً . ولا تُعلم الناس هذا القرآن .

(١) وأخرجه البخاري ومسلم والنسائي مطولاً في غزوة خيبر . قاله لمي

(٢) وقال هذا حديث ليس اسناده متصل

ولا أَلْفِينَاكَ نَأْتِي الْقَوْمَ وَهُمْ فِي الْحَدِيثِ مِنْ حَدِيثِهِمْ فَتَقْصُّ عَلَيْهِمْ فَتَقْطَعُ عَلَيْهِمْ حَدِيثَهُمْ فَتَمْلِكُهُمْ ، وَلَكِنْ أَنْصَتِ . فَإِذَا أَمْرُوكَ فَحَدِيثُهُمْ وَهُمْ يَشْتَهَوْنَهُ . وَأَنْظُرِ السَّجَّعَ مِنَ الدَّعَاءِ فَاجْتَنِبْهُ ، فَإِنِّي عَهَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ لَا يَفْعَلُونَ ذَلِكَ : أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١)

وعن علي رضي الله عنه . قال : حدثوا الناس بما يعرفون ، أئحجون أن أن يكذب الله ورسوله ؟ . أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢)

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : ما أنت بمحدث قومًا حديثًا لا تبلغه عقولهم إلا كان لبعضهم فتنة . أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ

### ﴿ الفصل الخامس في رواية الحديث ونقله ﴾

عن ابن مسعود رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : نَضَرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنْهَا شَيْئًا فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَهُ . فَرُبَّ مَبْلُغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ . أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣) وَصَحَّحَهُ ( نَضَرَ اللَّهُ امْرَأً ) بِتَخْفِيفِ الضَّادِ وَتَشْدِيدِهَا مَعْنَاهُ حَسَنُهُ وَجَمَلُهُ

وعن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : بَلَّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً ، وَحَدَّثُوا عَنِّي بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ . وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ . أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَالتِّرْمِذِيُّ . قَوْلُهُ ( حَدَّثُوا ) عَنِّي بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ ( لَيْسَ فِيهِ إِبَاحَةُ الْكُذْبِ فِي الْأَخْبَارِ عَنْهُمْ وَرَفَعِ الْأَثْمَ عَنِ نَقْلِ عَنْهُمْ كَذْبًا وَلَكِنْ مَعْنَاهُ الرِّخْصَةُ فِي الْحَدِيثِ عَنْهُمْ عَلَى مَعْنَى الْبَلَاغِ وَإِنْ لَمْ يَتَحَقَّقْ ذَلِكَ بِنَقْلِ الْأَسْنَادِ لِأَنَّهُ أَمْرٌ تَعَذَّرَ لِبَعْدِ الْمَسَافَةِ وَطَوْلِ الْمُدَّةِ )

وعن محمود بن الربيع رضي الله عنه . قال : عَقَلْتُمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَجْمَةً تَجِبْهَا فِي وَجْهِ مَنْ دَلَّوْا مِنْ بَرٍّ كَانَتْ فِي دَارِنَا وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ مَسْنِينَ .

(١) يزيد تليقا . ولم أعتز عليه في كتاب العلم قاله أما (٢) تليقا

(٣) وأخرجه أبو داود والنسائي من حديث زيد بن ثابت

أخرجه الشيخان

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : حفظت من رسول الله ﷺ وعابدين .  
فأما أحدهما فبثنته فيكم . وأما الآخر فلو حدثتكم به لقطعتم هذا البلعوم .

أخرجه البخاري وقال ( البلعوم ) مجرى الطعام

وعن أبي ذر رضي الله عنه . انه قال : لو وضعتم الصمصامة على هذه ،  
وأشار الى قفاه ، ثم ظننت اني أنفذ كلمة سمعتها من رسول الله ﷺ قبل أن  
تجيزوا علي لا نفذتها . أخرجه البخاري تعليقا . ( الصمصامة ) والصمصام  
السيف

### ﴿ الفصل السادس في كتابة الحديث ﴾

عن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما . قال : كنت أكتب كل شيء  
سمعت من رسول الله ﷺ فنهمني قریش . وقالوا : تكتب كل شيء ورسول  
الله ﷺ بشر ، يتكلم في الرضا والغضب ؟ فأمسكت عن الكتاب حتى ذكرت  
ذلك لرسول الله ﷺ . فأوماً باصبعه الى فيه وقال : اكتب . فوالذي نفسي  
بيده ما يخرج منه الا حقا . أخرجه أبو داود

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : شكى رجل من الانصار الى رسول  
الله ﷺ فقال : يا رسول الله اني لأسمع منك الحديث فيعجبني ولا أحفظه ؟  
فقال ﷺ : استعن بيمينك وأوماً بيده الى الخط . أخرجه الترمذي (١)  
وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : خطب رسول الله ﷺ . ( فذكر قصة  
في الحديث ) فقال أبو شاه : اكتبوا لي يا رسول الله ؟ فقال : اكتبوا لأبي  
شاه . أخرجه الترمذي (٢) وصححه

(١) وقال هذا حديث ليس اسناده بذلك القائم . وسعدت البخاري يقول الخليل بن مرة وهو  
في اسناده منكر الحديث (٢) وهو في البخاري في خطبة النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفتح



وعنه رضي الله عنه قال : ما كان في أصحاب رسول الله ﷺ أكثر حديثاً مني إلا ما كان من ابن عمرو . فانه كان يكتب ولا أكتب . أخرجه البخاري والترمذي .

وعن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال : أمرني رسول الله ﷺ فتعلمت له كتاب يهود بالسريانية . وقال : أي والله ما آمن يهود على كتابي . قال : فوالله ما مر بي نصف شهر حتى تعلمته وجئت فيه فكنت أكتب له اليهم وأقرأ له كتبهم اليه . أخرجه البخاري وأبو داود والترمذي .

وعن المطلب بن عبد الله بن حنطب رضي الله عنه قال : دخل زيد بن ثابت الى معاوية رضي الله عنهما . فسأله معاوية عن حديث فأخبره به فأمر معاوية انساناً يكتبه . فقال زيد : أمرنا رسول الله ﷺ أن لا نكتب شيئاً من حديثه فحاه . أخرجه أبو داود (١)

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : لا تكتبوا عني شيئاً غير القرآن ومن كتب شيئاً غير القرآن فليحبه . أخرجه مسلم . والاذن في الكتابة ناسخ المنع منه باجماع الأمة على جوازه ولا يجتمعون الا على أمر صحيح . وقد قيل انما نهى أن يكتب الحديث مع القرآن في صفحة واحدة فيختلط به فيشتبهه .

### الفصل السابع في رفع العلم

عن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ : ان الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من الناس . ولكن يقبض العلم بقبض العلماء . حتى اذا لم يبق عالماً اتخذ الناس رؤساً جهالاً ، فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا . وأضلوا . أخرجه الشيخان والترمذي .

(١) في اسناده كثير بن زيد الاسلامي المزني فيه مقال . والمطلب بن حنطب كان كثير الحديث وليس ينجح بحديثه لانه يرسل

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال : كنا مع رسول الله ﷺ فستخص ببصره الى السماء . ثم قال : هذا أوانٌ يُختَاسُ العلم من الناس حتى لا يقدرُوا منه على شيء . فقال زياد بن أبيد الانصاري : كيف يختلس العلم منا وقد قرأنا القرآن ؟ فوالله لنقرُّ أنه ولنقرُّنه أولادنا ونساءنا . فقال : نكلمك أمك يا زياد ، إن كنت لأعدُّك من فقهاء المدينة ، هذه التوراة والإنجيل عند اليهود والنصارى فماذا تعني عنهم ؟ قال جبير فلقيت عبادة بن الصامت رضي الله عنه . فقلت : ألا تسمع ما يقول أخوك أبو الدرداء رضي الله عنه ؟ فآخبرته الذي قال . فقال : صدق ؛ فإن شئت أخبرتك ما أول علم يُرفع . أول علم يرفع من الناس الخشوع يوشك أن تدخل المسجد الجامع فلا ترى فيه رجلا خاشعا . أخرجه الترمذي <sup>(١)</sup> (شخص ببصره) إذا نظر الى شيء دائما فلم يرد عنه نظره كمنظر المبهوت والمعنى عليه . (والاختلاس) الاستلاب وأخذ الشيء بسرعة . (الشكل) فقد الأم ولدها

وعن عمر بن عبدالعزيز رحمه الله أنه كتب الى أبي بكر بن حزم : انظر ما كان من حديث رسول الله ﷺ فآكتبه . فاني خفتُ دروس العلم وذهاب العلماء . ولا تقبل إلا حديث رسول الله ﷺ وليفشوا العلم وليجلسوا له . حتى يعلم من لا يعلم . فان العلم لا يملك حتى يكون سيرا . أخرجه البخاري ترجمة . (يفشوا) يظهروا

## كتاب العفو والمغفرة

عن أبي أيوب رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : لولا أنكم تُذنبون لذهب الله تعالى بكم وخلق خلفا يذنبون فيغفر لهم . أخرجه مسلم والترمذي \*  
ومسلم عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ : والذي نفسي بيده لو لم تذنبوا

لذهب الله بكم ورجاء بقوم يذنبون فيستغفرون فيغفر لهم \* زاد رزين : وقال رسول الله ﷺ : والذي نفسي بيده لو لم تذابوا لحشيت عليكم ما هو أشد منه وهو العجب (١)

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : فيما يحكى عن ربه عز وجل قال : أذنب عبد فقال : اللهم اغفر لي ذنبي . فقال الله تعالى : أذنب عبدي ذنباً ، فعلم أن له رباً يغفر الذنب ويأخذ بالذنب . ثم عاد فأذنب . فقال : أي رب اغفر لي ذنبي . فقال الله تعالى : أذنب عبدي ذنباً ، فعلم أن له رباً يغفر الذنب ويأخذ بالذنب . ثم عاد فأذنب فقال : يا رب اغفر لي . فقال الله تعالى : أذنب عبدي ، فعلم أن له رباً يغفر الذنب ويأخذ بالذنب . عمل ما شئت فقد غفرت لك . أخرجه الشيخان

وعن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : يقول الله تعالى : يا ابن آدم ، انك ما دعوتني ورجوتني غفرت لك على ما كان منك ولا أبالي ، يا ابن آدم لو بلغت ذنوبك عنان السماء ثم استغفرتني غفرت لك ولا أبالي ، يا ابن آدم لو آتيتني بقراب الارض خطايا ثم لقيتني لا تشرك بي شيئاً لا أتيتك بقرابها مغفرة . أخرجه الترمذي . ( والعنان ) السحاب وقيل ما عنك منها أي ظهر . ( وقراب الارض ) ما يقارب ملامها

وعن جندب رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : قال رجل والله لا يغفر الله لفلان . وان الله تعالى قال : من ذا الذي يتألى عليّ أن لا أغفر لفلان . فاني قد غفرت له وأحببت عملك . أخرجه مسلم . و ( التألي ) الحلف واليمين . و ( احباط العمل ) إبطاله وترك الجزاء عليه

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : كان في نبي

(١) في بعض النسخ حذف قوله ( والذي نفسي بيده ) من رواية أبي هريرة

إسرائيل رجلان متواخيان أحدهما مذنب والآخر في العبادة مجتهد . فكان  
المجتهد لا يزال يلقي الآخر على ذنب . فيقول : اقصر . فوجده يوماً على ذنب  
فقال : اقصر . فقال : خلّني وربّي ، أُبعثت عليّ رقيباً ؟ فقال له : والله لا يفر  
الله لك ، أو قال لا يدخلك الجنة . فقبض الله أرواحهما فاجتمعا عند رب  
العالمين . فقال الرب تعالى للمجتهد : أكنت على ما في يدي قادراً ؟ وقال  
للمذنب : اذهب فادخل الجنة برحمتي ، وقال للآخر : اذهبوا به إلى النار . قال  
أبو هريرة رضي الله عنه : تكلم والله بكلمة أوبقت دنياه وآخرته . أخرجه  
أبو داود . ومعنى ( أو بقت ) أهلكت

وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : كان رجل يسرف على  
نفسه فلما حضره الموت قال لبيته : إذا أنا مت فأحرقوني ثم اسحتوني ثم ذروني  
في الريح . فوالله لئن قدر عليّ ربي ليعذبني عذاباً ما عذبه أحداً . فلما مات  
فُعس به ذلك . فأمر الله الأرض فقال : اجعي ما فيك منه . ففعلت : فإذا هو  
قائم . فقال : ما حملك على ما فعلت ؟ فقال : مخافتك يارب . فغفر له بذلك  
أخرجه الثلاثة والنسائي

وعن أم الدرداء رضي الله عنها . قالت : سمعت أبا الدرداء رضي الله عنه  
يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول : كل ذنب عسى الله أن يفره إلا من  
مات مشركاً ، أو مؤمن قتل مؤمناً متعمداً : أخرجه أبو داود



## كتاب العتق والتدبير والكتابة

ومصاحبة الرقيق

﴿ وفيه أربعة أبواب ﴾

﴿ الباب الأول في فضله ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : أيما رجل اعتق امرأً مسلماً ، استنقذ الله تعالى بكل عضو منه عضواً من النار . زاد في رواية أخرى : حتى فرجه بفرجه . أخرجه الشيخان والترمذي وعن وإثلة ابن الأسقع رضي الله عنه . قال : أتينا رسول الله ﷺ في صاحب لنا أوجب - يعني النار بالقتل - . فقال : أعتقوا عنه يُعتق الله بكل عضوٍ منه عضواً من النار . أخرجه أبو داود

﴿ الباب الثاني في مصاحبة الرقيق وآداب المَلَكَة ﴾

﴿ حُسن المَلَكَة ﴾

عن أبي بكر رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لا يدخل الجنة سيء المَلَكَة . أخرجه الترمذي (١)

وعن رافع بن مَكَيْث رضي الله عنه . وكان من جهينة قد شهد الحديبية مع رسول الله ﷺ قال قال رسول الله ﷺ : حسن المَلَكَة نماء ، أو قال يمن ، وسوء الخلق شؤم . أخرجه أبو داود (٢) . (النماء) الزيادة . و (اليمن) ضد الشؤم

(١) وقال هذا حديث قريب من رواية فرقد السنجي تكلم أيوب السخيتاني وغيره

فيه من قبل حفظه (٢) وفيه رجل مجهول

## ﴿ في العفو عنه ﴾

عن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : جاء رجل الى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله كم أعفو عن الخادم ؟ فصمت ﷺ . ثم سأله ، فقال : يا رسول الله كم أعفو عن الخادم ؟ فقال : أعف عنه في كل يوم سبعين مرة . أخرجه أبو داود والترمذي (١)

وعن المعمر بن سويد . قال : رأيت أباذر وعليه حلة وعلى غلامه مثلها . فسألته عن ذلك . فقال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : هم اخوانكم وخواصكم جعلهم الله تعالى تحت أيديكم . فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل ويلبسه مما يلبس . ولا تكفوهم من العمل ما يغلبهم . فان كلفتموهم فاعينوهم عليه . أخرجه الحسة الالنسائي . ( الخول ) حشم الرجل وأتباعه وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : اذا أتى أحدكم خادمه بطعامه ، فان لم يجلسه معه فليناوله لُقمة أو لقمتين ، أو أكلة أو اكلتين . فانه ولي حره وعلاجه . أخرجه البخاري ، وهذا لفظه ، وأبو داود والترمذي

## ﴿ ضرب الخادم وقذفه ﴾

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : اذا ضرب أحدكم خادمه فذكر الله تعالى . فارقوا أيديكم عنه . أخرجه الترمذي (٢)

وعن معاوية بن سويد بن مقرن . قال لطمتُ مولى لنا فهربتُ . ثم جئت قبيل الظهر فصليت خلف أبي . فدعاه ودعاني ، ثم قال للخادم : أمثلُ منه . فعفا .

(١) قال الترمذي حسن غريب . وقال المنذري هو حديث فيه نظر

(٢) من رواية هماردة بن جوين أبي هارون العبدي قال الدارقطني : يتلون خارجي

وشيعي وضعفه شعبة وكذبه الجوزجاني

ثم قال : كُنَّا بِنِي مُقَرَّنَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . لَيْسَ لَنَا خَادِمٌ إِلَّا وَاحِدَةٌ فَلَطَمَهَا أَحَدُنَا . فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ : اعْتَقُوهَا . فَقِيلَ لَهُ : لَيْسَ لَهُمْ خَادِمٌ غَيْرُهَا . قَالَ : فَلَيْسَتْ خَادِمُهَا فَإِذَا اسْتَعْنَوْا عَنْهَا فَلْيَدْخُلُوا سَبِيلَهَا . أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ . وَمَعْنَى ( امْثُلُ مِنْهُ ) اقْتَصَّ مِثْلَ مَا فَعَلَ بِكَ وَ ( الخَادِمُ ) الَّذِي يَخْدُمُكَ ذَكَرَ أَكْنَ أَوْ أَنْتَى

وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : كُنْتُ أَضْرِبُ غُلَامًا لِي بِالسُّوْطِ فَسَمِعْتُ صَوْتًا مِنْ خَلْفِي يَقُولُ : اعْلَمْ يَا مَسْعُودُ . فَلَمَّ أَفْهَمَ الصَّوْتُ مِنَ الْغَضَبِ . فَلَمَّا دَنَا مِنِّي إِذَا هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُ : اعْلَمْ يَا مَسْعُودُ ، اعْلَمْ يَا مَسْعُودُ . فَأَلْقَيْتُ السُّوْطَ مِنْ يَدِي . فَقَالَ : اعْلَمْ يَا مَسْعُودُ أَنَّ اللَّهَ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَى هَذَا الْغُلَامِ . قَالَ فَقُلْتُ : لَا أَضْرِبُ مَمْلُوكًا بَعْدَهُ أَبَدًا . أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ وَهُوَ بَرِيءٌ مِمَّا قَالَتْ جُلْدُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَمَا قَالَ ، أَخْرَجَهُ الْخَمْسَةَ إِلَّا النَّسَائِيَّ . ( الْقَذْفُ ) الرَّمِي بِالزَّنَانِ وَالنَّجْوَى

### ﴿ تَسْمِيَةُ الْمَمْلُوكِ ﴾

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ عَبْدِي وَأُمِّي . وَلَا يَقُولَنَّ الْمَمْلُوكُ رَبِّي وَرَبَّتِي . ابْقِلِ الْمَالِكَ : فَنَائِي وَفَنَائِي . وَلِيقُلِ الْمَمْلُوكُ سَيِّدِي وَسَيِّدَتِي . فَإِنَّكُمْ الْمَمْلُوكُونَ وَالرَّبُّ هُوَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ . أَخْرَجَهُ ، وَرَضِيَ رَبُّكَ الشَّيْخَانُ وَأَبُو دَاوُدَ \* وَفِي رِوَايَةٍ : لَا يَقُولَنَّ أَحَدٌ : أَطْعَمَ رَبُّكَ : اسْقِ رَبُّكَ وَلِيقُلِ سَيِّدِي وَمَوْلَايَ . وَلَا يَقُلِ أَحَدُكُمْ عَبْدِي وَأُمِّي . وَلِيقُلِ : فَنَائِي وَفَنَائِي وَغُلَامِي \* وَفِي أُخْرَى لِمُسْلِمٍ : لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ عَبْدِي وَأُمِّي . كَلِمَةَ عَبِيدِ اللَّهِ وَكُلِّ نِسَائِكُمْ إِمَاءَ اللَّهِ

وعن جرير رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : أيما عبدٍ أبق فقد برئت منه الذمة ولا تقبل له صلاة حتى يرجع . أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي

﴿ الباب الثالث في العتق ﴾

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ : من أعتق عبداً بينه وبين آخر قومٍ عليه في ماله قيمة عدلٍ لا وكس ولا شطط ثم عتق عليه في ماله ان كان موسراً ، والا فقد عتق منه ما عتق . أخرجه الستة ، وهذا لفظ الشيخين . (الوكس) التقصان . و(الشطط) مجاوزة الحد والمقدار

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : مثل الذي يعتق عند الموت كمثل الذي يهدي اذا شبع . أخرجه أبو داود<sup>(١)</sup>

وعن عمران بن حصين رضي الله عنهما أن رجلاً أعتق ستة مملوكين له عند موته ، ولم يكن له مال غيرهم . فدعاهم رسول الله ﷺ فجزأهم أنلأثم أقرع بينهم فأعتق اثنين وأرق أربعة . وقال له قولاً شديداً . أخرجه الستة الا البخاري

وعن ابن عمر رضي الله عنهما ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : أيما وليدة ولدت من سيدها فانه لا يبيعها ولا يهبها ولا يورثها وهو يستمتع منها فاذا مات فهي حرة . أخرجه مالك

وعن سمره بن جندب رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : من ملك ذارحم محرّم فهو حر . أخرجه أبو داود والترمذي<sup>(٢)</sup> . (وذوو الارحام) هم الأقارب وكل من يجمع بينك وبينه نسب . ويطلق في الفرائض على الأقارب من جهة النساء . والمحرّم من ذوي الأرحام من لا يحل نكاحه كالأُم والبنات

(١) وأخرجه النسائي والترمذي وصححه

(٢) من رواية الحسن بن سمره . وفي سماعه منه خلاف . وقال الترمذي : لا نمره مسنداً الا من حديث حماد بن سلمة قال البيهقي : وحاد اذا انفرد وخولف وجب التوقف فيه . وقد أشار البخاري الى تضيق هذا الحديث وقال ابن المديني هذا منكر



والاخذت . ومذهب الشافعي أنه يعتق عليه الأصول والفروع دون الاخوة  
 وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن أجدده رضي الله عنه قال : جاء رجل <sup>(١)</sup>  
 مستصرخاً الى رسول الله ﷺ فقال : جارية له <sup>(٢)</sup> يارسول الله . فقال : ويحك ،  
 مالك ؟ قال شراً . أبصر لسيدته <sup>(٣)</sup> جارية فغار فجبّ مذا كبره . فقال رسول  
 الله ﷺ : هلي بالرجل ، فطُلب . فلم يُقدّر عليه : فقال رسول الله ﷺ : اذهب  
 فأنت حر . فقال : يارسول الله على من نصرتي ؟ فقال نصرتك على كل مسلم .  
 أخرجه أبو داود . ( الجب ) القطع . ( والمذاكبر ) جمع ذكر على غير قياس  
 وعن سفيينة رضي الله عنه قال : كنت مملوكاً لأم سلمة رضي الله عنها .  
 فقالت : أعتقتك واشترط عليك أن تخدم رسول الله ما عشت . فقلت : ولولم  
 تشرطي علي لم أفعل غيره . فأعتقتني واشترطت علي . أخرجه أبو داود  
 وعن مالك أنه بلغه أن ابن عمر رضي الله عنهما سئل عن الرقبة الواجبة  
 تشتري بشرط العتق . فقال : لا

وعن فضالة بن عبيد الانصاري رضي الله عنه أنه سئل عن الرجل يكون  
 عليه رقبة ، هل يجوز له أن يعتق ولد زنى ؟ قال : نعم . أخرجه مالك  
 وعن عبد الرحمن بن أبي عمرة الانصاري رضي الله عنه ان أمه أرادت أن  
 تعتق فأخبرت ذلك الى أن تُصبح . فماتت . فقلت للقاسم بن محمد : ينفعها ان أعتق  
 عنها ؟ فقال القاسم : ان سعد بن عبادة رضي الله عنه أتى رسول الله ﷺ فقال :  
 ان أبي هلك ، فهل ينفعها أن أعتق عنها ؟ قال نعم . أخرجه مالك  
 وعن يحيى بن سعيد قال : توفي عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما في  
 نومة نامها فعتقت عنه أخته عائشة رضي الله عنها رقاباً كثيرة . أخرجه مالك  
 وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ : من أعتق عبداً

(١) هو روح ابن دينار (٢) أمه لسيدته واسمه زبناح أبو روح

(٣) وفي ابن ماجه « قال سيدي رأيت أقبلي جارية له »

وله مال فقال العبد له الا أن يشترط سيده . أخرجه أبو داود . وقوله ( فقال العبد له ) الى آخره هذا على وجه النذب والاستعجاب الا أن يسمح المالك له بذلك اذا كان العتق منه انعاماً ومعروفاً فنذب الى مسامحته بما في يده من المال تماماً للنعمة والمعروف

وعن ربيعة بن أبي عبد الرحمن أن الزبير بن العوام اشترى عبداً فاعتقه ولذلك العبد بنون من امرأة حرّة . فقال الزبير : إن بذيه موالي . وقال موالي أمهم : بل هم مواليها ، فاختصموا الى عثمان رضي الله عنه . فقضى للزبير بولأمهم . أخرجه مالك

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : سئل رسول الله ﷺ عن الرقاب أيها أفضل ؟ فقال : أغلاها عمناً وأنفسها عند أهلها . أخرجه مالك

### ﴿ الباب الرابع في التذبير والكتابة ﴾

عن جابر رضي الله عنه . أن رجلاً<sup>(١)</sup> أعتق غلاماً له<sup>(٢)</sup> عن دُبرٍ فاحتاج فأخذه النبي ﷺ . فقال : من يشتريه مني ؟ فاشتراه نعيم بن عبد الله بن النجم رضي الله عنه بكذا وكذا<sup>(٣)</sup> فدفعه اليه . أخرجه الحنفية

وعن نافع أن ابن عمر رضي الله عنهما . دبر جاريتين له فكان يطوئهما وهما مدبرتان . أخرجه مالك

وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده . قال قال رسول الله ﷺ : من كاتب عبده على مائة أو قية فأدأها الا عشر أواق فهو عبد . أخرجه أبو داود والترمذي<sup>(٤)</sup> \* ولابي داود : المكاتب عبد ما بقي عليه من كتابته درهم<sup>(٥)</sup>

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : اذا أصاب

(١) هو أبو مذكور الانصاري (٢) يقال له يعقوب القبطي (٣) بها مائة درهم

(٤) وقال الترمذي غريب (٥) وفي اسناده اسماعيل بن عياش وفيه مقال

المكاتب حداً أو ميراثاً ورث بحساب ما عتق منه . وقال النبي ﷺ : يؤدي  
المكاتب بخصّة ما أدّى دية حرّاً وما بقي دية عبد . أخرجه أبو داود والترمذي  
واللفظ للترمذي (١)

وعن ام سلمة رضي الله عنها . قالت قال لنا النبي ﷺ : اذا كان عند  
مكاتب إحداكن ما يؤدي فلتحتجب منه . أخرجه أبو داود (٢) والترمذي  
وعن موسى بن أنس بن مالك رضي الله عنه . قال : سألت سيرين (٣)  
أنساً المكاتبية ( وكان كثير المال ) فأبى ، فانطلق سيرين الى عمر رضي الله عنه  
فدعا عمر . فقال له : كاتبه . فأبى . فضربه بالدرة . وتلا « فكاتبوهم ان علمتم  
فيهم خيراً » فكاتبه . أخرجه البخاري

وعن عائشة رضي الله عنها . أن بريرة رضي الله عنها جاءت تستعينها في  
كتابتها . الحديث . وقد تقدم بتمامه في كتاب البيع من رواية الستة \* وزاد  
النسائي : كاتبت بريرة على نفسها في تسم أو اقرب في كل سنة أوقية . فخبّرها  
رسول الله ﷺ من زوجها وكان عبداً فاختارت نفسها . قال عروة : ولو كان  
حرّاً ما خبّرها

## كتاب العدة والاستبراء، وفيه خمسة فصول

﴿ الفصل الاول في عدة المطلقة والمختلعة ﴾

عن أسماء بنت يزيد بن السكن الانصارية رضي الله عنها . أنها طلقت  
على عهد رسول الله ﷺ ، ولم يكن المطلقة عدة . فأنزل الله تعالى حين طلقت

(١) قال أبو داود وجملة اسماعيل بن عليه قول عكرمة وأرسله حماد بن زيد واسماعيل بن

عليه من عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم . وقال الترمذي حسن

(٢) قال الشافعي لم أرفق أهل العلم من رضيت يثبت هذا الحديث

(٣) والدا امام المحدث محمد بن سيرين

أسماء بالعدة للطلاق . فكانت أول من نزل فيها العدة للمطلقات . أخرجه أبو داود (١)

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال قال الله تعالى : « والمطلقات يُتَبَرَّنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ » وقال الله تعالى : « وَاللَّائِي يَتَّبِعْنَ مِنَ الْحَيْضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ أَرْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ » فنسخ من ذلك . وقال : « وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها » أخرجه أبو داود (٢) والنسائي . (التربص) المكث والانتظار . و (القرء) جمع قرء بفتح القاف وهو الطهر عند الشافعي . والحيض عند أبي حنيفة رحمهما الله تعالى

وعنه رضي الله عنه . في قوله تعالى : « والمطلقات يُتَبَرَّنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ وَلَا يَجِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ » الى قوله « إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا » وذلك أن الرجل كان إذا طلق امرأته فهو أحق بها بإرجعها ، وإن طلقها ثلاثاً . فنسخ ذلك فقال : « الطلاق مرتان فإمساكٌ بمعروفٍ أو تسريحٌ بإحسانٍ » . أخرجه النسائي وعن سليمان بن يسار . أن الأحوص (٣) هلك بالشام حين دخلت امرأته في الدم من الحيضة الثالثة ، وكان قد طلقها . فكتب معاوية الى زيد بن ثابت يسأله عن ذلك . فكتب اليه زيد إنها إذا دخلت في الدم من الحيضة الثالثة فقد برئت منه وبريء منها ، لا يرثها ولا ترثه . أخرجه مالك

وعن الربيع بنت معوذ رضي الله عنها . أنها اختلعت على عهد رسول الله

ﷺ (٤) : فأمرها النبي ﷺ أو أمرت أن تعتد بحيضة . أخرجه الترمذي

(١) وفي أسناده اسماعيل بن عياش تكلم فيه غير واحد

(٢) في أسناده علي بن الحسين بن واقد ضعيف

(٣) هو ابن عبد الله بن أمية بن عبد شمس وكان عاملاً لمعاوية على البحرين

(٤) في الإصابة أنها اختلعت على عهد عثمان فلعل ذلك تكرر منها

والنسائي. (الاختلاف في الفاظ الفقه) هو أن يطلقها على عوض . وفائدته ابطال الرجعة الا بشكاح جديد

﴿الفصل الثاني في عدة الوفاة﴾

عن أم سلمة رضي الله عنها . ان امرأة من أسلم يقال لها سُبَيْعَةَ (١) تُوفِّي عنها زوجها (٢) وهي حُبْلَى . فخطبها أبو السَّنَابِل بن بَعْكَك ( من بني عبد الدار ) . فأبَت أن تنكحه . فقال : والله ما يصلح أن تنكحي حتى تعتدي آخر الأجلين . فمكثت قريبا من عشر ليال ثم نُفِست . ثم جاءت النبي ﷺ فقالت : انكحي . أخرجه الستة الا أبا داود (٣) ، وهذا لفظ البخاري \* ولفظ مسلم : ان أم سلمة . قالت : ان سُبَيْعَةَ نُفِست بعد وفاة زوجها بليال وأنها ذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فأمرها أن تزوج

وعن أبي سلمة بن عبد الرحمن . قال : بينا أنا وأبو هريرة عند ابن عباس رضي الله عنهم . جاءت امرأة فقالت : تُوفِّي عنها زوجها وهي حامل فولدت لأذنى من أربعة أشهر من يوم مات . فقال ابن عباس رضي الله عنهما : آخر الأجلين . فقال أبو سلمة : أخبرني رجل من أصحاب رسول الله ﷺ أنه ﷺ أمر مثل هذه أن تزوج . قال أبو هريرة : وأنا أشهد على ذلك . أخرجه النسائي (٤)

وعن نافع . قال : سئل ابن عمر رضي الله عنهما . عن المرأة يتوفى عنها زوجها وهي حامل . فقال : اذا وضعت فقد حلت . وقال عمر رضي الله عنه : لو وضعت وزوجها على السرير لم يُدفن بعد ، حلت . أخرجه مالك وعن عمرو بن العاص رضي الله عنه . قال : لا تَلْبَسُوا علينا سنة نبينا

(١) بنت أبي برزة الاسدي (٢) هو سعد بن خولة العامري توفى في حجة الوداع

(٣) وهو في أبي داود قريبا من هذا

(٤) وهو في البخاري أيضا قريبا من هذا . وفيه ( انها وضعت بعد أربعين ) وفيه (انهم

ارسلوا الى أم سلمة يستفتونها )

ﷺ . عدّة المتوفى عنها زوجها أربعة أشهر وعشراً . يعني في أم الولد .  
أخرجه أبو داود (١)

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . انه كان يقول : عدّة أم الولد اذا توفّي عنها  
سيدها حيضة . أخرجه مالك

### ﴿ الفصل الثالث في الاستبراء ﴾

عن أبي سعيد رضي الله عنه . قال : بعث رسول الله ﷺ يوم حنين جيشاً  
الى أوطاس (٢) فلقي عدواً فقاتلهم فظهروا عليهم واصابوا لهم سبايا فكان  
ناساً من أصحاب النبي ﷺ تحرجوا من غشيانهن من أجل أزواجهن من  
المشركين . فأنزل الله عز وجل في ذلك « والمحصنات من النساء . الا ما ملكت  
أيما نكح » أي فهن لكم حلال اذا انقضت عدتهن . أخرجه الخمسة الا البخاري .  
وعن العرياض بن سارية رضي الله عنه . قال : نهى رسول الله ﷺ ان  
توطأ السبايا حتى يرضعن مافي بطونهن . أخرجه الترمذي (٣)

وعن زُوَيْفِع بن ثابت الانصاري رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ :  
لا يحل لامرء يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسقي ماءه زرع غيره ، يعني إتيان  
الجبالي ، ولا يحل لامرء يؤمن بالله واليوم الآخر أن يقم على امرأة من سبي  
حتى يستبرئها . ولا يحل لامرء يؤمن بالله واليوم الآخر أن يبيع مغنا حتى  
يقسم . أخرجه أبو داود والترمذي

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه . قال : نظر رسول الله ﷺ في بعض  
أسفاره الى امرأة مُعَجَّجٍ بباب فسطاط فسأل عنها . فقيل أمة فلان . فقال : اهله  
يريد أن يُلِمَّ بها . فقالوا : نعم . قال : لقد هممت ان ألعنه لعناً يدخل معه قبره .

(١) وفي اسناده مطر بن طهمان أبو رجاء الوراق ضعيف غير واحد

(٢) راد في ديار هوازن كانت فيه وقعة حنين

(٣) وقال غريب والعمل عليه عند أهل العلم

كيف يورثه وهو لا يحل له؟ او كيف يستخذه وهو لا يحل له؟ أخرجه مسلم وأبو داود. (المُشجِحُ) بِجِيمٍ ثم جاء مَهْمَلَةً المرأة الحامل اذا دنى وقت ولادتها. و (الْفَسْطَاظُ) الخيمة الكبيرة. و (أَلَمَّ بِهَا) يَلِمُ اذا قاربها والمراد به هنا الجماع. والضمير في يورثه ويستخذه راجع الى الولد الذي في بطنها. والمعنى ان أمرها مشكل، ان كان ولده لم يحل له استعباده، وان كان ولده غيره لم يحل له توريثه وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: اذا وُهبتِ الوالدة التي توطأ أو بيعت أو أُعتقت فليست بوري، رحمها بحيضة. ولا تُستبرأ العندراء. أخرجه رزين. قلت وعلته البخاري. والله أعلم

### ❦ الفصل الرابع في السكنى والنفقة ❦

عن فاطمة بنت قيس رضي الله عنها أن زوجها <sup>(١)</sup> طلقها ألبتة وهو غائب فأرسل اليها وكيله <sup>(٢)</sup> بشعير. فسخطته. فقال: والله مالك علينا من شيء. فجاءت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له. فقال: ليس لك عليه نفقة، وأمرها ان تعتد في بيت أم شريك الانصاريه رضي الله عنها. ثم قال: تلك امرأة يغشاها أصحابي. اعتدى عند ابن أم مكتوم فانه رجل أعمى، تضعين ثيابك. فاذا حلت فأذنيني. فلما حلتُ ذكرتُ له ان معاوية بن أبي سفيان وأبا جهم رضي الله عنهما خطباني. فقال ﷺ: اما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه. واما معاوية فصعلوك لا مال له. انكحي أسامة بن زيد رضي الله عنهما. فكرهته. ثم قال: انكحي أسامة. فنكحته فجعل الله فيه خيرا واغتبطتُ به. أخرجه التمه الا البخاري. قوله (يغشاها أصحابي) أي يأتون منزلها كثيراً. وقوله (فأذنيني) أي أعلميني. وأراد بقوله (لا يضع عصاه عن عاتقه) التأديب

(١) هو أبو عمرو بن حفص بن المغيرة واسمه أحمد وقيل عبد الحميد وقيل اسمه كنبه

(٢) وكل في الاتفاق عليها عياش بن أبي ربيعة والحارث بن هشام

والضرب . وقيل أراد به كثرة الاسفار عن وطنه .

وعن نافع ان بنت سعيد بن زيد كانت تحت عبد الله بن عمرو بن عثمان فطلقها ألبتة . فانتقلت . فانكر ذلك عليها عبد الله بن عمر رضي الله عنهما . أخرجه مالك .

وعن جابر رضي الله عنه قال : طُلقت خاتمي فارادت ان تجِدْ نخلها فزَجَرَهَا رجل أن تخرج . فأنت النبي ﷺ . فقال : بلى ، فجددي نخلك ، فعسى ان تصدقني أو تفعلني معروفا . أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي . (جدد النخل) اذا قطع ثمرها .

وعن مجاهد في قوله تعالى : « وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا » الآية . قال : كانت هذه العدة ، تَعْتَدُ عند أهل زوجها واجباً فأَنْزَلَ اللهُ تعالى « وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَرِصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرِ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَعْرُوفٍ » . قال : جعل الله تعالى لها تمام السنة ، سبعة أشهرٍ وعشرين ليلة ورسية ، إن شاءت سكنت في ورسيتها ، وإن شاءت خرجت . وهو قوله تعالى « غير إخراجٍ فان خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ » فالعدة كما هي واجب عليها . قال ابن عباس رضي الله عنهما نسخت هذه الآية عدتها عند أهلها فتعدت حيث شاءت . قال عطاء : ثم جاء الميراث فنسخ السكنى فتعدت حيث شاءت ولا سكنى لها . أخرجه البخاري وأبو داود والنسائي .

وعن يحيى بن سعيد قال : جاءت امرأة الى ابن عمر رضي الله عنهما فذكرت له وفاة زوجها وذكرت حرناً لهم بقناة . وسأته ، هل يصلح لها أن تبيت فيه ؟ فنهاها عن ذلك . وكانت تخرج اليه سحراً فتظال فيه . ثم تدخل المدينة فتبيت في بيتها . أخرجه مالك .



## ﴿ الفصل الخامس في الإحداد ﴾

عن حميد بن نافع قال : أخبرني زينب بنتُ أبي سلمة بهذه الأحاديث الثلاثة . قالت : دخلت على أم حبيبة زوج النبي ﷺ حين توفي أبوها أبو سفيان ابن حرب فدعت أم حبيبة بطيب فيه صفرة مخلوق أو غيره ، فدهنت منه جارية ثم مسَّت بعارضها . ثم قالت : والله مالي بالطيب من حاجة ، غير أني سمعت رسول الله ﷺ يقول : لا يحلُّ لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تُحدِّ علي ميت فوق ثلاث ليال إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا . قالت زينب : فدخلت على زينب بنت جحش حين توفي أخوها <sup>(١)</sup> فدعت بطيب فسَّت منه . ثم قالت : أمَّا والله مالي بالطيب من حاجة غير أني سمعت رسول الله ﷺ يقول : لا يحلُّ لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ، وذكرت نحوه . قالت زينب . وسمعت أمي أم سلمة تقول : جاءت امرأة <sup>(٢)</sup> الى النبي ﷺ فقالت ان ابنتي توفي عنها زوجها <sup>(٣)</sup> وقد اشتكت عينيها أفذكحلها ؟ فقال ﷺ : لا ، مرتين أو ثلاثا . كل ذلك يقول لا . ثم قال : انما هي أربعة أشهر وعشرا . وقد كانت احدان في الجاهلية ترفي بالبعرة على رأس الحول . قالت زينب رضي الله عنها : كانت المرأة اذا توفي عنها زوجها دخلت حِفْشًا وليست شرًّا ثيابها ولم تمسَّ طيبًا حتى تمر بها سنة . ثم تُؤثي بدابة ، حمار أو شاة أو طير ، فتفتضُّ به ، فقلما تفتض بشي . الامات : ثم تخرج فتعطى بعة قريمي بها . ثم تراجع بعد ما شاءت من طيب أو غيره . قال مالك ( تفتضُّ ) تمسح به جلدها أخرجه الستة . ( الحِفْش ) بيت صغير قصير سمي حِفْشًا لضيقه

وعن أم عطية رضي الله عنها . قالت : كنا ننهي أن نُحدِّ علي ميت فوق

(١) هو عبد الله أو عبيد الله أو اخوها من الرضاع (٢) هي عائكة بنت نعيم

(٣) هو المنيرة الخزومي

ثلاث الا على زوج اربعة أشهر وعشرا . ولا نكتحل ولا تطيب ولا تلبس ثوبا مصبوغا إلا ثوب عَصَب وقد رُخِّص لنا عند الطهر اذا اغتسلت إحدانا من محيضها في نُبْدَة من كُسْتِ أَظْفَارِ وَكُنَّا نُنْهَى عَنْ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ . أَخْرَجَهُ الْحَسَنَةُ الْاَلْتَرْمِذِي . (النْبْدَة) القدر اليسير من الشيء . (والكُسْت) لغة في القُسْط وهو معروف . (والاظفار) ضرب من العِطْرُ

وعن أم سلمة رضي الله عنها . قالت : قال رسول الله ﷺ : لا تلبس المتوفى عنها زوجها المعصفر من الثياب ، ولا المُمَشَّقَة ، ولا الحُلِيَّ ، ولا تَحْتَضِبُ ، ولا تَكْتَحِلُ ، ولا تَمْتَشِطُ بشيء الا بالسدر تُعَلِّفُ به رأسها . أَخْرَجَهُ الْاَلْتَرْمِذِي ، وَهَذَا لَفْظُ أَبِي دَاوُدَ . (المُمَشَّقَة) مأصنغ بالمشق وهي المغرّة بسكون الغين

وعن ابن المسيب وسليمان بن يسار . ان طليحة الاسديّة : كانت تحت رشيد الثَّقَفِي فطلقها فنكحت في عدتها . فضر بها عمر وزوجها بالمخففة ضربات . وفرّق بينهما . ثم قال : أيما امرأة نكحت في عدتها ، فان كان زوجها الذي تزوّج بها لم يدخل بها ، فرّق بينهما ، واعتدت بقية عدتها من الاول ، ثم كان الآخر خاطبا من الخطّاب . فان دخل بها فرّق بينهما ، ثم اعتدت بقية عدة الاول ، ثم اعتدت من الآخر . ثم لا يجتمعان أبداً . قال ابن المسيب : ولما مهرها كاملا بما استحل منها . أَخْرَجَهُ مَالِكُ

وعن نافع . ان صفية بنت أبي عبيد : اشتكت عينها وهي حادّة على زوجها ابن عمر فلم تكتحل حتى كادت عيناها ترمضان . أَخْرَجَهُ مَالِكُ . (الرّمص) البياض الذي تقدّمه العين رطباً

وعن ابن مسعود رضي الله عنه . انه تلا قوله تعالى « والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء » وقوله تعالى « اذا طلقتم النساء فطلقوهن اعدتهن

وأحصوا العدة» «واللأبي يبسن من المحيض من نسائكم ان ارتبتم فعدتهن ثلاثة أشهر واللأبي لم يحضن». فقال هذه عدد المطلقات واستثنى الله تعالى من ذلك غير المدخول بها بقوله «يا أيها الذين آمنوا إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها». وقال تعالى: «والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا». ثم انزل الله رخصة الحوامل منهن بقوله «وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن» من مطلقة أو متوفى عنها زوجها. أخرجه رزين

## كتاب العارية

عن صفوان بن أمية رضي الله عنه . ان رسول الله ﷺ : استعار منه ادراعا يوم حنين . فقال : أعصبا يا محمد ؟ قال : لا ، بل عارية مضمونة . أخرجه أبو داود (١)

وعن أنس رضي الله عنه . ان رسول الله ﷺ : استعار قصعة فضاعت عليه فضونها لهم . أخرجه الترمذي

وعن سمرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : على اليد ما أخذت حتى تؤديه . قال قتادة : ثم نسي الحسن . فقال : هو أمينك لا ضمان عليه . يعني العارية . أخرجه أبو داود والترمذي (٢)

وعن أبي امامة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : العارية مؤداة والمنحة مردودة والزعيم غارم ، والدين مقضي . أخرجه أبو داود والترمذي (٣)  
(الزعيم) الضمين والكفيل

(١) وأخرجه النسائي

(٢) في سماع الحسن من سمرة خلاف

(٣) من رواية اسماعيل بن عياش وفيه خلاف

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : رَغِمَ المنيحةُ اللقحة ، الصفيُّ منحةٌ ، والشاةُ الصفيُّ منحةٌ تغدو باناء وتروح باناء . أخرجه الشيخان . ( المنيحة ) الناقة أو الشاة يعطها صاحبها غيره لينتفع بها ثم يعيدها . و ( اللقحة ) الناقة ذات اللبن . ( وشاة صفي ) إذا كانت غزيرة اللبن كريمة

## كتاب العمري ، والرقي

عن جابر رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من أعمَرَ رجلاً عُمرى هي له وإعقبه ، فقد قطع قوله حقّه دونها وهي لمن أعمَرَ وعقبه . أخرجه الستة \* وفي أخرى للشيخين : قضى النبي ﷺ بالعمري لمن وهب له \* وفي أخرى : العمري جائزة \* ولمسلم : العمري ميراث لأهلها

وعن زيد بن ثابت رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من أعمَرَ شيئاً فهو لمعمره ، يحياه ويمماته . ولا ترُقبوا فمن أرقب شيئاً فهو سبيله . أخرجه أبو داود والنسائي . ( العمري ) أن يعطى الانسان آخر داراً أو أرضاً ويقول له : هي لك عمري أو عمرك فاذا مت رجعت الي . و ( الرقي ) أن يعطيه إياها على أن تكون للباقي منها ، فيقول إن مت قبلك فهي لك وإن مت قبلي فهي لي . لان كل واحد منهما يرقب موت صاحبه

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : لا ترُقبوا أموالكم فمن أرقب شيئاً فهو لمن أرقبه \* وفي رواية : العمري جائزة لمن أعمرها . والرقي جائزة لمن أرقبها . والعائد في هبته كالعائد في قبته . أخرجه النسائي \* وله في أخرى : قال ابن عباس : لا تحمل الرقي ولا العمري . فمن أعمَرَ شيئاً فهو له . ومن أرقب شيئاً فهو له

وعن نافع . أن ابن عمر . ورث من أخته حفصة رضي الله عنهما داراً كانت قد أسكنت فيها بنت زيد بن الخطاب ما عاشت . فلما توفيت بنت زيد قبض ابن عمر المسكن ورأى أنه له . أخرجه مالك

## حرف الغين ، وفيه سبعة كتب

﴿ الغزوات - الغيرة - الغضب - الغصب - الغيبة - الغناء واللمو - الغدر ﴾

### كتاب الغزوات

عن بُريدة رضي الله عنه . قال : غزا رسول الله ﷺ ست عشرة غزوة .  
 أخرجه الشيخان \* وعند مسلم : انه غزا مع النبي ﷺ ست عشرة غزوة \*  
 وفي رواية له : غزا ﷺ تسع عشرة غزوة ، قاتل في ثمان منها  
 وعن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه . قال : غزوت مع رسول الله ﷺ  
 سبع غزوات وخرجتُ فيما بعث من البعث تسع غزوات ، مرة علينا أبو بكر  
 ومرة علينا أسامة رضي الله عنهما . أخرجه الشيخان

#### ﴿ غزوة بدر ﴾

عن أنس رضي الله عنه . قال : شاور رسول الله ﷺ حين بلغه إقبال  
 أبي سفيان . فتكلم أبو بكر رضي الله عنه . فأعرض عنه . ثم تكلم عمر رضي الله  
 عنه . فأعرض عنه . فقام سعد بن عبادة رضي الله عنه . فقال : إيانا تريد يا رسول  
 الله . فوالذي نفسي بيده لو أمرتنا أن نُخَيِّضَهَا البحرَ لَأَخَضْنَاها . ولو أمرتنا  
 أن نُضربَ أكَبَادها الى بَرِّك الغِيَادِ (١) لفعلنا . قال : فندب ﷺ الناس .  
 فانطلقوا حتى نزلوا بدرأ ووردت عليهم رَوَايا قريش وفيهم غلام أسود  
 لبني الحجاج فأخذوه . فكان أصحاب رسول الله ﷺ يسألونه عن أبي سفيان

(١) موضع وراء مكة بخمس ليال مما يلي البحر وقيل بله باليمن

وأصحابه . فيقول : مالي علم بأبي سفيان ، ولكن هذا أبو جهل وعتبة وشيبة وأمية بن خلف ، فاذا قال ذلك ضربه . فقال : نعم ، أنا أخبركم . هذا أبو سفيان فاذا تركوه فسألوه قال : مالي بأبي سفيان علم . ولكن هذا أبو جهل وعتبة وشيبة وأمية بن خلف في الناس . فاذا قال هذا أيضاً ضربه ، ورسول الله ﷺ قائم يصلي . فله رأى ذلك انصرف . قال : والذي نفسي بيده لتضربه اذ صدقكم وتركوه اذا كذبكم ؟ قال فقال رسول الله ﷺ : هذا صرغ فلان ، قال ويضع يده على الأرض ها هنا وها هنا . قال فوالله ما ماط أحد منهم عن موضع يذ رسول الله ﷺ . أخرجه مسلم وأبو داود . ( الرواية ) جمع راوية وهي المزايدة . والمراد هنا الجمال التي تحمل الروايا . و ( المصراع ) موضع القتل . وقوله ( ما ماط ) أي ما مال ولا عدل

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : حدثني عمر بن الخطاب رضي الله عنه . قال : لما كان يوم بدر نظر رسول الله ﷺ الى المشركين وهم ألف ، وأصحابه ثلاثمائة وتسعة عشر رجلاً . فاستقبل القبلة ثم مد يديه . فجعل يهتف بربه : اللهم أنجز لي ما وعدتني . اللهم آتني ما وعدتني . اللهم إن تهلك هذه العصابة من أهل الاسلام لا تعبد في الأرض . فما زال يهتف بربه ماداً يديه حتى سقط رداؤه عن منكبيه . فأتاه أبو بكر فأخذ رداؤه فألقاه على منكبيه . ثم ألزمه من ورائه وقال : يانبي الله كفاك مناشدتك ربك ، فانه سينجز لك ما وعدك . فأنزل الله تعالى : « إِذ تَسْتَعْثِقُونَ رَبَّكُمْ فاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِأَلْفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ » فأمدّه الله تعالى بالملائكة . أخرجه مسلم والترمذي . ( العصابة ) الجماعة من الناس . و ( المناشدة ) المسألة والطلب والابتهاج الى الله تعالى وهي تفسير فجعل يهتف بربه . و ( مُرْدِفِينَ ) أي متتابعين يتبع بعضهم بعضاً

وعن ابن مسعود رضي الله عنه . قال : شهدت من المقداد بن الاسود مشهداً لأن أكون صاحبه أحبُّ اليّ مما عدل به . أتى النبي ﷺ وهو يدعو على المشركين يوم بدر فقال : يا رسول الله ، إنا لا نقول كما قالت بنو إسرائيل : اذهب أنت وربك فقاتلا إنا ههنا قاعدون . ولكن امض ونحن معك عن يمينك وعن شمالك وبين يديك وخلفك . فرأيت رسول الله ﷺ أشرق وجهه وسره . أخرجه البخاري

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ يوم بدر : هذا جبريل أخذ برأس فرسه عليه أداة الحرب . أخرجه البخاري . (أداة الحرب) آلتها ، وأراد بها السلاح

وعن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما . قال : خرج رسول الله ﷺ يوم بدر في ثلاثمائة وخمسة عشر رجلاً من أصحابه فلما انتهى إليها . قال : اللهم انهم جياع فأشبعهم . اللهم انهم حفاة فاحلمهم . اللهم انهم عراة فاكسهم . ففتح الله له يوم بدر . فانتقلوا حين انقلبوا وما منهم رجل الا وقد رجع بجمل أو جملين ، واكتسوا وشبعوا . أخرجه أبو داود

وعن علي رضي الله عنه . قال : لما كان يوم بدر قاتلت شيئاً ثم أتيت رسول الله ﷺ أنظر ما صنع فاذا هو ساجد يقول : يا حي يا قيوم برحمتك أستغيث . ثم ذهبت فقاتلت شيئاً . ثم جئت وهو على حاله ساجد يقول : يا حي يا قيوم برحمتك أستغيث . ثم رجعت فقاتلت . ثم جئت فاذا هو كذلك حتى فتح الله عليه . أخرجه رزين

وعن ابن مسعود رضي الله عنه . قال : مررت فاذا أبو جهل صريع قد ضربت رجله . فقلت : يا عدو الله ، قد أخزى الله الآخر . قال : ولا أهابه عند ذلك . قال : أبعد من رجل قتله قومه . فضربه بسيف غير طائل . فلم

يُعن شيئاً حتى سقط سيفه من يده . فأخذته فضرته حتى برد . فنقلني رسول الله ﷺ سيفه . أخرجه البخاري وأبو داود . وقوله ( فنقلني ) الى آخره من زيادة رزين ، وقوله ( أبعاد ) قال الخطابي هو خطأ وإنما هو أعمد بالعين قبل الميم وهي كلمة للعرب معناها : هل زاد على رجل قتله قومه . هون على نفسه ما حل به من الهلاك . ويجوز أن لا يكون خطأ يعني انك استعظمت أمري واستبعدت قتلي فهل هو أبعاد من رجل قتله قومه . وقوله ( برد ) أي سكن ، وأراد به الموت . وقوله ( فنقلني ) سيفه أي أعطانيه زيادة على نصيبي

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : لما بعث أهل مكة في فداء . أسراهم بعثت زينب في فداء زوجها أبي العاص بن الربيع <sup>(١)</sup> بمال . وبعثت فيه بقلادة لها كانت عند خديجة رضي الله عنها أدخلتها بها على أبي العاص . فلما رآها رسول الله ﷺ رقى لها رقعة شديدة . ثم قال : ان رأيتم أن تطقوا لها أسيرها وتردوا عليها الذي لها ؟ فقالوا : نعم . وكان ﷺ أخذ عليه أو وعدة أن يخلي سبيل زينب اليه . وبعث ﷺ زيد بن حارثة ورجلا من الأنصار فقال لهما : كونوا بيطن يا جيج <sup>(٢)</sup> حتى تمر بكما زينب فتصحبها حتى تأتيا بها . أخرجه أبو داود

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : خرج رسول الله ﷺ قبل بدر فاما كان بحمة الوبرة <sup>(٣)</sup> أدركه رجل قد كان يذكر منه جرأة ونجدة . ففرح أصحاب رسول الله ﷺ حين رأوه . فلما أدركه قال لرسول الله ﷺ : جئت لأتبعك وأصيب معك . فقال ﷺ : تؤمن بالله ورسوله ؟ قال : لا . قال : فارجم ، فلن أستعين بمشرك . قالت : ثم مضى حتى اذا كان بالشجرة أدركه

(١) أمه هالة بنت خويلد اخت خديجة أم المؤمنين رضي الله عنها

(٢) هو موضع قريب من التنعيم وقيل من بطون الاودية التي حول الحرم

(٣) هي على ثلاثة أميال من المدينة



الرجل . فقال كما قال أول مرة . فقال له ﷺ كما قال أول مرة . قال ارجع فلن استعين بمشرك . ثم رجع فادركه بالبيداء فقال له كما قال أول مرة وقال هل تؤمن بالله ورسوله ؟ قال : نعم . قال : فانطلق . فانطلق معه . أخرجه مسلم . وأبو داود والترمذي

وعن أبي الطُّفَيْل رضي الله عنه . قال : قال حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ رضي الله عنهما : ما منعتني أن أشهد بدرًا إلا أني خرجت أنا وأبي الحَسِيلِ فآخذنا كغفار قريش . فقالوا : انكم تريدون محمدًا . فقلنا : ما نريد إلا المدينة . فآخذوا منا عهد الله وميثاقه أن لا نقاتل معه . فلما أتينا المدينة ذكر ذلك له ﷺ . فقال : انصرفا . نفي لهم ونستعين بالله تعالى عليهم . أخرجه مسلم

### ﴿ حديث بنى النضير ﴾

عن ابن عمر رضي الله عنهما . أن رسول الله ﷺ : قطع نخل بنى النضير وحرَّق ، وهي البُوَيْرَة . وفيها يقول حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ رضي الله عنه :  
وهان على سَراةِ بنى لُوِي حريقُ البُوَيْرَةِ مستطير  
فاجابه أبو سفيان بن الحرث يقول :

أدام الله ذلك من صنيع وحرَّق في نواحيها السعير  
ستعلم أينما منها ينزه وتعلم أي أرضينا نضير

أخرجه الحَسَنَةُ الأَنْسَابِيَّةُ ، وزاد في رواية لمسلم ، وفيها نزلت : « ما قطعتم من لينةٍ أو تركتموها قائمة على أصولها فبإذن الله » . ( السراة ) جمع سرية وهو النفيس الشريف . و ( المستطير ) المتفرق المتسع . وقوله . ( ينزه ) أي يبعد ، وفلان ينزهه عن كذا أي يبتعد عنه . ( واللينه ) نوع من النخل

وعن بنت محبصة عن أبيها . قال : لما أعلم الله تعالى رسوله ﷺ بما هممت

به اليهود من الغدر<sup>(١)</sup>. قال عليه السلام : من ظفرتم به من رجال يهود فاقتلوه . قالت : فوثب أبي محيصة<sup>(٢)</sup> على شبيبة ، رجل من تجار يهود . فقتله . وكان عمي حويصة اذ ذلك لم يسلم وكان أسن من أبي . فجعل يضربه ويقول : أي عدو الله ، أما والله لرُب شحم في بطنك من ماله . قالت : فقال له أي قتله لانه أمرني بذلك من لو أمرني بقتلك ماترتك . قالت : فاسلم عمي عند ذلك .  
أخرجه أبو داود

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : حاربت النضير وقريظة رسول الله صلوات الله وسلامته عليه فأجلى بني النضير وأقر قريظة . ومن عليهم حتى حاربت قريظة بعد ذلك فقتل رجالهم وقسم نساءهم وأموالهم وأولادهم بين المسلمين . أخرجه الشيخان وأبو داود . ( الجلاء ) النفي عن الاوطان

### ﴿ قتل كعب بن الأشرف ﴾

عن جابر رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلوات الله وسلامته عليه : من لكعب بن الأشرف ، فإنه قد آذى الله ورسوله ؟ فقال محمد بن مسلمة رضي الله عنه : أتحب ان أقتله ؟ قال : نعم . قال : أتأذن لي في القول فيك ؟ قال : قل . فأتاه فقال له : وذكر ما بينهما . وقال : ان هذا الرجل قد أراد الصدقة وقد عانا . فلما سمعه قال : وأيضا والله لتملئنه . قال : انا قد اتبعناه الآن ونكره ان ندعه حتى ننظر الى أي شيء يصير أمره . ثم قال : وقد أردت ان تسلفني سلفا . قال : فترهني ؟ قال : ماتريد قال : ترهني نساء كم ؟ فقال : أنت أجمل العرب ، أنزهك نساءنا ؟ قال : فترهوني أولادكم . قال : يسب ابن أحدنا ، فيقال رهن في وسق أو وسقين من تمر . ولكن نزهك اللامة ، يعني السلاح . قال : نعم : وواعده

(١) وذلك حين هموا بالقاء الرحي عليه حين ذهب يستعين بهم في دية قتلين قتلها بعض الصحابة خطأ

(٢) ابن مسعود بن كعب الخزرجي

ان يأتيه بالخارث ( بن أوس ) وأبي عبيس بن جبر وعبيد بن بشر . قال فجاءوا .  
 فدعوه ليلاً . فنزل اليهم . فقالت له امرأته : اني لاسمع صوتاً كأنه صوت الدم .  
 فقال : انما هو محمد ورضيحي أبو نائلة ، ان الكريم لو دُعي الى طعنة ليلاً لأجاب .  
 قال محمد : اذا جاء فسوف أمدُّ يدي الى رأسه ، فاذا استمكننت منه فدونكم .  
 قال : فنزل وهو متوشح . فقالوا : نجد منك ريح الطيب ؟ فقال : نعم : تحتي  
 فلانة . أعطر نساء العرب . قال محمد : فتأذن لي ان أشمُّ منه ؟ قال : نعم ، فشم  
 فنناول فشم . ثم قال : أتأذن لي ان أعود ؟ قال فاستمكن منه ، ثم قال : دونكم .  
 فقتلوه . أخرجه الشيخان وأبو داود . ( الوسق ) بفتح الواو ستون صاعاً .  
 ( والامة ) مخففة الدرع وجمعها لام . وهي آلة الحرب . ( والمتوشح ) بالراء هو  
 الذي يجعله في وسطه كالوشاح الذي يجعله المرأة على خصرها

﴿ قتل أبي رافع عبد الله بن أبي الحقيق ﴾

عن البراء رضي الله عنه قال : بعث رسول الله ﷺ رهطاً الى أبي رافع  
 فدخل عليه عبد الله بن عتيك بيته ليلاً وهو نائم فقتله \* وفي رواية قال : بعث  
 رسول الله ﷺ الى أبي رافع اليهودي رجلاً من الأنصار وأمر عليهم عبد  
 الله بن عتيك ، وكان أبو رافع يؤذي رسول الله ﷺ ويؤمن عليه . وكان  
 أبو رافع في حصن له بأرض الحجاز . فلما دنوا منه وقد غربت الشمس وراح  
 الناس يسرّحهم . قال عبد الله لأصحابه : اجلسوا مكانكم فاني مُنطلق ومتطّف  
 للبواب لعلي ان أدخل . فأقبل حتى دنا من الباب . ثم تقنّع بثوبه كأنه يقضي  
 حاجة ، وقد دخل الناس . فهتف به البواب يا عبد الله : إن كنت تريد ان تدخل  
 فادخل . فاني أريد ان أغلق الباب . فدخلت فكمننت . فلما دخل الناس أغلق الباب  
 ثم هلق الأغاليق <sup>(١)</sup> على وتد . قال فقمت الى الأقاليد <sup>(٢)</sup> فأخذتها ففتحت

(١) الاغاليق جمع غلق (بفتح أوله) المفاتيح (٢) جمع اقاليد وهو المفتاح

الباب ، وكان أبو رافع يُسمَر عنده . وكان في عَلالي له . فلما ذهب عنه أهل سمره صعدت اليه ، فجعلت كلما فتحت بابا أغلقت علي من داخل . قلت إن القوم نذروا (١) بي لم يخلصوا الي حتى أقتله . فانتهيت اليه فإذا هو في بيت مظلم وسط عياله ، لا أدري أين هو من البيت . فقلت أبا رافع فقال : من هذا فأهويت نحو الصوت فأضربه ضربة بالسيف وأنا ذهش ، فما أغنيت شيئاً . وصاح . فخرجت من البيت . فأمكث غير بعيد . ثم دخلت اليه فقلت : ما هذا الصوت يا أبا رافع ؟ فقال : لأمك الويل ، إن رجلاً في البيت ضربني قبل بالسيف . قال : فأضربه ضربة أثخنه ولم أقتله . ثم وضعت صيب السيف في بطنه حتى أخذ في ظهره . فعرفت أني قتلته . فجعلت أفتح الأبواب باباً باباً حتى انتهيت الى درجة له . فوضعت رجلي ، وأنا أرى أني قد انتهيت الى الأرض ، ف وقعت في ليلة مقمرة . فأنكسرت ساقني فعصبتها بعامتي . ثم انطلقت حتى جلست على الباب . فقلت : لا أخرج الليلة حتى أعلم أقتله ؟ فلما صاح الديك قام الناعي على السور . فقال : أنعى أبا رافع تاجر أهل الحجاز . فانطلقت الى أصحابي . فقلت النجاء ، فقد قتل الله أبا رافع . فانتهيت الى النبي ﷺ فحدثته . فقال لي أبسط رجلك . فبسطت رجلي . فمسحها فكأنها لم أشتكها قط . أخرجه البخاري . وأسقط في التجريد الرواية الثانية . و (صيب السيف) بالصاد المهملة طرفه

وعن عبد الرحمن بن كعب ان النبي ﷺ : نهى الذين قتلوا ابن أبي الحقيق عن قتل النساء والولدان . فقال : رجل منهم لقد برحت امرأته علينا بالصباح فأرفع السيف عليها فأذكر النهي فأكف ولولا ذلك لاسترحنا منها . أخرجه مالك

﴿ غزوة أحد ﴾

عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال لما خرج النبي ﷺ الى أحد رجع الناس ممن كان خرج معه (١) . وكان أصحاب النبي ﷺ فيهم فرقتين . قالت فرقة: قتالهم . وقالت فرقة: لا تقاتلهم فتزلت «فما لكم في المناققين فتتين» وقال ﷺ: «انها طيبة تنفي الدجال» (٢) كما ينفي الكبير خبث الحديد . أخرجه الشيخان والترمذي

وعن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال : لقينا المشركين يومئذ وأجلس النبي ﷺ جيشاً من الرماة وأمر عليهم عبد الله بن جبير رضي الله عنه . وقال لا تبرحوا ، إن رأيتمونا ظهرنا عليهم فلا تبرحوا ، وإن رأيتموهم ظهرنا علينا فلا تعينونا . فلما لقيناهم هرّبوا ، حتى رأيت النساء يشدّدن في الجبل قد رَفَعْنَ عن سوقهن قد بدت خلخالهن . فأخذوا يقولون : الغنيمة الغنيمة . فقال عبد الله ابن جبير رضي الله عنه : عهد رسول الله ﷺ أن لا تبرحوا . فأبوا . فلما أبوا صرفت (٣) وجوههم . فأصيب سبعون قتيلاً . فأشرف أبو سفيان ، فقال : أفي القوم محمد ؟ فقال : لا تجيبوه . فقال : أفي القوم ابن أبي قحافة ؟ فقال : لا تجيبوه . فقال : أفي القوم ابن الخطاب ؟ فلم يجبه أحد . فقال : إن هؤلاء قتلوا . ولو كانوا أحياء لأجابوا . فلم يلك عمر رضي الله عنه نفسه . فقال : كذبت ياعدو الله ، أبقى الله لك ما يحزّ نك . قال أبو سفيان : أعلّ هبل . فقال ﷺ : أجيوبه . قالوا ما نقول ؟ قال ، قولوا : الله أعلا وأجل . قال أبو سفيان : لنا العزى ولا عزى لكم . فقال ﷺ : أجيوبه . قالوا : ما نقول ؟ قال قولوا : الله مولانا ولا مولى لكم . قال أبو سفيان : يوم بيوم ، والحرب سجال . وتجدون مثلاً ، لم أمر بها ولم تسوّني

(١) هم عبد الله بن أبي سلول ومن تبعه وكانوا ثلث الناس

(٢) وفي رواية (الحبث) وفي أخرى (الذئب)

(٣) تحيروا فلم يدروا ابن يتوجهون

فقال ﷺ : أجيئوه . قالوا : ما نقول ؟ قال قولوا : لاسواء ، قتلانا في الجنة وقتلناكم في النار . أخرجه البخاري وأبو داود ، الى قوله لم تسؤني \* وأخرج باقيه رزين . ( الشد ) العدو . وقوله . ( أعل ) أمر بالعلو . ( وهبل ) اسم ضم . و ( الحرب سجال ) أي تكون لنا مرة ولسكم مرة ، كما يكون المُستقيين بالذُّلو وهو السَّجَل لهذا دلو ولهذا ذكو . و ( المثلة ) تشويه خلقه القتل بقطع او جَدَع

وعن أنس رضي الله عنه قال : غاب عمي أنس بن النضر رضي الله عنه عن قتال بدر فقال : غبت عن أول قتال النبي ﷺ المشركين . ثم شهدني الله مع النبي ﷺ قتال المشركين ليرين الله ما أصنع . فلما كان يوم أحد انكشف المسلمون . فقال : اللهم اني اعتذر اليك مما صنع هؤلاء ، يعني المسلمين . وأبرأ اليك مما صنع هؤلاء يعني المشركين . ثم تقدم بسيفه فاستقبله سعد ابن معاذ . فقال : يا سعد بن معاذ . الجنة ورب النضر لاني لأجد ريحها من دون أحد . قال سعد : فما استطعت يا رسول الله ما صنع . ثم تقدم . قال أنس رضي الله عنه : فوجدنا به بضعا وثمانين ، ما بين ضربة بالسيف وطعنة بالرمح ورمية بسهم . ووجدناه وقد مثل به المشركون . فما عرفه إلا اخته (١) بشامة أو بينانه .

قال أنس : كنا نرى ان هذه الآية نزلت فيه وفي أشباهه « من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه » الآية . أخرجه الشيخان والترمذي

وعن جابر رضي الله عنه قال قال رجل (٢) يوم أحد للنبي ﷺ : أرايت ان قتلت ، أين أنا يا رسول الله ؟ قال : في الجنة . فألقى تمرات كن في يده . ثم قاتل حتى قتل . أخرجه الشيخان والنسائي

وعن ابن المسيب قل ، سمعت سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه يقول : نزل لي رسول الله ﷺ يوم أحد كنانته فقال ارم فذاك أبي وأمي . وكان رجل

(١) هي الرقيم بنت النضر بن ضمضم بن زيد بن حرام الانصارية

(٢) زعم ابن بكشوال والحطيب انه عمير بن الحمام بضم الحاء

من المشركين قد أحرق المسلمين فنزعت له بسهم ليس فيه نصل . فأصبت جنبه ، فسقط وانكشفت عورته فضحك رسول الله ﷺ حتى نظرت الى نواجزه . أخرجه الشيخان الى قوله فذاك أبي وأمي . وأخرج باقية مسلم . (الكنانة) الجعبة التي فيها الشباب . و (نثل) ما فيها ألقاه ونثره

وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال : رأيت على يمين رسول الله ﷺ وعلى شماله يوم أحد رجلين عليهما ثياب بيض يقاتلان كأشد القتال ما رأيتهما قبل ولا بعد ، يعني جبريل وميكائيل عليهما السلام . أخرجه الشيخان وعن جابر رضي الله عنه قال : أصيب أبي <sup>(١)</sup> يوم أحد فجعلت أكشف عن وجهه وأبكي وجعلوا يهنوني . والنبي ﷺ لا يهناني . وجعلت فاطمة بنت عمرو (بن حرام) رضي الله عنها تبكيه . فقال ﷺ : تبكيه أولا تبكيه ، ما زالت الملائكة تظله باجنحتها حتى رفعتموه . أخرجه الشيخان والنسائي

وعن السائب بن يزيد عن رجل سماه أن رسول الله ﷺ ظاهر يوم أحد بين درعين . أخرجه أبو داود . (ظاهر) أي لبس احدهما فوق الأخرى وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ يوم أحد : اشتد غضب الله على قوم فعلوا بنيه هكذا ، ويشير الى رُباعيته . اشتد غضب الله على رجل <sup>(٢)</sup> يقتله رسول الله ﷺ في سبيل الله . أخرجه الشيخان

وعن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ : كسرت رباعيته يوم أحد وشجَّ في رأسه . فجعل يسلي الدم عن وجهه ويقول : كيف يفلح قوم شجَّوا بنبهم وكسروا رباعيته ، وهو يدعوهم الى الله ؟ فأنزل الله « ليس لك من الأمر

(١) هو عبد الله بن حرام

(٢) الذي قتله النبي صلى الله عليه وسلم هو أبي بن خلف جاء على جواد يقال له العود زعمه هذو الله انه يقتل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم . فلما اقترب منه أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الحربية من الحارث بن الصمة فطعنه بها في رقوته وكان ذلك في إفزوة أحد

شيء « الآية . أخرجه مسلم والترمذي <sup>(١)</sup> . ( شج رأسه ) إذا شقَّ وخرج دمه .  
(و) سلَّت الدم عن الجرح ) إذا مسحه

### ﴿غزوة الرجيع﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : بعث النبي ﷺ سرية عيناً . وأمروا عليهم عاصم بن ثابت ، وهو جد عاصم بن عمر بن الخطاب . فانطلقوا ، حتى إذا كانوا بين عسفان ومكة ، ذكروا الحيَّ من هُدَيْل يقال لهم بنو إحيان . فقتبَعوهم بقرب من مائة رامٍ فاقْتَصَوْا آثارهم حتى أتوا منزلاً نزَلوه فوجدوا فيه بنوى تمر تزودوه من المدينة . فقالوا : هذا تمر يثرب . فقتَبَعُوا آثارهم حتى لحقوهم فلما أحسَّ بهم عاصم وأصحابه لجأوا إلى فدَّفَد . وجاء القوم فأحاطوا بهم . فقالوا : لكم العهد والميثاق أن نزلتم إلينا أن لا نقلل منكم رجلاً . فقال عاصم : أما أنا فلا أنزل في ذمَّة كافر . اللهم أخبر عنا رسولك . فقتلوهم ، فرمواهم حتى قتلوا عاصمًا في سبعة نفر بالنبل . وبقى خبيب وزيد <sup>(٢)</sup> ورجل آخر <sup>(٣)</sup> . فأعطوهم العهد والميثاق . فقتلوا إليهم . فلما استمكنوا منهم حلوا أوتار قسيهم فربطوهم بها . فقال الرجل الثالث الذي معهما : هذا أول العُدْر . فأبى أن يصحبهم ففجرت روه وعالجوه على أن يصحبهم . فأبى أن يفعل . فقتلوه . وانطلقوا بخبيب وزيد حتى باعوهما بمكة . فاشتري خبيبا بنو الحرث بن عامر بن نوفل . وكان خبيب هو قتل الحارث يوم بدر . فمكث عندهم أسيراً حتى أجمعوا قتله . فاستعار موسى من بعض بنات الحارث <sup>(٤)</sup> ليستحِدَّ بها . فأعارته . قالت : ففعلت عن صبي لي <sup>(٥)</sup> فدرج إليه حتى أتاه فوضعه على فخذه . فلما رأته فزعت فزعة حتى

(١) والبخارى أيضا

(٢) خبيب بن عدي وزيد بن الدثنه (٣) هو عبد الله بن طارق

(٤) اسمها زينب بنت الحرث أخت هبة بن الحرث الذي قتل خبيبا أو زوجته

(٥) هو أبو حسين بن الحارث بن عدي بن نوفل بن عبد مناف



عرف ذلك مني ، وفي يده موسى . فقال : ألمخشين أن أقتله ؟ ما كنت لأفعل ذلك ان شاء الله . وكانت تقول : مارأيت أسيراً قطُّ خيراً من خبيب : ولقد رأيتُه يأكل من قُطْفِ عنبٍ ، وما بمكة يومئذ ثمرة . وانه لمؤثق بالحديد . وما كان الا رزقا رزقه الله خبيبا . فخرجوا به من الحرم ليقتلوه . فقال : دعوني أصلي ركعتين . ثم انصرف اليهم . فقال : لولا أن تروا أن مابي جزع من الموت لزدت . فكان أول من سنَّ الركعتين عند القتل هو . وقال : اللهم أحصهم عدداً . ثم قال :

ما إن أبالي حين أقتل مسلماً على أي شقِّ كان في الله مصرعي  
وذلك في ذات الآلة وان يشأ يبارك على أوصال يسألو مُمزع  
ثم قام اليه عقبة بن الحارث فقتله . وبعثت قريش الى عاصم ليؤتوا بشيء  
من جسده بعد موته . وكان قتل عظيماً من عظائمهم (١) يوم بدر . فبعث الله عليه  
مثل الظلَّة من الدبِّر . فحمته من رسلهم فلم يقدرُوا منه على شيء . أخرجه  
البخاري وأبو داود . (الغدغد) الموضع الغليظ المرتفع . ومعنى (عاجوه) أي  
مارسوه . وأراد به انهم خدعوه ليتبعهم فأبى . (والاستحداد) حلق العانة  
و (القُطف) العنقود ، وهو اسم لكل ما يقطف . و (الشلو) العضو من أعضاء  
الانسان . و (الممزع) المفرق . و (الظلَّة) (٢) الشيء المظل من فوق . و (الدبِر)  
جماعة النحل (٣)

### ﴿ غزوة بئر معونة ﴾

عن أنس رضي الله عنه . قال بعث رسول الله ﷺ : قوماً من بني سليم  
الى بني عامر \* وفي رواية بعث خالي حراماً (٤) (أخاً لام سليم) في سبعين

(١) قتل عاصم رضي الله عنه عقبة بن أبي معيط صبياً بامر النبي صلى الله عليه وسلم بعد  
أن انصرفوا من بدر (٢) هي السحابة  
(٣) هي ذكور النحل (٤) هو ابن ملحان

راكباً<sup>(١)</sup> . فلما قدموا . قال لهم خالي : أتقدمكم . فان آمنوني حتى أبلغهم عن رسول الله ﷺ ، والا كنتم مني قريبا فتقدم فأمنوه . فبينما هو يتحدثهم عن رسول الله ﷺ اذ أموا الى رجل منهم فطعنه فأنفذه . فقال : الله أكبر ، فزت ورب الكعبة . ثم مالوا على بقية أصحابه فقتلوه<sup>(٢)</sup> فاخبر جبريل عليه السلام النبي ﷺ أنهم قد لقوا ربهم فرضي عنهم وأرضاهم . فقنت ﷺ شهرا يدعو في الصباح على أحياء من العرب ، على رعل وذكوان وعصية وبنو لحيان . أخرجه الشيخان

### ﴿ غزوة فزارة ﴾

عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه . قال : غزونا فزارة وعلينا أبو بكر رضي الله عنه ، أمره رسول الله ﷺ علينا . فلما كان بيننا وبين الماء ساعة أمرنا أبو بكر فعرسنا . ثم شن الغارة . فورد الماء فقتل من قتل عليه وسبي من سبي . وأنظر الى عنق من الناس فيهم الذراري . فخشيت أن يسبقوني الى الجبل فرميت بسهم يلنهم وبين الجبل ؛ فلما رأوا السهم وقفوا . فجئت بهم أسوقهم وفيهم امرأة من بني فزارة عليها قشع من آدم (قال القشع : النطح) . معها ابنة لها من أحسن العرب . فسقتهم حتى أتيت بهم أبا بكر رضي الله عنه . فقلني أبو بكر بنتها . فقدمنا المدينة ، وما كشفت لها ثوبا . فلقيني رسول الله ﷺ في السوق . فقال : يا سلمة ، هب لي المرأة . فقلت : يارسول الله ، والله لقد أعجبتنني ، وما كشفت لها ثوبا . ثم لقيني من الغد في السوق . فقال : يا سلمة هب لي المرأة ، لله أبوك . فقلت : هي لك يارسول الله ، فوالله ما كشفت لها ثوبا .

(١) وامبرهم المنذر بن عمرو واحد بني ساعدة

(٢) الاكعب بن زيد ابن النجار فانه ارتث من بين القتلى وبقي حتى مات بالحنق والا

عمرو بن امية الضمري والمنذر بن عقبة كانا في سرح المسلمين

قال : فبعث بها صلى الله عليه وسلم الى مكة ففدى بها ناساً من المسلمين كانوا أسروا بمكة ،  
أخرجه مسلم وأبو داود . ( الغارة ) الحرب . و ( شئها ) تفريقها في كل ناحية  
و ( العتق ) الطائفة

﴿ غزوه الخندق وهي الاحزاب . وكانت في شوال سنة أربع ﴾  
عن أنس رضي الله عنه قال : خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى الخندق فاذا المهاجرون  
والانصار يحفرون في غداة باردة ، ولم يكن لهم عبيد يعملون ذلك لهم . فلما  
رأى ما بهم من النصب والجوع قال : اللهم ان العيش عيش الآخرة فاغفر  
للانصار والمهاجرة  
فقالوا مجيبين له :

نحن الذين بايعوا محمداً على الجهاد ما بقينا أبداً  
أخرجه الشيخان والترمذي

وعن البراء رضي الله عنه قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ينقل معنا  
التراب ولقد وارى التراب بياض بطنه ، وهو يقول :

والله لولا الله ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا

فأنزلن سكينتنا علينا وثبت الاقدام ان لا قينا

والمشركون قد بقوا علينا إذا أرادوا فتنة أينا

ويرفع بها صوته : أخرجه الشيخان

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : لما رجع النبي صلى الله عليه وسلم من الخندق ووضع  
السلاح واغتسل . فأتاه جبريل وهو ينفذ على رأسه من الغبار فقال : قد وضعت  
السلاح ، والله ما وضعناه . اخرج اليهم . فقال : فالى أين ؟ قال : ها هنا وأشار الى  
بني قريظة . فخرج اليهم . فنزلوا على حكمه . فرد الحكم الى سعد بن معاذ فقال :  
اني أحكم فيهم أن تقتل المقاتلة ، وأن تسبي النساء والذرية ، وأن تقسم أموالهم .

وكان سعد أصيب يوم الخندق في أ كحله (١) ، فضرب عليه ﷺ خيمة في المسجد ليعوده من قريب . وفي رواية ، قال سعد : اللهم انك تعلم أنه ليس قوم أحب الي أن أجاهدكم فيك من قوم كذَّبوا رسولك وأخرجوه . اللهم فاني أظن أنك قد وضعت الحرب بيننا وبينهم ، فان كان بقي من حرب قريش شيء فأبقي حتى أجاهدكم فيك ، وان كنت وضعت الحرب فافجرها واجعل موتي فيها . فانفجرت من ليلته (٢) فلم يرعهم ، وفي المسجد خيمة من بني غفار ، الا الدم يسيل اليهم . فقالوا يا أهل الخيمة ، ما هذا الذي يأتينا من قبلكم ؟ فاذا سعد يغدو وجرحه دماً . فمات منها . أخرج الشيخان . ( الاكحل ) عرق في وسط اليد يكثر فصده . وقوله ( فلم يرعهم ) أى فلم يفزعهم الا هو . والروع الفزع . وقوله ( يغدو ) غذا الجرح بالذال المعجمة يغدو غذا اذا سال دما

وعن جابر رضي الله عنه قال : ان سعد بن معاذ رُمي يوم الاحزاب قطعوا أ كحله أو أجمله . فحسمه رسول الله ﷺ بالنار فانتفخت يده ففرغه الدم . فحسمه أخرى . فانتفخت يده . فلما رأى ذلك قال : اللهم لا تخرج نفسي حتى تقر عيني من بنى قريظة فاستمسك عرقه ، فما قطر قطرة حتى نزلوا على حكمة ، فحكم فيهم أن تقتل رجالهم وتستحي نساؤهم . فقال ﷺ : أصبت فيهم حكم الله . وكانوا أربعائة . فلما فرغ من قتلهم انفتق عرقه فمات رضي الله عنه . أخرج الترمذي وصححه . ( الحسم ) الكي لينقطع الدم . ( والاستحياء ) الابقاء وهو استفعال من الحياة

(١) أصابة رجل من قريش يقال له حبان بن العرفة وهو حبان بن فيس من بني مغيص ابن عامر بن لؤي

(٢) وفي البخارى ( من ليلته ) قال في الفتح وهي أصبح ورواية ليلته اضعف . وسبب انتحارها أن عتراً مرت به وهو مضطجع فأصاب ظانها موضع الجرح فانفجر حتى مات رضي الله عنه

﴿ غزوة ذات الرقاع ﴾

عن أبي موسى رضي الله عنه قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزاة ونحن ستة نفر ، بيننا بهير نعتقبه فنقبت أقدامنا وتقيت قدمائنا ، وسقطت أظفاري ، فكنا نلث على أرجلنا الحرق ، فسميت غزوة ذات الرقاع لما كنا نعصب من الحرق على أرجلنا . أخرجه الشيخان . ( اعتمت اب المركوب ) هو أن يركبه واحد بعد واحد . ( وتقب البهير ) بكسر القاف اذا رقت أخفافه . والمراد به هنا تقرأحت وسقطت

﴿ غزوة بني المصطلق ﴾

قال البخاري رحمه الله : هي غزوة المرسيع . قال ابن اسحق : وذلك

سنة ست

عن عبد الله بن عون قال : كتبت الى نافع رحمه الله أسأله عن الدعاء قبل القتال . فكتب الي : انما كان ذلك في أول الاسلام ، وقد أغار رسول الله ﷺ على بني المصطلق ، وهم غارون ، وأنعامهم تسقى على الماء . فقتل مقاتلتهم وسبى ذراريهم . وأصاب يومئذ جويرية . حدثني به عبد الله بن عمر وكان في ذلك الجيش . أخرجه الشيخان . ( المرسيع ) بالعين المهملة والمعجمة ماء معروف بالحجاز . ومعنى ( غارون ) أي غافلون . والغيرة الغفلة

﴿ غزوة أمار ﴾

عن جابر رضي الله عنه . قال : رأيت رسول الله ﷺ في غزوة أمار يصلي على راحلته متوجهاً قبل المشرق متطوعاً . أخرجه البخاري

﴿ غزوة الحديبية ، وفيها ذكر غزوة ذي قرد <sup>(١)</sup> وخير ﴾

عن عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان ( يصدق كل واحد منهما حديث صاحبه ) . قالوا : خرج رسول الله ﷺ عام الحديبية حتى اذا كانوا ببعض الطريق . قال ﷺ : ان خالد بن الوليد بالغميم <sup>(٢)</sup> في خيل لقريش <sup>(٣)</sup> طليعة ، فخذوا ذات اليمين فوالله ما شعر بهم خالد . حتى اذا هم بقرة الجيش . فانطلق بكرض نذيراً لقريش . وسار النبي ﷺ ، حتى اذا كان بالثنية <sup>(٤)</sup> التي يهبط عليهم منها بركت به راحلته . فقال الناس : حلّ حلّ فألحّت . فقالوا : خلّات القصواء خلّات القصواء ، فقال ﷺ : ما خلّات القصواء ، وما ذاك لها بخلّتي . ولكن حبسها حابس الفيل . ثم قال : والذي نفسي بيده لا يسألوني خبطة يعظّمون فيها حرّمات الله الا أعطيتهم اياها . ثم زجرها فوثبت . قال : فعدّل عنهم حتى نزل بأقصى الحديبية على ثمدٍ قليل الماء ، يتبرّضه الناس تبرّضاً . فلم يلبثه الناس حتى نزحوه . وشكى الى رسول الله ﷺ العطش . فانتزع سهماً من كنانته . ثم أمرهم أن يجملوه فيه . فوالله ما زال يجيش لهم بالرّي حتى صدروا عنه . فبيناهم كذلك اذ جاء بديل بن ورقاء الخزاعي في نفر من قومه ، وكانوا عيّبة نصّح رسول الله ﷺ من أهل تهامة . فقال : اني تركت كعب بن لؤي وعامر بن لؤي نزلوا أعداد مياه الحديبية ، معهم العود المطافيل . وهم مقاتلوك وصادوك عن البيت . فقال ﷺ : انالم نجبي ، لقتال أحد ، ولكننا جئنا معتمرين . وان قريشاً قد نهكتهم الحرب وأضرّت بهم :

(١) بفتحين أو ضمّين أو ضم الاول وفتح الثاني وأهل الحديث يصرون الاول . وهو ماء على نحو بريد مما يلي بلاد غطفان . وقيل على مسافة يوم . وهي النزوة التي أثاروا فيه على لجاج النبي صلى الله عليه وآله وسلم قبل خير بثلاث ايام (٢) موضع بين مكة والمدينة بين رابغ والمجفة (٣) كان في مائتي فارس فيهم عكرمة بن أبي جهل (٤) نذية المرار (بكسر الميم) طريق في الجبل تشرف على الحديبية

فان شاؤا ماددتهم مدّة ويخلّوا بيني وبين الناس . فان أظهر ، فان شاؤا أن يدخلوا فيما دخل فيه الناس فعلوا ، والا فقد جؤوا . وان هم أبوا فوالذي نفسي بيده لأقاتلنهم على أمري هذا حتى تنفرد سا لفتي ، ولينفذن الله أمره . فقال بديل : سا بلينهم ما تقول . فانطلق حتى آى قريشا . فقال . انا قد جئناكم من هذا الرجل ، وقد سمعناه يقول قولنا ، فان شئتم أن نعرضه عليكم فعلمناه . فقال سفهاؤهم <sup>(١)</sup> : لا حاجة لنا أن نخبرنا عنه بشيء . وقال ذؤو الرأي منهم : هات ، ما سمعته يقول ؟ قال سمعته يقول كذا وكذا ، فحدّثهم بما قال النبي صلّى الله عليه وآله . فقام عروة بن مسعود <sup>(٢)</sup> فقال : أي قوم ، أستم بالوالد ؟ قالوا : بلى . قال : أولست بالولد ؟ قالوا : بلى . قال فهل تهموني ؟ قالوا : لا . قال : أستم تعلمون أي استنفرت أهل عكاظ ، فلما بلأحواء عليّ جئتكم بأهلي وولدي ومن أطاعني ؟ قالوا : بلى . قال : فان هذا قد عرض عليكم خطّة رُشد ، اقبلوها ودعوني آته . فقالوا : آته . فأتاه فجعل يكلم النبي صلّى الله عليه وآله . فقال النبي صلّى الله عليه وآله : نحوأ من قوله لبديل . فقال عروة عند ذلك : أي محمد ، أ رأيت ان استأصلت أمر قومك ، هل سمعت بأحد من العرب اجتاح قومه قبلك ؟ وان تكن الأخرى ، فاني والله لا أرى وجوها ، فاني لأرى أوشابا من الناس خليقا أن يفرّوا ويدعوك . فقال له أبو بكر : أمصص بظر اللات . أنحن نفرعنه وندعه ؟ فقال : من ذا ؟ قيل : أبو بكر . فقال : أما والذي نفسي بيده لو لا يدك كانت لك عندي ، ولم أجرك بها لأجبتك . قال : وجعل يكلم النبي صلّى الله عليه وآله ، فكلما كلمه أخذ بلحيته . والمغيرة بن شعبه رضي الله عنه قائم على رأس النبي صلّى الله عليه وآله ، ومعه السيف وعليه المنفر . فكلما أهوى عروة بيده الى لحية رسول الله صلّى الله عليه وآله ضرب يده بنعل السيف . وقال له : آخر يدك عن لحية

(١) منهم عكرمة بن أبي جهل والحكم بن أبي العاص (٢) بن معتب الثقفي

رسول الله ﷺ . فرفع عروة رأسه فقال : من هذا ؟ قالوا : المغيرة بن شعبه . فقال : أي غدر ، ألسنت أسعى في غدرتك ؟ وكان المغيرة بن شعبه صحب قوما في الجاهلية قتلهم وأخذ أموالهم <sup>(١)</sup> ثم جاء فأسلم . فقال ﷺ : أما الاسلام فاقبل . وأما المال فلست منه في شيء . ثم إن عروة جعل يرمق أصحاب النبي ﷺ بعينيه . قال : فوالله ما يتنخم رسول الله ﷺ نخامة الا وقعت في كف رجل منهم فدلك بها وجهه وجلده . وإذا أمرهم ابتدروا أمره . وإذا توشأ كادوا يقتتلون على وضوئه ، وإذا تكلموا خفصوا أصواتهم عنده . وما يُحدثون النظر اليه تعظيما له . فرجع عروة الى أصحابه ، فقال : أي قوم ، والله لقد وفدت على الملوك ووفدت على كسرى وقيصر والنجاشي ، والله إن رأيت ملدا كقط يعظمه أصحابه ما يعظم أصحاب محمد محمدا ﷺ والله إن يتنخم نخامة الا وقعت في كف رجل منهم فدلك بها وجهه وجلده . وإذا أمرهم ابتدروا أمره . وإذا توشأ كادوا يقتتلون على وضوئه . وإذا تكلموا خفصوا أصواتهم عنده . وما يُحدثون النظر اليه تعظيما له . وانه قد عرّض عليكم خبطة رُشد ، فاقبلوها . فقال رجل من بني كنانة <sup>(٢)</sup> : دعوني آتة . فقالوا : آتة . فلما أشرف على النبي ﷺ وأصحابه . قال ﷺ : هذا فلان ، وهو من قوم يُعظمون البدن ، فابشروها له ، واستقبله الناس يُلبون . فلما رأى ذلك . قال سبحان الله ! ما ينبغي لهؤلاء أن يُصدوا عن البيت . فلما رجع الى أصحابه قال : رأيت البدن قد قلّدت . وأشعرت ، فما أرى أن يُصدوا عن البيت . فقام رجل منهم يقال له مكرز

(١) كان المغيرة خرج مع ثلاثة عشر من ثقيف من بني مالك زائرين المقوقس بمصر فأحسن إليهم وأعطاهم وقصر بالمغيرة ، فلما كانوا ببعض الطريق شربوا حتى سكروا فقتلهم وأخذ أموالهم فسمى عروة بن مسعود هم المغيرة حتى أخذوا منه دينهم

(٢) هو الحليس بن هاتمة من بني الحارث بن عبد مناة وكان من رؤوس الاحابيش



ابن حفص<sup>(١)</sup> . فقال دعوني آتة . فقالوا : ائنه . فلما أشرف عليهم قال ﷺ :  
 هذا مكرز ، وهو رجل فاجر . فجعل يكلم النبي ﷺ . فبينما هو يكلمه إذ  
 جاء سهيل بن عمرو . فقال ﷺ : قد سئل لكم من أمركم فجاء سهيل بن  
 عمرو . فقال للنبي ﷺ : هات اكتب بيننا وبينكم كتاباً . فدعا ﷺ  
 بالكتاب<sup>(٢)</sup> . فقال : اكتب ، بسم الله الرحمن الرحيم . فقال سهيل : أما  
 الرحمن فوالله ما أدري ما هي . ولكن اكتب : باسمك اللهم ، كما كنت تكتب .  
 فقال المسلمون : والله لا نكتبها الا بسم الله الرحمن الرحيم . فقال ﷺ : اكتب  
 باسمك اللهم . ثم قال : هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله ﷺ . فقال سهيل : والله  
 لو كنا نعلم انك رسول الله ما صددناك عن البيت ولا قاتلناك ، ولكن اكتب  
 محمد بن عبد الله . فقال ﷺ : والله اني لرسول الله وان كذبتموني . اكتب  
 محمد بن عبد الله . فقال ﷺ : على أن تخلوا بيننا وبين البيت فنطوف به .  
 فقال سهيل : والله لا تتحدث العرب أنا أخذنا ضغطة ، ولكن ذلك من العام  
 المقبل . فكتب . فقال سهيل : وعلى ان لا يأتيك منا رجل ، وان كان على  
 دينك ، الا ردده الينا . قال المسلمون : سبحان الله ! كيف يرد الى المشركين ،  
 وقد جاء مسلماً ؟ فبينما هم كذلك إذ جاء أبو جندل بن سهيل بن عمرو يرُسف  
 في قيوده . وقد خرج من أسفل مكة ، حتى رمى نفسه بين أظهر المسلمين . فقال  
 سهيل : يا محمد ، هذا أول ما أقاضيك عليه ان ترده الي . فقال ﷺ : إنا لم  
 نقض الكتاب بعد . قال : فوالله اذا لا أصلحك على شيء أبدا . قال ﷺ :  
 فأجزه لي . قال : ما أنا بجزئ ذلك لك . قال : بلى فافعل . قال : ما أنا بفاعل .  
 قال مكرز بن حفص : بلى ، قد اجزناه لك . قال أبو جندل رضي الله عنه : أي  
 معشر المسلمين ، أردت الى المشركين وقد جئت مسلماً ، ألا ترون ما قد اقيت ؟

(١) ابن الاخيف وهو من بني طامر بن لؤي (٢) هو علي بن أبي طالب رضي الله عنه

وكان قد عُدِّبَ عذاباً شديداً في الله . فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه .  
 فأنتيت نبي الله ﷺ ، فقلت : يا نبي الله ألسنت نبي الله حقاً ؟ . قال : بلى .  
 قلت : ألسنا على الحق وعدونا على الباطل ؟ . قال : بلى . قلت فلم نُعْطَى  
 الدِّينِيَّةَ في ديننا اذن ؟ قال اني رسول الله ، ولسنت أعصيه ، وهو ناصري .  
 قلت : أو ليس كنتَ تَحدِّثنا أنا سنأتي البيتَ ونطوف به ؟ . قال بلى ،  
 فأخبرتكَ انك تأتيه العام ؟ . قلت : لا . قال : فانك آتية ومُطَوِّفٌ به . قال :  
 فأنتيت أبا بكر رضي الله عنه : فقلت : يا أبا بكر ، أليس هذا نبي الله حقاً ؟  
 قال : بلى . قلت ألسنا على الحق وعدونا على الباطل ؟ قال : بلى . قلت فلم نُعْطَى  
 الدِّينِيَّةَ في ديننا اذن . فقال : أيها الرجل ، انه رسول الله ولن يعصي ربه ،  
 وهو ناصره . فاستمسك بعرززه . فوالله انه على الحق . فقلت : أليس كان  
 يحدِّثنا انا سنأتي البيتَ ونطَّوِّفُ به ؟ . قال : بلى ، فأخبركَ انك تأتيه العام ؟ .  
 قلت : لا . قال : فانك آتية ومطوف به . قال عمر : فعملت لذلك أعمالاً .  
 فلما فرغ من قضية الكتاب . قال ﷺ لأصحابه رضي الله عنهم : قوموا  
 فانحروا ثم احلقوا . قال فوالله ما قام منهم رجل ، حتى قال ذلك ثلاث مرات .  
 فلما لم يبق منهم أحد دخل على أم سلمة رضي الله عنها فذكر لها ما لقيت من  
 الناس . فقالت : يا نبي الله ، أتُحِبُّ ذلك ؟ اخرج ولا تكلم منهم أحداً حتى  
 تنحربُ بدنك وتدعو حالقك فيحلقك . فخرج فلم يكلم أحداً منهم حتى فعل  
 ذلك ، نحر بدنه ودعا حالقه فحلقه . فلما رأوا ذلك قاموا فنحروا ، وجعل بعضهم  
 يحلق بعضاً ، حتى كاد بعضهم يقتل بعضاً غمّاً . ثم جاءت نسوة مؤمنات <sup>(١)</sup>  
 فانزل الله عز وجل « يا أيها الذين آمنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات

(١) لم يبحن وقت الكتابة انما يبحن بعد ذلك في المدة : وكان منهن أم كلثوم بنت عقبة  
 وأميمة بنت بشر ، وسبيعة بنت الحارث الاسلمية ، وأم الحكم بنت أبي سفيان ، وبرور بنت عقبة  
 وعبدية بنت عبد المزي بن لفضة ، وبنت حمزة بن عبدالمطلب واسمها صمارة

فامتحنوهن» حتى بلغ «بعصم الكوافر» فطلق عمر رضي الله عنه يومئذ امرأتين كانتا له في الجاهلية. فتزوج احداهما (١) معاوية بن أبي سفيان. والأخرى (٢) صفوان بن أمية. ثم رجع ﷺ الى المدينة فجاء أبو بصير (٣) رجل من قريش وهو مسلم فأرسلوا في طلبه رجلين (٤) وقالوا: العهد الذي جعلت لنا. فدفعه الى الرجلين. فخرجا به. حتى بلغا ذا الحليفة. فمزولوا يأكلون من تمر لهم. فقال أبو بصير لأحد الرجلين: والله اني لأرى سيفك هذا يافلان جيداً فاستله الآخر. فقال: أجل، والله انه لجيد. لقد جرّبت به ثم جرّبت. فقال أبو بصير: أرني أنظر اليه. فأمكنه منه: فضربه به حتى برّد، وفر الآخر. حتى أتى المدينة، فدخل المسجد يعدو. فقال ﷺ، حين رآه: لقد رأى هذا ذعراً. فلما انتهى الى النبي ﷺ. قال: قتل والله صاحبي، واتي لمتول. فجاء أبو بصير رضي الله عنه. فقال: يا بني الله قد أوفى الله ذمتك قد رددتني اليهم ثم أنجاني الله منهم. فقال ﷺ: ويد أمه مسعر حرب لو كان له أحد. فلما سمع ذلك عرف انه سيرده اليهم. فخرج حتى أتى سيف البحر (٥). قال: وتقلّت منهم أبو جندل بن سهيل فلحق بابي بصير، فجعل لا يخرج من قريش رجل قد أسلم الا لحق بابي بصير، حتى اجتمعت عنده عصابة. فوالله ما يسمعون بغير لقريش خرجت الى الشام الا تعرضوا لها فقتلوهم وأخذوا أموالهم. فأرسلت (٦) قريش الى النبي ﷺ تُناشده الله تعالى والرحم. أما أرسل اليهم، فمن أناه منهم فهو آمن فأرسل اليهم. فانزل الله تعالى «وهو

(١) هي قرية (بالنصير) بنت أمية أخت أم سلمة

(٢) هي أم كلثوم بنت أبي جرول

(٣) هو هذبة بن أسيد (بفتح الهزة) بن جارية النقي

(٤) هما خنيس بن جابر ومولاه كوثر

(٥) مكان اسمه البيص (بكر العين) بمحاذي المدينة الى جهة الشام قريب من بلاد بني

سليم (٦) أرسلوا اباسفيان بن حرب

الذي كَفَّ أَيْدِيهِمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرْتُمْ عَلَيْهِمْ»  
حتى بلغ « حَمِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ » وكانت حَمِيَّتِهِمْ أَنَّهُمْ لَمْ يُقَرِّوْا أَنَّهُ نَبِيٌّ ، وَلَمْ يَقْرَأُوا  
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، وَحَالُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ . أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ  
وَأَبُو دَاوُدَ . ( قَتْرَةُ الْجَيْشِ ) الْغُبَارُ السَّاطِعُ وَلَا تَكُونُ الْقَتْرَةُ إِلَّا مَعَ سَوَادِ فِي  
الْأَلْوَانِ . وَ ( الثَّنِيَّةُ ) الطَّرِيقُ الْمُرْتَفِعُ فِي الْجَبَلِ . وَ ( الْقَصْوَاءُ ) اسْمُ نَاقَةِ النَّبِيِّ ﷺ  
لَقِبَتْ بِذَلِكَ وَلَمْ تَكُنْ مَشْقُوقَةً الْأُذُنِ . وَ ( حَلٌّ ) كَلِمَةٌ زَجْرٌ لِلنَّاقَةِ . وَ ( أَلْحَتٌ )  
خَرْنَتٌ . وَ ( حَابِسُ الْفَيْلِ ) هُوَ اللَّهُ . وَالْفَيْلُ قَيْلٌ أَزْرَهُهُ الَّذِي قَصَدَهُ بِهَ الْبَيْتِ  
لِيَخْرُجَهُ فَجَبَسَهُ اللَّهُ عَنْهُ . وَ ( الْخَطَّةُ ) الْحَالَةُ وَالْقَضِيَّةُ وَالطَّرِيقَةُ . وَ ( حُرْمَاتُ اللَّهِ )  
جَمْعُ حَرَمَةٍ . وَالْمُرَادُ هُنَا حَرَمَةُ الْحَرَمِ ، وَحَرَمَةُ الْأَحْرَامِ ، وَحَرَمَةُ الشَّهْرِ الْحَرَامِ .  
وَ ( الْمُنْدُ ) الْمَاءُ الْقَلِيلُ الَّذِي لَا مَادَّةَ لَهُ . وَ ( التَّبْرُضُ ) أَخَذَ الشَّيْءَ قَلِيلًا قَلِيلًا .  
وَ ( جَاشَتْ الْبُرُ بِالْمَاءِ ) ارْتَفَعَتْ وَفَاضَتْ . وَ ( الرَّيِّ ) ضِدُّ الْعَطَشِ . وَ ( الصَّدْرُ )  
الرُّجُوعُ بَعْدَ الْوُرُودِ . وَ ( عَيْبَةُ نَصِيحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ) أَي مَوْضِعُ نَصِيحِهِ وَسِرِّهِ  
وَتَقْتَهُ فِي ذَلِكَ . وَ ( الْمَاءُ الْعَدُّ ) الْكَثِيرُ الَّذِي لَا انْقِطَاعَ لِمَادَّتِهِ كَمَا الْعَيْونُ ، وَجَمْعُهُ  
أَعْدَادٌ . وَ ( الْعُذُّ ) جَمْعُ عَائِذٍ وَهِيَ الْإِنْسَانَةُ إِذَا وَضَعَتْ إِلَى أَنْ يَقْوَى وَلِدُهَا .  
وَ ( الْمَطَافِيلُ ) جَمْعُ مُطْفَلٍ وَهِيَ النَّاقَةُ الَّتِي مَعَهَا فَصِيلُهَا . وَاسْتِعَارَ ذَلِكَ لِلنَّاسِ  
أَرَادَ بِهِ النِّسَاءَ وَالصَّبِيَّانَ . وَ ( مَهِكْتَهُمُ الْحَرْبُ ) أَضْرَبَتْ بِهِمْ وَأَثَرَتْ فِيهِمْ .  
وَ ( مَادَدْتَهُمْ ) أَي جَعَلَتْ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ مَدَّةً . وَ ( جَمَّوْا ) أَي اسْتَرَاخَوْا .  
وَ ( السَّافَةُ ) صَفْحَةُ الْعُنُقِ . وَانْفِرَادُهَا كِنْيَاةٌ عَنِ الْمَوْتِ . وَ ( بَلَّحُوا ) ائْتَمَعُوا عَلَيَّ  
وَتَقَاعَدُوا بِي . وَ ( عَرَضَ عَلَيْكَ خُطَّةٌ رُشِدٌ ) أَي طَلَبَ مِنْكُمْ طَرِيقًا وَاضِحًا فِي  
الْهُدَى وَالِاسْتِقَامَةِ . وَ ( الْاجْتِيَا حُ ) الْاسْتِنْتِصَالُ . وَ ( الْأَوْبَاشُ وَالْأَوْشَابُ )  
الْأَخْلَاطُ مِنَ النَّاسِ وَالرِّعَاقُ . وَ ( خَلِيقًا ) أَي جَدِيرًا . وَ ( اللَّاتُ ) صَمٌّ كَانُوا  
يَعْبُدُونَهُ . وَ ( الْبُظْرُ ) مَا تَقْطَعُهُ الْخَافِضَةُ مِنَ الْهَيْئَةِ الَّتِي فِي فَرْجِ الْمَرْأَةِ . كَانَ هَذَا

شتماً لهم يدور في السنتهم و(غُدْر) معدول عن غادر وهو بناء للمبالغة .  
و(النخامة) البصقة من أقصى الخلق . و(الوضوء) بفتح الواو الماء الذي  
يُتَوَضَّأُ بِهِ . و( ما يُحَدِّثُونَ اليه النظر ) أي ما يملأون أعينهم منه هيبة واستحياء  
منه . و( الفاجر ) المائل عن الحق المكذب به وكل انتصاب في شر فهو  
فجور . و( قاضاهم ) أي صالحهم . و( الضغطة ) القهر والضييق . و( الرُفْسُ )  
مشي المتقيّد في قيده . ( فأجزه ) لي بالزاي وبالراء . أي أجعله جائزاً غير ممنوع  
أو فاجعله في حمايتي وحفظي . ( والدنية ) القضية التي لا يرضى بها ولا تُراد .  
و( الغرز ) لسكور الناقة كالرّكب لسرج الفرس الا انه من جلد فان كان من  
حديد أو خشب فهو ركاب . ( وعصم الكوافر ) جمع عصمة وهو ما يمسك  
به . والكوافر جمع كفرة . والمراد بعصمها عقد نكاحها . ( ويل أمه ) كلمة  
يتعجب بها . ( ومسرّ حرب ) أي موقدها . والمسرّ الخشب الذي يوقد به النار  
و( سيف البحر ) جانبه وساحله . والله أعلم

وعن علي رضي الله عنه . قال : خرج عبّادان إلى رسول الله ﷺ يوم  
الحديبية قبل الصلح فكتب اليه مواليتهم يقولون : يا محمد والله ما خرجوا اليك  
رغبة في دينك . وإنما هربوا من الرق . فقال ناس : رُدّهم اليهم . فغضب  
رسول الله ﷺ من ذلك . وقال : ما أراكم تنتهون يا معشر قريش حتى يبعث  
الله عليكم من يضرب رقابكم ، وأبى أن يردهم . وقال : هم عتقا الله تعالى من  
النار . أخرجه أبو داود والترمذي

وعن سامة بن الاكوع رضي الله عنه . قال : قدمنا الحديبية مع رسول الله  
ﷺ ونحن أربع عشرة مائة وعليها خمسون شاة لا تُروها . قال : فقعد  
رسول الله ﷺ على جبّ الرّكبة . . فإما دعا ، وإمّا بصق فيها فبجاشت .  
فسقينا واستقمنا . قال : ثم ان رسول الله ﷺ دعا نالليبعة في أصل الشجرة .

قال : فبايعته في أول الناس ثم بايع وبايع . حتى اذا كان في وسط الناس . قال : بايع ياسلمة . قلت : قد بايعتك يا رسول الله في أول الناس . قال : وأيضاً . ورآني عزلاً ( يعني ليس معه سلاح ) فأعطاني رسول الله ﷺ حِجَّةً أو دَرَقَةً ، ثم بايع . حتى اذا كان في آخر الناس قال : ألا تباعني ياسلمة ؟ قال قلت : قد بايعتك يا رسول الله في أول الناس ، وفي أوسط الناس . قال : وأيضاً فبايعته الثالثة . ثم قال لي : ياسلمة أين حِجَّتُكَ أو دَرَقَتُكَ التي أعطيتك ؟ قلت : يا رسول الله ، لقيني عمي عامر عزلاً فأعطيته إياها . فضحك رسول الله ﷺ . وقال : انك كالذي قال الأول : اللهم أبغني حبيباً هو أحبُّ الي من نفسي . ثم إن المشركين راسلونا الصلح حتى مشى بعضنا في بعض واصطلحنا . قال : وكنت تباعماً لطاحه بن عبيد الله رضي الله عنه ، أسقى فرسه وأحسه وأخدمه ، وآكل من طعامه . وتركته أهلي ومالي مهاجراً الى الله ورسوله ﷺ . قال : فلما اصطلحنا نحن وأهل مكة ، واختلط بعضنا ببعض ، أتيت شجرة فكسحت شوها . فاضطجعت في أصلها . قال : فأتاني أربعة من المشركين من أهل مكة . فجعلوا يقعون في رسول الله ﷺ . فأبغضتهم . فتحولت الى شجرة أخرى . وعلقوا سلاحهم واضطجعوا . فبيناهم كذلك اذ نادى منادٍ من أسفل الوادي : يا المهاجرين قتل ابن زعيم (١) . فاخترطت سيفي . ثم شدت على أولئك الأربعة ، وهم رُقودٌ . فأخذت سلاحهم فجعلته رَضْعَةً في يدي . ثم قلت : والذي كرم وجه محمد ﷺ لا يرفع أحد منكم رأسه الا ضربت الذي فيه عيناه . قال : فجئت بهم أسوقهم الى رسول الله ﷺ . وجاء عمي عامر رضي الله عنه برجل من العبلات يقال له مكرز

(١) الذي في الاصابة زعيم بدون ابن وغير منسوب . ونقل من عبيد بن حميد أنه هو الذي قتله المشركون يوم الحديبية فنزل قوله تعالى « وهو الذي كف ايديهم عنكم الخ »

يقوده الى رسول الله ﷺ على فرس مُجَنَّف في سبعين من المشركين . فنظر اليهم . فقال : دعوهم يكن لهم بدء الفجور وثناه . فعفا عنهم فأنزل الله عز وجل « وهو الذي كف أيديهم عنكم وأيديكم عنهم ببطن مكة من بعد أن أظفركم عليهم » الآية كلها . قال : ثم خرجنا راجعين الى المدينة فبرزنا منزلاً بيننا وبين بني إحيان ، جبل . وهم المشركون . فاستغفر ﷺ لمن رقي هذا الجبل الليلة . كأنه طليعة للنبي ﷺ . قال سلمة رضي الله عنه : فرقيت تلك الليلة مرتين أو ثلاثاً . ثم قدمنا المدينة . فبعث ﷺ بظهره مع رباح غلام رسول الله ﷺ وأنامعه ، وخرجت معه بفرس طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه أنذيه مع الظهر فلما أصبحنا اذا عبد الرحمن الفزاري قد أغار على ظهر النبي ﷺ فاستاقه أجمع وقتل راعيه . فقلت : يارباح خذ هذا الفرس فابلغه طلحة بن عبيد الله وأخبر رسول الله ﷺ ان المشركين قد أغاروا على سرّحه . ثم قتت على أكمة فاستقبلت المدينة . فناديت ثلاثاً ، يا صبا حاه . ثم خرجت في أثر القوم أرميهم بالنبل وأرتجز . أقول :

أنا ابن الأكوع واليوم يوم الرضع

فألحق رجلاً منهم فأصك سهماً في رحله حتى خلاص نصل السهم الى كتفه

فقلت : خذها ،

وأنا ابن الاكوع واليوم يوم الرضع

فوالله ما زالت أرميهم وأعقرُ بهم فاذا رجع الي فارس أتيت شجرة فجلست في أصلها . ثم رميته فعقرته . حتى اذا تضايق الجبل فدخلوا في تضايقه علوت الجبل فبعثت أرميهم بالحجارة . فما زلت كذلك أتبعهم حتى ما خلق الله من بهير من ظهر رسول الله ﷺ الا خلفته وراء ظهري . واخلوا بيني وبينه ثم اتبعتهم أرميهم حتى ألقوا أكثر من ثلاثين برودة وثلاثين رُمحاً يستخفون .

ولا يطرحون شيئاً الا جعلت عليه آراماً من الحجارة ليعرفها رسول الله ﷺ وأصحابه حتى أتوا متضايقاً من ثنية . فاذا هم قد أتاهم فلان بن بدر الفزاري فجلسوا يتضحون يعني يتغدون وجلست على رأس قن . قال الفزاري : ما هذا الذي أرى ؟ فقالوا له : اقمنا من هذا البرح ، والله ما فارقنا منذ غلَسَ يرمينا حتى انزع كل شيء في أيدينا . قال : فليقم اليه نفر منكم أربعة . قال فصمد الي منهم أربعة في الجبل فلما أمكنوني من الكلام . قلت لهم : تعرفوني ؟ قالوا : لا . ومن أنت ؟ قلت : أنا سلمة بن الاكوع ، والذي كرم وجه محمد ﷺ لا أطلب رجلاً منكم الا أدركته ، ولا يطلبني رجل منكم فيدركني . قال أحدهم : أنا أظن . قال : فرجعوا ، فما برحت مكاني حتى رأيت فوارس رسول الله ﷺ يتخللون الشجر . فاذا أولهم الأخرم الأسدي <sup>(١)</sup> على أثره أبو قتادة <sup>(٢)</sup> الأنصاري ، وعلى أثره المقداد بن الاسود رضي الله عنهم . فأخذت بعنان الأخرم . قال : فولوا مدبرين . فقلت : يا أخرم احذرهم لا يقطعوك ، حتى تلحق رسول الله ﷺ وأصحابه . فقال : يا سلمة ، ان كنت تؤمن بالله واليوم الآخر ، وتعلم أن الجنة حق والنار حق ، فلا تحل بيني وبين الشهادة . قال : فخليته فالتقى هو وعبد الرحمن <sup>(٣)</sup> فعمر بعبد الرحمن فرسه وطعنه عبد الرحمن فقتله . وتحول على فرسه . ولحق أبو قتادة رضي الله عنه فارس رسول الله ﷺ بعبد الرحمن فطعنه فقتله . فوالذي كرم وجه محمد لتبعهم أعدو علي رجلي حتى ما أرى ورأيي من أصحاب رسول الله ﷺ ولا غبارهم شيئاً . حتى عدلوا قبل غروب الشمس الى شعب فيه ماء يقال له ذو قرد ليشربوا منه وهم عطاش . فنظروا الي أعدو وراهم فحلبتهم عنه فما ذاقوا منه قطرة : فخرجوا يشتدون في

(١) اسمه محرز بن فضالة بن عبد الله أبو فضالة (٢) الحارث بن زبيد أخو بني سلمة

(٣) هو عبد الرحمن بن عيينة بن حصن الفزاري



ثنية . قال : فأعدوا فألحق رجلا منهم فاصكه بسهم في رِغض كنفه . فقلت : خذها وأنا ابن الاكوع . واليوم يوم الرضع . فقال : يا ثكلته أمه أكوته بكرة ؟ قلت : نعم ياعدو نفسه أكوئك بكرة . وأردوا فرسين على الثنية فحجث بهما أسوقهما الى رسول الله ﷺ . قال : ولحقني عمي عامر بن الاكوع بسطيحة فيها مدقة من لبن وسطيحة فيها ماء . فتوضأت وشربت . ثم أتيت رسول الله ﷺ وهو على الماء الذي حلّيتهم عنه فاذا رسول الله ﷺ قد أخذ تلك الابل وكل شيء استنقذته من المشركين وكل رمح وبردة . واذا بلال رضي الله عنه نحر ناقة من تلك الابل التي استنقذت . فاذا هو يشوي لرسول ﷺ من كبدها وسنامها . قال : فقلت يا رسول الله خلّني فأنتخب من القوم مائة رجل فأتبع القوم ، فلا يبقى منهم مخبر الا قتله . فضحك رسول الله ﷺ حتى بدت نواجذه في ضوء النهار . وقال : ياسلمه أمراك كنت فاعلا ؟ قلت : نعم ، والذي أكرمك . قال : أنهم الآن ليقرّون في أرض غطفان . فجاء رجل من غطفان . فقال : نحر لهم فلان جزورا . فلما كشفوا جلودها رأوا غبارا . فقالوا : أنا كم القوم . فخرجوا هاربين . قال : فلما أصبحنا . قال رسول الله ﷺ : كان خير فرساننا اليوم أبو قتادة . وخير رجالنا سلمة . ثم أعطاني رسول الله ﷺ سهمين ، سهم الفارس وسهم الراجل ، جمعهما لي جميعاً . ثم أردفني رسول الله ﷺ وراءه على العضيّاء راجعين الى المدينة . قال : فبينما نحن نسير وكان رجل من الانصار لا يسبق شداً ، فجعل يقول : ألا مسابق الى المدينة ؟ هل من مسابق ؟ فجعل يعيد ذلك . فلما سمعت كلامه . قلت : أما تُسكرم كريماً ولا تهاب شريفاً ؟ قال . لا . الا أن يكون رسول الله ﷺ . قال : فقلت يا رسول الله ، باني أنت وأمي ، ذرني فلاسابق الرجل . قال : ان شئت . قال : فقلت اذهب اليك . فثنيت رجلي فطقت . فعدوت . فربطت عليه

شرفاً أو شرفين أستبقي نفسي . ثم عدوت في أثره فربطت عليه شرفاً  
أو شرفين . ثم إني رفعتُ حتى ألحقته فأصكته بين كتفيه . قال : فقلت قد  
سبقته والله . قال : أنا أظن . فسبقته الى المدينة . فوالله ما لبثنا إلا ثلاث ليال  
حتى خرجنا الى خيبر مع رسول الله ﷺ . فجعل عمي عامر بن الاكوع يرتجز  
بالقوم ويقول :

والله لولا الله ما اعتدنا ولا تصدقنا ولا صلينا  
ونحن عن فضلك ما استغينا فثبت الاقدام ان لا قينا  
وأتران سكينه علينا

فقال ﷺ : من هذا السابق ؟ قال : أنا عامر بن الاكوع . قال : غفر لك  
يا عامر ، وما استغفر رسول الله ﷺ لرجل بمخضه الا استشهد . قال فنأدى عمر  
ابن الخطاب رضي الله عنه وهو على جمل له : يا رسول الله لولا أمتعتنا بعامر ؟  
فلما قدم خيبر خرج ملكهم مرَّحِبٍ يخطر بسيفه يقول :

قد علمت خيبر آني مرحب شاكِي السلاح بطل مجرَّب  
إذا الحروب أقبلت تلمَّب

فتقدم اليه عمي عامر رضي الله عنه فقال :

قد علمت خيبر اني عامر شاكِي السلاح بطل مغامر

فاختلفا ضربتِين فوق سيف مرحب في ترمس عمي عامر وذهب عامر  
يسفُل له . فرجع سيفه على نفسه فقطع ا كحلّه . فكانت فيها نفسه . قال سلمة  
رضي الله عنه : فخرجت فاذا نفر من أصحاب رسول الله ﷺ يقولون : بطل  
عمل عامر ، قتل نفسه . قال : فاتيت رسول الله ﷺ فقلت : يا رسول الله ، بطل  
عمل عامر ؟ قال : من قال ذلك ؟ قلت : ناس من أصحابك . فقال : كذب من  
قال ذلك . بل له أجره مرتين . ثم أرسلني الى علي بن أبي طالب رضي الله عنه

وهو أرمَد . فقال لأعطين الراية غدا رجلاً يحبُّ الله ورسوله ويحبه الله ورسوله . فأنتيت عليا ، فحجَّت به أقوده ، وهو أرمَد . فبصق رسول الله ﷺ في عينيه فبرأ . وأعطاه الراية . وخرج مرحب فقال :

قد علمت خير انى مرحب شاكى السلاح بطل مجرب  
اذا الحروب أقبلت تاهب

فقال علي رضي الله عنه :

أنا الذي سمتني أمي حيدرَه كايث غابات كريبه المنظرَه  
أو فيهم بالصاع كيل السنْدَرَه

ثم ضرب رأس مرحب فقتله . وكان الفتح على يده . أخرجه مسلم .  
( الرَّيْكَةُ ) البئر . و ( جَبَاهَا ) التراب الذي أخرج منها وجعل حولها .  
( العُرْلُ ) الذي لاسلاح معه . و ( أَبغى ) بمعنى اعطني . و ( واسونا ) من  
المواساة المشاركة والمواقفة . و ( التبيع ) الخادم الذي يتبع مخدومه . و ( كسحت  
شوكها ) أي نجَّيته . و ( الضُعْثُ ) الحزمة المجتمعة من قُضبان أو حشيش ونحوه  
مما يؤخذ في اليد . و ( العبلات ) أمية الصغرى من قریش والنسب اليهم عبلى .  
( المحفَّف ) الذي عليه تجافيف تستره في الحرب . و ( بدء الفجور وثنائه )  
أوله وثنائه . و ( الطليعة ) الجاسوس . و ( الظَّهر ) ما بعد من الابل للركوب  
والأحمال . و ( السَّرْحُ ) المواشي السائمة . و ( الأكمة ) الراية ونحوها .  
وقوله . ( ياصباحاه ) أراد يوم الصباح وهو يوم الغارة . و ( يوم الرُّضْع )  
يوم هلاك اللثام الذين يرضعون الابل ولا يجلبونها خوفاً من ان يسمع حلبها  
مستمع فيسألهم لبنا . و ( الصك ) الضرب . و ( الرحل ) كور الناقة وأضافه  
اليه لأنه راكب عليه . و ( البردة ) ضرب من الثياب . و ( الآرام ) الاعلام  
من الحجارة . و ( القرْن ) جبيل قصير منفرد . و ( الغلس ) ظلمة آخر الليل

و (الافتطاع) أخذ الشيء، والانفراد به . و (الشعب) الفرجة بين الجبلين كالوادي . و (حليتهم) عن الماء بالمهملة أي طردتهم . و (يسندون) يصعدون في الجبل . و (نقض الكتف) هو الغضروف الكبير الذي على أعلاه . وقوله (أكوعه بكرة) أي سأله أنت الأكوع الذي يتبعنا بكرة ؟ فقال نعم . و (اردوا فرسين) أي تركوها ولم يقفوا عليهما هرباً وخوفاً ان يلحقهم . و (الانتخاب) الاختيار والانتقا . و (القرى) الضيافة . و (الجزور) البعير ذكراً كان أو أنثى . و (العضباء) لقب ناقة النبي ﷺ ولم تكن كذلك أي مشقوقة الأذن . و (ربطت) أي تأخرت . و (الشرف) الشوط والقدر المعلوم في المسافة . و (يخطر بسيفه) أي يهزه معجباً بنفسه . وقيل أراد يخطر في مشيته معجباً بنفسه وسيفه في يده . و (شأكي السلاح) أي ذو شدة وشوكة وحدة في سلاحه . و (سفات) له أسفل في الضرب اذا عمدت ضرب أسافله من وسطه الى قدمه . و (حيدرة) اسم الأسد ، سمّت علياً أمه بذلك وكان أبوه غائباً فلما قدم سماه علياً . و (السندرة) مكيال ضخم

وعن عمرو بن دينار قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول : قال لنا رسول الله ﷺ يوم الحديبية : أنتم اليوم خير أهل الأرض، وكنا ألقاً واربعاثة ولو كنت أبصر اليوم لاريتكم مكان الشجرة<sup>(١)</sup> . أخرجه الشيخان

### ﴿ غزوة ذي قرد ﴾

تقدم ذكرها في حديث ابن الأكوع رضي الله عنه في غزوة الحديبية وكذا تقدم ذكر خيبر

(١) هذا من قوله جابر رضي الله عنه وقد كان حمي في آخر حياته ويريد الشجرة التي كان تحتها بيعة الرضوان

﴿ عمرة القضاء ﴾

عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال : اعتمر رسول الله ﷺ في ذي القعدة فابى أهل مكة ان يدعوه يدخل مكة حتى قاضاهم على ان يدخل من العام المقبل ، يقيم فيها ثلاثاً لا يدخل مكة السلاح الا السيف في القراب . وان لا يخرج من أهلها بأحد ان اراد ان يتبعه . وان لا يمنع أحداً من أصحابه اراد ان يقيم بها . فلما دخلها ومضى الأجل ، اتوا علياً رضي الله عنه . فقالوا : قل لصاحبك اخرج عنا ، فقد مضى الأجل . فخرج علياً . فتبعته ابنة حمزة رضي الله عنهما (١) تنادي يا عم يا عم . فتناولها علي رضي الله عنه فأخذ بيدها فقال لفاطمة رضي الله عنها : دونك بنت عمك . فحملتها . فاختمهم فيها علي وزيد وجعفر رضي الله عنهم . فقال علي : هي ابنة عمي ، وقال جعفر : هي ابنة عمي ، وخالتها (٢) تحتي . وقال زيد : بنت أخي . ففضى بها ﷺ لخالتها ، وقال : الخالة بمنزلة الأم . وقال لعلي رضي الله عنه : أنت مني وأنا منك . وقال جعفر : أشبهت خلقتي وخلقتي . وقال زيد : أنت أخونا ومولانا . أخرجه الشيخان . ( قراب السيف ) قال الازهري هو غمده .

﴿ غزوة مؤتة بأرض الشام ﴾ (٣)

عن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : أمر رسول الله ﷺ في غزوة مؤتة زيد بن حارثة رضي الله عنه . فقال رسول الله ﷺ : إن قتل زيد فجعفر . وان قتل جعفر فعبد الله بن رواحة رضي الله عنهم . قال عبد الله : كنت فيهم في

(١) اسمها عمارة وقيل فاطمة وقيل أمامة وقيل أمة الله وقيل سلى والاول أشهر

(٢) خالتها أسماء بنت عميس رضي الله عنها

(٣) هي بالقرب من البلقاء وقيل على مرحلتين من بيت المقدس . وسببها أن شرحبيل ابن عمرو النسائي من أمراء قيسر قتل الحارث بن عمير رسول الله صلى الله عليه وسلم الى صاحب بصرى . وكانت في جمادى من سنة ثمان أو سبعم

تلك الغزوة فالتسنا جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه فوجدناه في القتلى ووجدنا فيما أقبل من جسده بضعا وتسعين إمامين رمية وطعنة . زاد في رواية : ليس منها شيء في دبره . أخرجه البخاري

وعن أنس رضي الله عنه . أن رسول الله ﷺ نعى زيدا وجعفرأ ورواحه للناس قبل أن يأتيهم خبرهم فقال : أخذ الراية زيد فأصيب . ثم أخذها جعفر فأصيب . ثم أخذها عبد الله بن رواحة فأصيب . وإن عيني رسول الله ﷺ لتذرفان . ثم أخذها سيف من سيوف الله ، خالد بن الوليد من غير امره ففتح الله تعالى له . أخرجه البخاري والنسائي . ( ذرفت العين ) اذا سال دمها

وعن قيس بن أبي حازم . قال : سمعت خالدأ يقول لقد انقطع في يدي يوم مؤتة تسعة أسياف ، فما بقي في يدي إلا صفيحة يمانية . أخرجه البخاري

وعن عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه . قال : خرجت مع زيد بن حارثة رضي الله عنه في غزوة مؤتة وراقني مددي<sup>(١)</sup> من اليمن ليس معه غير سيفه فنحر رجل من المسلمين جزورا فسأله المددي طائفة من جلده . فأعطاه إياه . فأنخذه كهيئة الدرقة . ومضينا فالتقينا جموع الروم ، وفيهم رجل على فرس أصفر عليه سرج مذهب وله سلاح مذهب . فجعل الرومي يقري بالمسلمين . فقمعد له المددي خلف صخرة فرم به الرومي . فعرقب فرسه بسيفه فخر الرومي فعلاه بسيفه فقتله . وحاز فرسه وسلاحه . فلما فتح الله على المسلمين بعث اليه نخالد بن الوليد فأخذ منه بعض السلب . قال عوف : فأثبت خالدأ ، فقتل له : أما علمت أن رسول الله ﷺ قضى بالسلب للقاتل ؟ قال : بلى . وانكبي استكثرته له . فقلت : لئردنه اليه أولا عرفتها عندها عند رسول الله ﷺ .

(١) يعني رجلا من المدد الذين جاؤا بمدون جيش مؤتة

فأبى أن يرد عليه • قال عوف : فلما اجتمعنا عند رسول الله ﷺ قصصت عليه قصة المزدني وما فعل خالد • فقال رسول الله ﷺ : يا خالد ما حملك على ما صنعت ؟ قال : استكثرته • فقال : ردَّ عليه الذي أخذت منه • فقلت دونكها يا خالد ، ألم أوفِّ لك ؟ فقال رسول الله ﷺ : وما ذاك ؟ قال : فأخبرته . قال فغضب عليه وقال : يا خالد لا ترد عليه ، هل أنتم تاركون لي أمرائي ؟ لكم صفة أمرهم وعليهم كدركه • أخرجه مسلم وأبو داود . (يفري بالمسلمين) الفري القطع وهو كناية عن شدة نكايته فيهم • وقوله (لأعرفنكها) أي لاجازينك بها حتى تعرف صنيعك هذا . وقوله (دونكها) أي خذها كأنه وفاء له بما وعده . (صفة الشيء) بكسر الصاد خالصته إذا أثبت الهاء كسرت الصاد وإذا حذفها فتجتها فقلت صفو الشيء

﴿ بعث أسامة بن زيد رضي الله عنهما إلى الحُرُقات (١) من جُهينة ﴾

عن أبي ظبيان قال : سمعت أسامة بن زيد رضي الله عنهما يقول : بعثنا رسول الله ﷺ إلى الحُرُقة فصبَّحنا القوم . فهزمناهم . فلحققت أنا ورجل من الانصار (٢) رجلا منهم . فلما غشيناها قال : لا إله إلا الله . فكف عنه الانصاري وطعته برمحي فقتلته . فلما قدمنا بلغ ذلك النبي ﷺ . فقال : يا أسامة أقتلته بعد ما قال لا إله إلا الله ؟ قلت إنما قال متعوذا . قال : أقتلته بعد ان قال لا إله إلا الله ؟ فما زال يكررها حتى تمنيت اني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم . أخرجه الشيخان وأبو داود . وزاد مسلماً في رواية أخرى عن جنذب : أقتلته وقد قال لا إله إلا الله ؟ كيف تصنع بلا إله إلا الله إذا جاءت يوم القيامة ؟ كرر ذلك عليه . (المتعوذ) المتلجج خوفًا من القتل

(١) نسبة إلى الحُرقة ، واسمه جهيش بن طامر بن ثعلبة بن مودعة بن جُهينة  
(٢) لعله غالب بن عبد الله الميثمي فقد جاء في بعض الروايات انه كان أميراً على هذا البعث

## ﴿غزوة الفتح﴾

عن علي رضي الله عنه قال : بعثني رسول الله ﷺ أنا والزبير والمقداد . فقال : انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ فإن بها ظعينة معها كتاب فخذوه منها . فانطلقنا تتعادي بنا خيلنا ، حتى أتينا الروضة . فاذا نحن بالظعينة . فقلنا : أخرجني الكتاب . فقالت : ما معي كتاب . فقلنا : لتخرجن الكتاب أولئك الذين الثياب . فاخرجته من عقاصها . فأتينا به رسول الله ﷺ ، فاذا فيه : من حاطب بن أبي بلتعة إلى ناسٍ من المشركين من أهل مكة يخبرهم ببعض أمر رسول الله ﷺ فقال ﷺ : يا حاطب ، ما هذا ؟ فقال : يا رسول الله لا تعجل عليّ . أني كنت امرأً مُلصقاً في قريش ولم أكن من أنفسهم <sup>(١)</sup> . وكان من معك من المهاجرين لهم قرابة يحمون بها أموالهم وأهلهم بمكة . فأحببت إذ فاتني ذلك من النسب فيهم أن أخذ فيهم يداً يحمون بها قرابتي ، وما فعلت ذلك كفراً ولا ارتداداً عن ديني ، ولا رضا بالكفر بعد الإسلام . فقال ﷺ : انه صدقكم فقال عمر رضي الله عنه : دعني يا رسول الله أضرب عنق هذا المنافق . فقال ﷺ : انه قد شهد بدرأ ، وما يدريك ؟ لعل الله تعالى اطّلع على أهل بدر فقال : اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم . فأنزل الله تعالى « يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوِّي وعدوكم أولياء ، تلحقون الهمم بالموذبة وقد كفروا بما جاءكم من الحق - الى قوله - فقد أضلّ سواء السبيل » . اخرجه الخمسة الا النسائي .

(روضة خاخ) بمجمعتين موضع بين مكة والمدينة <sup>(٢)</sup> (والظعينة) في الاصل المرأة مادامت في الهودج ثم جعلت المرأة المسافرة ظعينة ثم نقلت الى المرأة نفسها سافرت أو أقامت . (والعقاص) الخيط الذي تشد به المرأة أطراف ذوائبها

(١) كان حليفاً لعبد الله بن حميد بن زهير بن اسد بن عبد العزى

(٢) بقرب حراء الاسد من المدينة . وهي مما حوى النبي صلى الله عليه وسلم والخلفاء



والمعنى أخرجت الكتاب من ضفائرها المعقوفة  
وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ غزا غزوة الفتح في  
رمضان . أخرجه الشيخان

وعن عروة بن الزبير قال : لما سار رسول الله ﷺ عام الفتح . بلغ ذلك  
قريشاً فخرج أبو سفيان بن حرب وحكيم بن حزام وبُدَيْل بن ورقاء يلتمسون  
الخبر . فأقبلوا يسبيرون حتى أتوا مرَّ الظَّهْران . فاذا هم بنيران كأنها نيران عرفة  
فقال أبو سفيان : ما هذه ؟ لكأنها نيران عرفة ، فقال بديل بن ورقاء : نيران  
بنى عمرو . فقال أبو سفيان : بنو عمرو أقل من ذلك . فأرآهم ناس من حرس  
رسول الله ﷺ . فأدركوهم . فأخذوهم ، فأتوا بهم رسول الله ﷺ . فأسلم  
أبو سفيان . فلما سار قال للعباس : احبس أبا سفيان عند خَطْم الجبل حتى ينظر  
الى المسلمين . فحبسه العباس فجعلت القبائل تمر مع النبي ﷺ كتيبة كتيبة على  
أبي سفيان . ففرت كتيبة فقال : يا عباس من هذه ؟ قال : هذه غفار . فقال :  
ما لى وغفار . ثم مرت جهينة فقال : مثل ذلك . ومرت سليم فقال : مثل ذلك  
حتى أقبلت كتيبة لم ير مثلها فقال : يا عباس من هذه ؟ قال : هؤلاء الأنصار  
عليهم سعد بن عبادة معه الراية . فقال سعد : يا أبا سفيان ، اليوم يوم المَلْحَمَة ،  
اليوم تستحلُّ الكعبة . فقال أبو سفيان : يا عباس ، حينذا يوم الذِّمَار ثم جاءت  
كتيبة وهي أقل الكتائب ، فيهم رسول الله ﷺ وأصحابه وراية النبي ﷺ  
مع الزبير بن العوام رضي الله عنه . فلما مر رسول الله ﷺ بأبي سفيان . قال : ألم  
تعلم ما قال سعد بن عبادة ؟ قال : ما قال ؟ قال قال : كذا وكذا . فقال : كذب  
سعد بن عبادة ، ولكن هذا يوم يعظم الله فيه الكعبة ويوم تكسى فيه الكعبة  
وأمر رسول الله ﷺ أن تركز رايته بالحجون . وأمر خالد بن الوليد رضي الله  
عنه أن يدخل من أعلى مكة من كدى ودخل ﷺ من كداء . فقتل من خيل

خالد يومئذ رجلان : حبيش بن الأشعر وكُرُز بن جابر الفهري رضي الله عنهما  
 أخرجه البخاري . ( خطم الجبل ) بالخاء المعجمة أنه الفنادر منه وحطم الخيل  
 بالخاء المهملة والخيل بمعجمة ثم مثناة تحتانية هو الموضع المتضائق الذي تنحطم فيه  
 الخيل ويحطم بعضها بعضاً . وذلك ليراها جميعها وتكثر في عينه . ( والذمار )  
 بكسر الذال المعجمة ما يلزمك حفظه مما يتعلق بك والمراد هنا به الحرب لان  
 الانسان يقاتل على ما يلزمه حفظه . ( والكتيبة ) واحدة الكتاب وهي العساكر  
 المرتبة . ( والمهمة ) الحرب والقتال الذي لا يخلص منه . ( والحجون ) أحد  
 جبلي مكة من جهة الغرب والشمال

وعن ابن عباس رضي الله عنه قال : جاء العباس بأبي سفيان بن حرب  
 فاسلم بمر الظهران . فقال العباس : يا رسول الله ان أبا سفيان رجل يحب الفخر  
 فلو جعلت له شيئاً . قال : نعم . من دخل دار أبي سفيان فهو آمن . ومن أغلق  
 بابه فهو آمن . ومن ألقى سلاحه فهو آمن . ومن دخل المسجد فهو آمن .  
 أخرجه أبو داود

وعن أنس رضي الله عنه قال : دخل رسول الله ﷺ مكة يوم الفتح على  
 رأسه المغفر فلما نزعه جاء رجل <sup>(١)</sup> فقال : ابن خطل <sup>(٢)</sup> . متعلق بأستار الكعبة .  
 فقال : اقتلوه . أخرجه الستة

وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه . قال : لما كان يوم الفتح أمّن  
 رسول الله ﷺ الناس الا أربعة نفر وامرأتان <sup>(٣)</sup> . فيهم ابن ابي السرح فاختبأ  
 عند عثمان رضي الله عنه . فلما دعا رسول الله ﷺ الناس الى البيعة جاء به

(١) جزم الفاعل كمنى بانه ابو برزة الاسامي

(٢) هو دلال بن خطل وكان يهجو النبي صلى الله عليه وسلم وقد يسمى عبد المزي

(٣) هم ابن خطل والحويرث بن تقيد ومقيس بن صبابه وعبد الله ابن ابي سرح ،  
 والمرأتان هما تقيتان كانتا لابن خطل تفتيان به جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم

عثمان حتى وقفه على رسول الله ﷺ . فقال : يا بني الله بايع عبد الله فرقم رأسه فنظر اليه ثلاثاً ، كل ذلك يأبى أن يبايعه . ثم بايعه بعد الثالثة . ثم أقبل على أصحابه ، فقال : ما كان فيكم رجلٌ رشيدٌ يقوم الى هذا حين رأي كَفَفْتُ يدي عن بيعته فيقتله . فقالوا : ما ندري ما في نفسك . ألا أوأمت الينا بعينك ؟ فقال : انه لا ينبغي لني أن تكون له خائنة الأعين . قال أبو داود : وكان عبد الله أخا عثمان من الرضاعة . أخرجه أبو داود والنسائي . ( الرشيد ) الليث العاقل الفطن . و ( خائنة الأعين ) كناية عن الرمز والاشارة

وعن ابن مسعود رضي الله عنه . قال : دخل رسول الله ﷺ يوم الفتح وحول البيت ستون وثلاثمائة نَصْب . فجعل يطعنها بعود في يده ، ويقول : « جاء الحقُّ وزهقَ الباطل . ان الباطلَ كان زهوقاً » « جاء الحقُّ وما يُبْذِي الباطلَ وما يُعِيدُ » أخرجه الشيخان والترمذي . ( النصب ) بضم الصاد وسكونها الصنم وجمعه أنصاب

وعن جابر رضي الله عنه . قال : أمر رسول الله ﷺ عمر بن الخطاب زمن الفتح وهو بالبطحاء أن يأتي السكبة فيمحو كل صورة فيها . ولم يدخلها النبي ﷺ حتى مُحِيت كل صورة فيها . أخرجه أبو داود

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : أقبل النبي ﷺ . يوم الفتح من أعلا مكة على راحلته ، مُرْدِفًا أسامة بن زيد رضي الله عنهما . ومعه بلال وثمان بن طلحة من الحجبة . حتى أناخ بالمسجد فأمره أن يأتي بفتح البيت . فذهب عثمان الى أمه فأبَت تعطيه المفتاح . فقال : والله لتعطينه أو ليخرجن هذا السيف من صُلْبِي . فأعطته إياه . فجاء به رسول الله ﷺ ، فدخل <sup>مسجد</sup> <sup>ومعه</sup> أسامة وبلال وثمان . فمكث فيه نهاراً طويلاً . ثم خرج فاستبق الناس ،

فكان عبد الله بن عمر أول من دخل . فوجد بلالا وراء الباب قائماً . فسأله ،  
 أين صلى النبي ﷺ ؟ فأشار الى المكان الذي صلى فيه . قال عبد الله فنسيت  
 أن أسأله ، كم صلى من سجدة ؟ . أخرجه البخاري . ( الحجة ) جمع حاجب  
 وهو سادن البيت

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : لما فتح الله على رسوله ﷺ مكة .  
 قام في الناس فحمد الله وأثنى عليه . وقال : ان الله تعالى حبس عن مكة الفيل .  
 وسلط عليهم رسوله والمؤمنين . وانها لم تحل لأحد قبلي . وانها انما حلت لي  
 ساعة من نهار ، وانها لن تحل لأحد بعدي . فلا يُنفر صيدها . ولا يُحتلى خلاها  
 ولا يُقطع شجرها ، ولا تحل لقطتها الا لمنشد . ومن قتل له قتيل فهو بخير  
 النظرين ، إما أن يمقل . واما أن يُقاد أهل القتل . فقال العباس : الا  
 الإذخر يارسول الله ، فاننا نجمله في قبورنا وبيوتنا . فقال : الا الإذخر .  
 أخرجه الشيخان وأبو داود . ( الخلا ) العشب . و ( اختلاؤه ) قطعه .  
 وقوله ( لا تحل لقطتها الا لمنشد ) أي لمعرف لها على الدوام  
 وعن وهب . قال : سألت جابر رضي الله عنه : هل غنموا يوم الفتح  
 شيئاً ؟ قال لا ، أخرجه أبو داود

وعن جابر رضي الله عنه . قال : دخل رسول الله ﷺ ( مكة ) ولواؤه  
 أبيض وعليه عمامة سوداء . أخرجه أبو داود والترمذي (١)

### ﴿ غزوة حنين ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ حين أراد حنيناً :  
 منزلنا غداً ان شاء الله بخيف بني كنانة حيث تقاسموا هلي الكافر . أخرجه  
 الشيخان . ( الخيف ) ما انحدر عن غليظ الجبل وارتفع عن مسيل الماء .

(١) في اسناده عند أبي داود رجل مجهول وعند الترمذي يزيد بن خبان آخر مقال قاله  
 البخاري عنده فاط كثير

وعن سهل بن الحنظلية رضي الله عنه . قال : سرنا مع رسول الله ﷺ يوم حنين . فأطنبنا السير حتى كانت عشيّة . فحضرت صلاة الظهر وجاء فارس (١) . فقال : يا رسول الله انطلقت بين أيديكم حتى طلعت على جبل كذا وكذا فإذا أنا بهوازن عن بكرة أبيهم بظلمتهم ونعمهم وشأنهم ، اجتمعوا الى حنين . فتبسم ﷺ وقال : تلك غنيمة المسلمين غداً ان شاء الله ثم قال : من بحرُنا الليلة ؟ فقال أنس بن أبي مرثد الغنوي : أنا يا رسول الله . قال اركب . فركب فرساً له وجاء الى رسول الله ﷺ . فقال له : استقبل هذا الشعب حتى تكون في أعلاه ولا تُغرّن من قبلك الليلة . فما أصبحنا خرج ﷺ الى مُصلّاه . فركع ركعتين . ثم قال هل أحسستم فارسكم ؟ قالوا : يا رسول الله ، ما أحسسنا . فتُوب بالصلاة . فجعل ﷺ يصلي وهو يلتفت الى الشعب ، حتى اذا قضى صلاته وسلم قال : أبشر وافقد جاء فارسكم . فجعلنا ننظر الى خلال الشجر في الشعب . فاذا هو قد جاء حتى وقف على رسول الله ﷺ . فقال : اني انطلقت حتى كنت في أعلاه هذا الشعب ، حيث أمرني رسول الله ﷺ . فلما اصبحنا اطلعت الشعبين كليهما فنظرت فلم أر أحداً . فقال له رسول الله ﷺ : هل نزلت الليلة ؟ قال : لا . إلا مصلياً أو قاضي حاجة فقال له ﷺ : قد أوجبت فلا عليك أن لا تعمل بعدها . أخرجه أبو داود . (أجاء القوم عن بكرة أبيهم) اذا لم يتخلف منهم أحد . و (تُوب بالصلاة) نادى اليها وأقامها . و (أوجب فلان) اذا فعل ما يوجب له الجنة أو النار . والمراد هنا الجنة

وعن أنس رضي الله عنه . قال ؟ لما كان يوم حنين أقبلت هوازن وغطفان

(١) هو عبد الله بن أبي حدرد الاسلامي كان يمشي رسول الله صلى الله عليه وسلم

ليأتيه بخبرهم

وغيرهم بذرايرهم وأعمهم . ومع رسول الله ﷺ يومئذ عشرة آلاف . ومعه  
الطلقاء . فأدبروا عنه حتى بقي وحده . فنادى يومئذ ندائين ، لم يخطِ بينهما  
شيئاً . قال : التفت عن يمينه . فقال : يامعشر الانصار . فقالوا : لبيك يا رسول  
الله ، نحن معك ، أبشر . ثم التفت عن يساره . فقال : يامعشر الانصار .  
فقالوا : لبيك يا رسول الله ، أبشر نحن معك ، وهو على بغلة بيضاء . فنزل  
فقال : أنا عبد الله ورسوله . فانهزم المشركون ، وأصاب غنائم كثيرة فقسّمها  
بين المهاجرين والطلقاء . ولم يُعطِ الأنصارَ منها شيئاً . فقالوا : اذا كانت الشدة  
فنحن نُدعى ، ويعطي الغنائم غيرنا . فبلغه ذلك فجمعهم . وقال : يامعشر  
الأنصار ، ما شيء بلغني عنكم ؟ فسكتوا . فقال : يامعشر الأنصار ، أما  
ترضون أن يذهب الناس بالدنيا وتذهبون بحمد ﷺ تحوزونه الى بيوتكم  
قالوا : بلى يا رسول الله رضيتما . فقال ﷺ : لو سلك الناس وادياً وسلكت  
الأنصار شعباً لسلكت شعب الانصار . أخرجه الشيخان والترمذي . (الطلاق)  
جمع طليق وهو الذي خُلِّي سبيله ، وهم أهل مكة الذين أسلموا بعد الفتح .  
قال ﷺ لاهل مكة يومئذ : اذهبوا فانتم الطلقاء

وعن أبي إسحق . قال : جاء رجل الى البراء بن عازب رضي الله عنهما  
فقال : أكنتم وليتم يوم حنين يا أبا عمار ؟ فقال : أشهد على نبي الله ﷺ انه  
ما ولي . ولكن انطلق أخفاء من الناس وحسراً الى هذا الحي من هوازن وهم  
قوم رماة فرموهم برشق من نبل كأنها رجل من جرّاد فانكشفوا . فأقبل  
القوم الى رسول الله ﷺ وأبو سفيان بن الحرث ( بن عبد المطلب ) رضي  
الله عنه يقود به بغلته . فنزل ودعا واستنصر ، وهو يقول :

أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب

اللهم أنزل نصرك . ثم صفهم . قال البراء رضي الله عنه : كنا والله اذا

احمر البأس تقي برسول الله ﷺ . وان الشجاع منا للذي يحاذي به . أخرجه الشيخان والترمذي . ( الأخفاء ) جمع خفيف وهو المسرع الذي ليس له شيء يعوقه . و ( الحُسْر ) جمع حاسر وهو الذي لا درع عليه . و ( الرشق ) الرمي و ( الرجل من الجراد ) القطعة الكبيرة . و ( انكشفوا ) أي انهزموا . و ( البأس ) الشدة والخوف . ومعنى ( احمر البأس ) اشتد الحرب

وعن سلمة بن الاكوع رضي الله عنه . قال : أتى النبي ﷺ عين من المشركين وهو في سفر فجالس عند أصحابه يتحدث . ثم انفتل . فقال رسول الله ﷺ : اطلبوه فاقتلوه ، فقتلوه . فنفلني رسول الله ﷺ سلبه . أخرجه الشيخان وأبو داود

وعن أنس رضي الله عنه . قال : اتخذت أم سليم خنجرأ أيام حنين فكان معها . فقال لها النبي ﷺ : ما هذا يا أم سليم ؟ فقالت : اتخذته ان دنا مني أحد من المشركين بقرت بطنه . فجعل ﷺ يضحك . فقالت : يا رسول الله اقتل من يعدنا من الطلقاء الذين انهزموا بك . فقال رسول الله ﷺ : يا أم سليم ان الله قد كفى وأحسن . أخرجه مسلم وأبو داود . ( البقر ) الشق

### ﴿ غزوة أوطاس ﴾

عن أبي موسى رضي الله عنه قال : لما فرغ رسول الله ﷺ من حنين بعث أبا عامر رضي الله عنه على جيش الى أوطاس . فلقي دُرَيْدَ بن الصَّمَّة فقتل دريد وهزم الله أصحابه . وكنت مع أبي عامر <sup>(١)</sup> فرُمي في ركبته بسهم . فانتبهت اليه . فقلت : يا عم من رماك فأشار الي شخص <sup>(٢)</sup> فقصدت له فلحقته فلما رأيته ولي . فاتبعته . وجعلت أقول : ألا تستحي ؟ ألا تثبت ؟ فكف .

(١) هو عبيد بن سليم بن حضار الاشعري عم أبي موسى (٢) قال ابن اسحاق هو سلمة بن دريد بن الصمة الجمعي

فاختلفنا ضربتين بالسيف فقتلته . ثم قات لأبي عامر : قتل الله صاحبك . قال فانزع هذا السهم . فنزعته فنزاه منه الماء . فقال : يا ابن أخي اقرأ النبي ﷺ مني السلام وقل له يستغفر لي . واستخفتني أبو عامر على الناس . فمكث يسيراً ثم مات . فلما رجعت أخبرت النبي ﷺ فدعا بماء فتوضأ ثم رفع يديه ، ورأيت بياض إبطينه . ثم قال . اللهم اغفر لعبيد أبي عامر . اللهم اجعله يوم القيامة فوق كثير من خلقك ، أو من الناس . فقلت : ولي فاستغفر . قال : اللهم اغفر لعبد الله بن قيس ذنبه ، وادخله يوم القيامة مدخلاً كريماً . قال : أبو بردة (١) أحدهما لأبي عامر ، والأخرى لأبي موسى . أخرجه الشيخان

### ﴿ غزوة الطائف (٢) ﴾

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : لما حاصر النبي ﷺ الطائف فلم يزل منهم شيئاً . قال : انا قافلون غداً ان شاء الله فنقل عليهم . فقالوا : نذهب ولا نفتح . وقال مرة : نقل . فقال : اغدوا على القتال . فغدوا فاصلبهم جراح . فقال : انا قافلون غداً ان شاء الله . فاعجبهم فضحك ﷺ . أخرجه الشيخان

وعن عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه قال : لما قدم وفد ثقيف نزلوا على رسول الله ﷺ فأنزلهم المسجد ليكون أرق لقلوبهم : فاشتروا أن لا يعشروا ولا يحشروا ولا يجبوا . فقال ﷺ : لكم أن لاتعشروا ولا تحشروا ولا خير في دين ليس فيه ركوع . أخرجه أبو داود . و ( المراد بالحشر جمعهم الى الجهاد والتغير اليه . ويقولون ( تعشروا ) أخذ العشور من أموالهم صدقة . ويقولون . و ( لا يجبوا ) بفتح الجيم وضم الباء الموحدة المشددة . وأصل التجمية ان يقوم الانسان مقام الراكع وأرادوا انهم لا يصلون . قال الخطابي : ويشبه ان

(١) ابن أبي موسى (٢) كانت في شوال سنة ثمان



يكون أما سمح لهم بالجهاد والصدقة لانهما لم يكونا بعد واجبين في العاجل لان الصدقة انما تجب بانقضاء الحول . والجهاد اما يجب بحضوره . وأما الصلاة فهي راتبة فلم يجوز أن يشترطوا تركها

وعن وهب (ابن منبه) قال : سألت جابراً رضي الله عنه عن شأن ثقيف اذا بايعت . فقال اشترطت أن لا صدقة عليها ولا جهاد وانه سمع رسول الله ﷺ يقول : سيصدقون ويجاهدون اذا أسلموا . أخرجه أبو داود

﴿ بعث خالد بن الوليد رضي الله عنه الى بني جذيمة ﴾

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال بعث رسول الله ﷺ خالداً الى بني جذيمة <sup>(١)</sup> فدعاهم الى الاسلام . فلم يحسنوا ان يقولوا أسلمنا . فجعلوا يقولون : صبأنا صبأنا وجعل خالد يقتل منهم ويأسر . ودفع الى كل رجل منا أسيره حتى اذا كان يوم أمر خالد ان يقتل كل رجل منا أسيره . فقلت : والله لا أقتل أسيري ولا يقتل رجل من أصحابي أسيره . حتى قدمنا على رسول الله ﷺ فذكرناه له . فرفع يديه وقال : اللهم اني أبرأ اليك مما صنع خالد ، مرتين . أخرجه البخاري والنسائي . ( صبأ ) اذا خرج من دين الى غيره

﴿ سرية عبد الله بن حذافة السهمي وعلقة بن مجزز المدلجي ﴾

﴿ ويقال انها سرية الانصاري <sup>(٢)</sup> ﴾

عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : بعث رسول الله ﷺ سرية واستعمل عليهم رجلاً من الانصار <sup>(٣)</sup> وأمرهم ان يطيعوه . فغضب . فقال :

(١) كان ذلك البعث عقب فتح مكة في شوال قبل الخروج الى حنين  
(٢) كانت في ربيع الآخر سنة تسع ومئتين ثلاثمائة (٣) هو عبد الله بن حذافة واطان عليه الصاريا انتصرته رسول الله صلى الله عليه وسلم وان كان مهاجراً ومال بعضهم الى أنه آخر غيره ورجع ابن حجر في الفتح الاول

أليس أمركم النبي ﷺ ان تطيعوني ؟ قالوا : بلى . قال : فاجمعوا لي حطباً . فجمعوا . فقال : أو قدوا ناراً . فأوقدوها . فقال : ادخلوها . فهموا . وجعل بعضهم يُمسك بعضاً ويقولون انما فررنا الى النبي ﷺ من النار . فما زالوا حتى خمدت النار ، فسكن غضبه . فبلغ النبي ﷺ . فقال : لو دخلوها ماخرجوا منها الى يوم القيامة . لاطاعة في معصية الله ، انما الطاعة في المعروف . أخرجه الحنسة الا الترمذي

### ﴿ بعث أبي موسى ومعاذ الى اليمن قبل حجة الوداع ﴾

عن أبي موسى رضي الله عنه قال بعثني رسول الله ﷺ ومعاذ أرضي الله عنه الى اليمن فقال : ادعوا الناس ، وبشرا ولا تنفرا ، وبسرا ولا تعسرا ، وتطاولا ولا تخلتفا . فقدمنا اليمن ، فكان لكل واحد منا قبة ينزلها على حدة . وكانا يتزاوران . فأتى معاذُ أبا موسى رضي الله عنهما فاذا هو جالس في فناء قبته واذا يهودي قائم عنده يريد قتله . فقال . يا أبا موسى ما هذا ؟ فقال : كان يهوديا فأسلم ، ثم رجع الى يهوديته . فقال : ما أنا بجالس حتى تقتله ، فقتله . ثم جلسا يتحدثان . فقال معاذ : يا أبا موسى كيف تقرأ القرآن ؟ قال : أتفوقه تفوقاً ، على فراشي ، وفي صلاتي ، وعلى راحلتي . ثم قال أبو موسى لمعاذ : كيف تقرأ أنت ؟ فقال : سأنبئك بذلك ، أما أنا فأنام ثم أقوم فأقرأ ، وأحتسب في نومي ما أحتسب في قومي . أخرجه الحنسة الا الترمذي . قوله ( أتفوقه تفوقاً ) أي أقرأه شيئاً بعد شيء ووقتاً بعد وقت من فواتق الناقة وهو أن تحلب ثم تترك سباعة حتى تدر ثم تحلب

### ﴿ بعث علي بن ابي طالب وخالد بن الوليد الى اليمن قبل حجة الوداع ﴾

عن بريدة رضي الله عنه قال : بعث رسول الله ﷺ عليا الى خالد رضي

الله عنهما ايقبض منه الخمس فاعطاء فاصطفى عليٌّ منها سيئة . فأصبح وقد اغتسل ليلا وكنت أبغض علياً . نقلت لحالد : ألا ترى الى هذا ؟ فلما قدمنا على رسول الله ﷺ ذكرت له ذلك . فقال : يا بريدة أتبغض علياً ؟ قلت : نعم . قال : لا تبغضه ، فإن له في الخمس أ كثر من ذلك . أخرجه البخاري . (الاصطفاء) الاختيار ، وهو افعال من صفوة الشيء أي خياره وخالصة . (والسيئة) الامة التي سببت ، وإنما أبغض بريدة علياً لانه ظن أنه أخذ ما ليس له . فلما أعلمه رسول الله ﷺ أن الذي أخذه دون حقه أحبه

### ﴿غزوة ذي الخلصة (١)﴾

عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال : قال لي رسول الله ﷺ : ألا تريجنى من ذي الخلصة ( وكان بيتاً في خثعم يسمى الكعبة اليمانية ) فانطلقت في خمسين ومائة فارس من أحبس ، وكانوا أصحاب خيل . وكنت لأثبت على الخيل ، فضرب على صدري حتى رأيت أثر أصابعه في صدري . وقال : اللهم ثبته واجعله هادياً مهدياً . فانطلق اليها فكسرها وحرّقها . أخرجه الشيخان وأبو داود . ( ذو الخلصة ) قيل كان اسم صنم لدؤس وكان في ذلك البيت + وقيل ذو الخلصة هو البيت الذي كان خثعم باليمن يحجون اليه تشبيهاً ببيت الله الحرام

### ﴿غزوة ذات السلاسل﴾

عن أبي عثمان النهدي قال : بعث رسول الله ﷺ عمرو بن العاص على جيش ذات السلاسل . قال . فأثبته فقلت : أيُّ الناس أحبُّ اليك ؟ قال : عائشة . قلت : ومن الرجال ؟ قال : أبوها . قلت : ثم من ؟ قال : عمر . فعند رجالا . فسكتُ مخافة أن يجعلني في آخرهم . أخرجه الشيخان

(١) الخلصة : نبات له حب أحمر كغرز البقيق

## ﴿ غزوة تبوك (١) ﴾

عن أبي موسى رضي الله عنه قال: أرسلني أصحابي<sup>(٢)</sup> إلى رسول الله ﷺ أسأله الجملان لهم في جيش العسرة وهي غزوة تبوك . فوافقتهم وهو غضبان ولا أشعر . فقلت : يا رسول الله ، أصحابي أرسلوني إليك لتحميهم . فقال : والله لا أحلمهم على شيء . فرجعت حزينا من منع رسول الله ﷺ ومن مخافة ان يكون قد وجد في نفسه علي . فرجعت إلى أصحابي فأخبرتهم بالذي قال . ثم أرسل اليّ فقال : خذ هذين القرينين وهذين القرينين وهذين القرينين ، ستة أبعرة ابتاعن من سعد رضي الله عنه حينئذ . فانطلق بهن إلى أصحابك فقل : ان الله تعالى أو إن رسول الله ﷺ يحملكم على هؤلاء فركبوهن . فانطلقت إلى أصحابي بهن . فقلت : ان رسول الله ﷺ يحملكم على هؤلاء . ولكن والله لا أدعكم حتى ينطلق معي بعضكم إلى من سمع مقالة رسول الله ﷺ حين سأله لكم ومنعه إياي أول أمره . ثم اعطاؤه إياي بعد ذلك لا تظنوا أي حدثتكم شيئا لم يقله . فقالوا : والله انك عندنا لمصدق ، ولتفعالنّ ما أحببت . فانطلق أبو موسى بنفر منهم حتى أتوا الذين سمعوا قول النبي ﷺ فحدثوهم بما حدثهم به أبو موسى . أخرج الشيخان

وعن واثلة بن الأسقع رضي الله عنه قال : نادى رسول الله ﷺ في غزوة تبوك . فخرجت إلى أهلي وقد خرج أول صحابة رسول الله ﷺ فطقت في المدينة أنادي : ألا من يحمل رجلا له سهمه ؟ فنأدى شيخ من الانصار . فقال لنا سهمه على ان نحمله عقيباً وطعامه معنا . فقلت : نعم . قال : فسير على بركة

(١) بينها وبين المدينة من جهة الشام أربع عشرة مرحلة وبينها وبين دمشق إحدى عشرة مرحلة (٢) وهم سبعة نفر من الانصار وغيرهم . سالم بن عمير ، وطبة بن زيد ، وأبو ليلى عبد الرحمن بن كعب ، وحمرو بن حاتم بن الجوح أخو بني سلمه . وعبد الله بن المنفل المزني ، وهرمي بن عبد الله أخو بني واقف ، وهرابض بن سارية الفزاري

الله تعالى . قال فخرجت مع خير صاحب حتى أفاء الله علينا فأصابني قلائص . فسقتهن حتى أتيته . فخرج . ففعد على حقيبة من حقائق ابله . ثم قال : سُقِنَ مذبرات . ثم قال : سُقِنَ مُقْبَلَات . فقال : ما أرى قلائصك الا كراما . قلت : انما هي غنيمتك التي شرطتُ لك . قال : خذ قلائصك يا ابن أخي ، فغير سهمك أردنا . أخرجه أبو داود . يقال . (حلت فلانا عقيباً) اذا أركبته وقتاً وأزلته وقتاً فهو يعقب غيره في الركوب أي يجيء بعده

## كتاب الغيرة

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : ان الله تعالى يغار وان المؤمن يغار . وان غيرة الله أن يأتي المؤمن ما حرم الله تعالى عليه . أخرجه الشيخان والترمذي

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : لا أحدٌ أغبرُ من الله ، من أجل ذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن . ولا أحدٌ أحب اليه المدح من الله ، من أجل ذلك مدح نفسه . أخرجه الشيخان والترمذي

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال سعد بن عبادة رضي الله عنه : يارسول الله لو وجدت مع أهلي رجلاً أمهله حتى آتني بأربعة شهداء ؟ فقال ﷺ : نعم . فقال : كلا . والذي بعثك بالحق ان كنت لاعجله بالسيف قبل ذلك . فقال ﷺ : اسمعوا الى ما يقول سيّدكم . انه لغيور . وأنا أغبر منه . والله تعالى أغبر مني ، أخرجه مسلم ومالك وأبو داود . (أعجله بالسيف) أي أضربه

وعن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله ﷺ : خرج من عندها ليلا .

قالت ففرت عليه أن يكون أتى بعض نساءه ، فجاء ، فرأى ما صنع . فقال :  
 أغرت ؟ قلت : وما لمثلي لا يغار على مثلك ؟ فقال عليه السلام لقد جاءك شيطانك .  
 قلت : أو معي شيطان ؟ قال : ليس أحد الا ومعك شيطان . قلت : ومعك ؟  
 قال : نعم ولكن أعانني الله عليه فأسلم . أخرجه مسلم والنسائي قوله . ( فأسلم )  
 أي انتقاد وأذعن وصار طوعاً فلا يكاد يعرض لي بما لا أريده ، وليس من  
 الاسلام الذي هو بمعنى الايمان

وعنها رضي الله عنها قالت : مارأيت صانعة طعام مثل صفيّة ، صنعت  
 لرسول الله صلى الله عليه وسلم طعاماً وهو في بيتي فأخذني أفكلك فارتعدت من شدة  
 الغيرة فكسرت الاناء ثم ندمت . فقلت : يا رسول الله ، ما كفارة ما صنعت ؟  
 قال : إناء مثل إناء ، وطعام مثل طعام . أخرجه أبو داود والنسائي . ( الأفكل )  
 بفتح الهمزة الرعدة من برد أو خوف

## كتاب الغضب

عن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما تعدون  
 الصرعة فيكم ؟ قالوا : الذي لا تصرعه الرجال . قال : لا . ولكنه الذي  
 يملك نفسه عند الغضب . أخرجه مسلم وأبو داود \* ولثلاثة ، عن أبي هريرة  
 رضي الله عنه : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ليس الشديد بالصرعة ، انما الشديد  
 الذي يملك نفسه عند الغضب

وعن أبي وائل قال دخلنا على عروة بن محمد السعدي فكلمه رجل فأغضبه  
 فقام فتوضأ فقال : حدثني أبي عن جدي عطية رضي الله عنه قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم : ان الغضب من الشيطان وان الشيطان خلق من النار ، ولما تطفأ النار  
 بالماء . فاذا غضب أحدكم فليتوضأ . أخرجه أبو داود

وعن أبي ذر الغفاري رضي الله عنه قال قال لنا رسول الله ﷺ : اذا غضب أحدكم وهو قائم فليجلس . فان ذهب عنه الغضب والا فليضطجع .  
أخرجه أبو داود (١)

وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه . قال : استب رجلان عند النبي ﷺ حتى عرف الغضب في وجه أحدهما . فقال ﷺ : اني لأعرف كلمة لو قالها ذهب عنه ما يجد من الغضب : أعوذ بالله من الشيطان الرجيم : أخرجه أبو داود والترمذي (٢)

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . ان رجلا (٣) قال : يا رسول الله أوصني ولا تتكثر علي لعلي لا أنسى . قال : لا تغضب . أخرجه البخاري ومالك والترمذي

وعن سهل بن معاذ بن أنس الجهني عن أبيه رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من كظم غيظا وهو يستطيع ان ينفذه دعاه الله تعالى يوم القيامة على رموس الخلائق حتى يجتره من أي الجور العين شاء . أخرجه أبو داود والترمذي (٤) . ( وكظم الغيظ ) تجرعه وترك المقاتلة عليه

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : لما قدم عيينة بن حصن نزل على ابن أخيه الحر بن قيس ، وكان من نفر الذين يدنيهم عمر ، وكان القراء أصحاب مجلس عمر رضي الله عنه ومشاورته . كولا كانوا أو شبانا . فقال

(١) من رواية أبي حرب بن أبي الأسود عن أبي ذر ولا يحفظ له سماع من أبي ذر فالصحيح أنه مرسل

(٢) وأخرجه البخاري والنسائي

(٣) هو جارية بن قدامة . وقد سأله صلى الله عليه وسلم مثل هذا السؤال سفيان بن عبد الله الثقفي وأبو الدرداء وعبد الله بن عمر رضي الله عنهم

(٤) وقال الترمذي حسن غريب اه . وفي أسناده سهل بن معاذ بن أنس الجهني ضعيف . وفيه أيضا أبو مرحوم عبد الرحيم بن ميمون الأيني لا يحتج بحديثه

عينة : يا ابن أخي استأذن لي على أمير المؤمنين . فاستأذن له . فلما دخل . قال : هيه يا ابن الخطاب ، فوالله ما تعطينا الجزل ولا تحكم بيننا بالعدل . فغضب عمر حتى هم أن يوقع به . فقال الجر : يا أمير المؤمنين ان الله تعالى يقول لنبيه « خذ العفو . وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين » وان هذا من الجاهلين . فوالله ماجاوزها عمر حين تلاها عليه . وكان وقفاً عند كتاب الله تعالى . أخرجه البخاري

## كتاب الغضب

عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها . قالت : قال رسول الله ﷺ . من ظلم قعيد شبر من الارض طوقه من سبع أرضين . أخرجه الشيخان \* وفي أخرى للبخاري ، عن ابن عمر : من أخذ شبراً من الارض بغير حق خُسِفَ به يوم القيامة الى سبع أرضين . ( القيد ) بكسر القاف القدر

## كتاب الغيبة والنهيمة

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : أتدرون ما الغيبة؟ قالوا : الله ورسوله أعلم . قال : ذكر أحدكم أخاه بما يكره . فقال رجل : رأيت ان كان في أخي ما أقول؟ قال : ان كان فيه ما تقول ، فقد اغتبتته . وان لم يكن فيه ما تقول فقد بهتته . أخرجه أبو داود والترمذي <sup>(١)</sup> وصححه . ( البهت ) الكذب والافتراء على الانسان

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : قلت يا رسول الله حسبك من صفة قصرها . قال : لقد قلت كلمة لو مزج بها البحر لمزجته . قالت : وحكيت له انسانا . فقال : ما أحب اني حكيت انسانا وان لي كذا وكذا . أخرجه أبو داود والترمذي

(١) وأخرجه مسلم أيضا



وعن أنس رضي الله عنه . قال : قال رسول الله ﷺ : مررت ليلة المعراج بقوم لهم أظفار من نحاس يخمشون بها وجوههم . فقلت : من هؤلاء .  
يا جبريل . فقال : هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس ويقعون في أعراضهم

وعن المستورد رضي الله عنه . ان رسول الله ﷺ قال : من أكل برجل مسلم أكلة فأن الله يطعمه مثلها من جهنم . ومن كسي ثوبا برجل مسلم فان الله يكسوه مثله من جهنم . ومن قام برجل مقام سمعة ورياء فان الله يقوم به مقام سمعة ورياء يوم القيامة (١) . أخرجهما أبو داود

وعن سعيد بن زيد رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ان من أربى الربا الاستطالة في عرض المسلم بغير حق . أخرجه أبو داود

وعن معاذ بن أسد الجهني رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من حنى مؤمنا من منافق بعث الله له ملكا يحكي لحمه يوم القيامة من نار جهنم . ومن رمى مسلما بشيء يريد شينه به حبسه الله يقوم القيامة على جسر من جسور جهنم ، حتى يخرج مما قال . أخرجه أبو داود (٢)

وعن جابر وأبي هريرة رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : لا غيبة لفاسق ولا مجاهر وكل أمي مغابي ولا المهاجرون . أخرجه رزين (٣)

وعن حذيفة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لا يدخل الجنة قتات . أخرجه الخمسة الا النسائي \* ولفظ مسلم : لا يدخل الجنة عام

وعن ابن مسعود رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ لا يُبلغني أحد عن أحد من أصحابي شيئا فاني أحب أن أخرج اليكم وأنا سليم الصدر . أخرجه أبو داود والترمذي

(١) في اسناده بقة بن الوليد وعبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان وهما ضعيفان

(٢) في اسناده سهل بن معاذ يكنى أبا أنس مصري ضعيف (٣) قاله الحاكم أبو أحمد

انه غير صحيح ولا معتمد وقال العقبلي : ليس لهذا الحديث أصل

## كتاب الغناء و اللهو

عن عائشة رضي الله عنها . قالت : دخل عليّ النبي ﷺ وعندي جاريتان <sup>(١)</sup> تغنيان بغناء بُعات . فاضطجع على الفراش . وحوّل وجهه . ودخل أبو بكر رضي الله عنه فاتهرني وقال : مزمارة الشيطان في بيت رسول الله ﷺ ؟ فأقبل عليه ﷺ فقال : دعهما . فلما غفل غمزتهما فخرجنا . قالت : وكان يوم عيد ، وكان السودان يلعبون بالدُرَق والحراب في المسجد . فأماً سألت النبي ﷺ وإماً قال تشتهن تنظرين ؟ فقلت : نعم . فأقامني وراءه خدّي على خده ، يقول : دونكم يا بني أرفدة . حتى اذا ملات قال : حسبك ؟ قلت : نعم . قال : فاذهبي . أخرجته الشيخان والنسائي . (بُعات) اسم حصن الأوس كان به يوم مشهور بين الأوس والخزرج <sup>(٢)</sup> . قولها (اتهرني) أي زبرني . و (بنو أرفدة) بفتح الفاء وكسرها جنس من الحبش يرقصون وعن عامر بن سعد رضي الله عنه . قال : دخلت على قرظة بن كعب وأبي مسعود الأنصاري في عرس فاذا جواري يغنين . فقلت : أنتما صاحبا رسول الله ﷺ من أهل بدر ، يفعل هذا عندهم ؟ فقالا : اجلس ان شئت . فاستمع معنا وان شئت اذهب فقد رخص لنا في اللهو عند العرس . أخرجته النسائي .

وعن محمد بن المنكدر . قال : بلغني أن الله تعالى يقول يوم القيامة : أين الذين كانوا ينزهون أسماعهم عن اللهو ومزامير الشيطان ؟ أدخلوهم في رياض المسك : ثم يقول الملائكة عليهم السلام : أسمعوهم حمدي ، واخبروهم أن لا خوف عليهم ولا هم يحزنون . أخرجته رزين

(١) اسمهما حمامة وزينب . ولم تكونا متبعتين (٢) وكان قبل الهجرة بست سنين



## ﴿ ذكر موسى عليه السلام ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : استبَّ رجل من المسلمين <sup>(١)</sup> ورجل من اليهود <sup>(٢)</sup> فقال المسلم : والذي اصطفى محمداً على العالمين . وقال اليهودي : والذي اصطفى موسى على العالمين . فرفع المسلم عند ذلك يده فلطم اليهودي فذهب اليهودي الى النبي ﷺ فأخبره فقال : لا تخبروني على موسى ، فان الناس يُصعقون فأكون أول من يُفيق فإذا موسى باطش بجانب العرش ، فلا أدري أكان فيمن صعق فأفاق ، أو كان فيمن استنتى الله تعالى ؟ . أخرجه الحنسة الا النسائي . قوله ( اصطفى ) أي اختار . و ( الصعقة ) الموت والغشى . و ( باطش ) أي أخذ بقائمة العرش . و ( أفاق ) المريض . والمغشي عليه اذا عاد الى صحته .

## ﴿ ذكر يونس عليه السلام ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : ما ينبغي لعبد أن يقول : أنا خير من يونس بن متى ، ونسبه الى أبيه . أخرجه الشيخان وأبو داود . ولم يذكر أبو داود ونسبه الى أبيه . قال بعضهم <sup>(٣)</sup> : هذه الالفاظ مدرجة في الحديث من كلام أبي هريرة رضي الله عنه فان يونس بن متى في هذا الحديث منسوب الى أمه دون أبيه . فبين الراوي بقوله ونسبه أي النبي ﷺ الى أبيه أي دون أمه لا كما فعلت أنا من نسبته الى أمه

(١) هو أبو بكر الصديق رضي الله عنه

(٢) اسمه قنحاص بقاء مكسورة وتون ساكنة

(٣) لعله يشير الى وهب بن منبه ، فان الحافظ بن حجر قال في الفتح : وأما قوله ( ونسبه الى أبيه ) فبشارة الى الرد على من زعم أن من أمه ، وهو محكي عن وهب بن منبه في المتدا . وذكره الطبري وتبعه ابن الاثير في الكامل . والذي في الصحيح أصح . وهذا يخالف ما رجحه هنا

## ﴿ ذكر داود عليه السلام ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : خُفِّفَ عَلَى دَاوُدَ الْقُرْآنَ ، فَكَانَ يَأْمُرُ بِدَوَابِّهِ أَنْ تُسْرَجَ فَيَقْرَأَهُ قَبْلَ أَنْ تُسْرَجَ . وَكَانَ لَا يَأْكُلُ إِلَّا مِنْ عَمَلِ يَدَيْهِ . أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ

## ﴿ ذكر سليمان عليه السلام ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : كَانَتْ امْرَأَتَانِ مَعَهُمَا ابْنَاهُمَا جَاءَ الذَّبَابُ فَذَهَبَ بَابِن أَحَدَهُمَا . فَقَالَتْ لِصَاحِبَتِهَا : أَمَا ذَهَبَ بَابِنِكَ ، وَقَالَتِ الْآخَرَى : أَمَا ذَهَبَ بَابِنِكَ ، فَتَجَمَّأْنَا إِلَى دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَضَى بِهِ لِلْكُبْرَى . فَخَرَجْنَا عَلَى سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَخْبَرْتَاهُ . فَقَالَ : اتَّبُونِي بِالسَّكِينِ أَشَقُّهُ بَيْنَهُمَا . فَقَالَتِ الصَّغْرَى : لَا تَفْعَلْ يَرْحَمُكَ اللَّهُ . هُوَ ابْنَاهَا ، فَقَضَى بِهِ لِلصَّغْرَى . أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانُ وَالنَّسَائِيُّ

وعن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ : لَمَّا بَنَى سُلَيْمَانَ بَيْتَ الْمَقْدِسِ سَأَلَ اللَّهَ خِلَالَ ثَلَاثَةِ : سَأَلَهُ حُكْمًا يَصَادِفُ حُكْمَهُ ، فَأُوتِيَهُ . وَسَأَلَهُ مَلَكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ ، فَأُوتِيَهُ . وَسَأَلَهُ حِينِ فُرُغَ مِنْ بِنَاءِ الْمَسْجِدِ أَنْ لَا يَأْتِيَهُ أَحَدٌ ، لَا تَنْهَزُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ فِيهِ ، أَنْ يُخْرِجَهُ مِنْ خَطِيئَتِهِ كَيَوْمِ وُلِدَتْهُ أُمُّهُ . أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ . ( يَنْهَزُهُ ) أَي يَدْفَعُهُ وَيُحْرِكُهُ

## ﴿ ذكر أيوب عليه السلام ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : بَيْنَمَا أَيُوبُ يَغْتَسِلُ عُرْيَانًا خَرَّ عَلَيْهِ رَجُلٌ جَرَادٌ مِنْ ذَهَبٍ فَجَعَلَ يُحْيِي فِي ثُوبِهِ . فَتَدَااهُ رَبُّهُ : يَا أَيُّوبُ أَلَمْ أَكُنْ أَغْنَيْتَكَ عَمَّا تَرَى ؟ قَالَ : بَلَى يَا رَبُّ ، وَلَسَكُنْ لَا غَنَى عَنِ بَرَكَتِكَ . أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَالنَّسَائِيُّ

## ﴿ ذكر عيسى عليه السلام ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : ما من بني آدم من مولود الا ينخسه الشيطان حين يولد ، فيستهل صارخاً من نخسته اياه ، الا مريم وابنها . أخرجه الشيخان . ( الاستهلال ) صباح المولود عند الولادة و ( الصراخ ) الصباح والبكاء

وعنه رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : أنا أولى الناس بابن مريم في الدنيا والآخرة ، ليس بيني وبينه نبي ، والانبياء إخوة أبناء علات ، أمهاتهم شتى ودينهم واحد . أخرجه الشيخان وأبو داود . اذا كان الاخوة لاب واحد وأمهم شتى كانوا ( أبناء علات ) وضده أبناء أخفاف . واذا كانوا لاب واحد ولأم واحدة فهم أعيان

## ﴿ ذكر الخضر عليه السلام ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : إنما سُمِّي بذلك لانه جلس على فروة بيضاء فاحضرت تحته . أخرجه البخاري والترمذي ( الفروة ) قطعة نبات مجتمعة يابسة

## ﴿ التخيير بين الانبياء عليهم السلام ﴾

عن أبي سعيد رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : لا تخيروا بين الانبياء . أخرجه أبو داود (١)

## ﴿ الباب الثاني في فضائل النبي ﷺ ومناقبه ﴾

عن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : أنا أول الناس خروجاً

(١) قال المنذري : وأخرجه البخاري ومسلم أنه مسلم

إذا بُعثوا . وأنا خطيبهم إذا وفدوا . وأنا مبشرهم إذا أيسوا . ولواء الحمد يومئذ بيدي ، وأنا أكرم ولد آدم على ربي ، ولا فخر . أخرجه الترمذي (١)

وعن أبي بن كعب رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : إذا كان يوم القيامة كنت أنا إمام النبيين وخطيبهم ، وصاحب شفاعتهم غير فخر . أخرجه الترمذي (٢)

وعن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : أعطيت خمساً لم يُعطهن أحد من الانبياء قبلي ، كان كل نبي يبعث لامته خاصة ، وبعثت الى الاحمر والاسود . وأحللت لي الغنائم ، ولم تحل لاحد قبلي . وجعلت لي الارض طيبةً وطهوراً ومسجداً ، فأثما رجل أدركته الصلاة صلى حيث كان . ونصرت بالرعب علي العدو بين يدي مسيرة شهر . وأعطيت الشفاعة . أخرجه الشيخان والنسائي . وزاد في رواية : بُعثت بجوامع الكلم

وعن حذيفة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : فضلنا على الناس بثلاث : جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة . وجعلت لنا الارض كلها مسجداً وجعلت تربتها لنا طهوراً اذا لم نجد الماء . أخرجه مسلم

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : ما من نبي من الانبياء الا أعطى من الآيات ما مثله آمن عليه البشر . وإنما كان الذي أوتيته وحياً أوحاه الله تعالى الي ، فأرجو أن أكون أكثرهم تابعاً يوم القيامة . أخرجه الشيخان

وعنه رضي الله عنه ان رسول الله ﷺ قال : بعثت من خير قرون بني آدم قرناً فقرنا ، حتى كنت من القرن الذي كنت منه . أخرجه البخاري

وعنه رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : مثلي ومثل الانبياء قبلي كمثل

(١) وقال : هذا حديث حسن فريب (٢) وقال : حسن صحيح غريب

رجل بنى بيتاً فأحسنه وأجمه الا موضع لبنته من زاوية من زواياه فجعل الناس يطوفون به ويعجبون له ويقولون: هلا وضعت هذه اللبنة؟ فانا تلك اللبنة. وأنا خاتم النبيين. أخرجه الشيخان.

وعن أنس رضي الله عنه. قال قال رسول الله ﷺ: آتى باب الجنة يوم القيامة فاستفتح. فيقول الخازن: من أنت؟ فأقول: محمد. فيقول: بك أمرت ان لا أفتح لاحد من قبلك. أخرجه مسلم.

وعن ابن مسعود رضي الله عنه. قال: صلى النبي ﷺ العشاء. ثم انصرف فأخذ بيدي حتى خرج الى بطحاء مكة. فأجلسني وخط على خطا وقال: لا تبرحن من خطك. فانه سينتهي اليك رجال فلا تكلمهم. فانهم ان يكلموك. ثم مضى حيث اراد. فبينما انا جالس في خطي اذ اتاني رجال كلهم الزط أشعارهم تتوارى أجسامهم، لا أرى عورة ولا أرى قشرا. وينتمون الي لا يجاوزون الخط ثم يصدرون الى رسول الله ﷺ. حتى اذا كان من آخر الليل جاني رسول الله ﷺ وأنا جالس فدخل علي خطي فتوسد فخذي فرقد. وكان اذا رقد نفخ. فبينما انا قاعد وهو متوسد فخذي. اذ أتى رجال عليهم ثياب بيض، الله أعلم ما بهم من الجمال، فانتهوا الي، فجلس طائفة منهم عند رأسه وطائفة عند رجله ثم قالوا بينهم ما رأينا عبداً قط أوتي مثل ما أوتي هذا النبي. ان عينيه تنامان وقلبه يقظان. اضربوا له مثلاً مثل مشيد بنى قصرًا ثم جعل مائدة، ودعا الناس الى طعامه وشرابه، فمن أجابه أكل من طعامه، وشرب من شرابه، ومن لم يجبه عاقبه. قال: ثم ارتفعوا، واستيقظ علي. فقال: سمعت ما قال هؤلاء، وهل تدري من هم؟ قلت: الله ورسوله أعلم. قال: هم الملائكة. قال: فتدري ما المثل الذي ضربوه؟ قلت: الله ورسوله أعلم. قال الرحمن بنى الجنة، ودعا عباده اليها. فمن أجابه دخل الجنة، ومن لم يجبه عاقبه. أخرجه



الترمذي وصححه . والمراد ( بالقشر ) الثياب . أي لا أرى عورة منكشفة منهم . ولا أرى عليهم ثيابا تغطي عوراتهم

وعن عبد الله بن هشام . قال : كنا مع النبي ﷺ وهو آخذ بيد عمر رضي الله عنه . فقال عمر : يا رسول الله لأنت أحبُّ إليَّ من كل شيء إلا نفسي ، فقال ﷺ : لا والذي نفسي بيده حتى أكون أحبُّ إليك من نفسك . فقال عمر رضي الله عنه : فانه الآن لأنت أحبُّ إلي من نفسي . فقال ﷺ الآن يا عمر . أخرجه البخاري

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : والذي نفس محمد بيده ليأتين على أحدكم يوم ولا يراني ، ثم لأن يراني أحب إليه من أهله وماله معهم . فأولوه على أنه ﷺ نعى نفسه اليهم وعرفهم بما يحدث بعده من تمني لقاءه عند فقدهم ما كانوا يشاهدون من بركاته صلوات الله عليه وسلامه . أخرجه الشيخان ، وهذا لفظ مسلم

وعنه رضي الله عنه . قال : قيل يا رسول الله متى وجبت لك النبوة ؟ قال وآدم بين الروح والجسد . أخرجه الترمذي وصححه (١)

وعن ابن مسعود رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ما منكم من أحد الا وقد وكل به قرينه من الجنّ وقرينه من الملائكة . قالوا : وإياك يا رسول الله . قال : وإياي الا أن الله أعانني عليه فأسلم ، فلا يأمرني الا بخير . أخرجه مسلم . وقد تقدم في كتاب الغيرة من حديث عائشة بمعناه . (القرين) المصاحب وكل انسان فمه قرين من الملائكة يأمره بالخير ويحذره عليه

(١) وقال غريب لا نعرفه من حديث أبي هريرة الا من هذا الوجه . وفي هذا السند ثلاثة مشتركهم فيهم هم : الوليد بن شعاع بن الوليد البغدادي ، والوليد بن مسلم ، ويحيى بن أبي كثير

وقرين من الشياطين يأمره بضد ذلك ويحثه عليه

وعن أنس رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ما من مسلم يسلم عليّ الا رد الله تعالى على روعي حتى أورد عليه السلام . أخرجه أبو داود <sup>(١)</sup> وعنه رضي الله عنه . قال : لما كان اليوم الذي دخل فيه النبي ﷺ المدينة أضاء منها كل شيء ، فلما كان اليوم الذي مات فيه أظلم منها كل شيء ، وما نفضنا أيدينا من دفنه حتى أنكرنا قلوبنا . أخرجه الترمذي <sup>(٢)</sup>

وعن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما . قال : تلا رسول الله ﷺ  
 « رَبِّ إِنِّي أَسْأَلُكَ كَثِيرًا مِنْ النَّاسِ مَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ » وقوله « إِنْ تَعَدَّ بِهِمْ فَانْتَبِهْ عِبَادُكَ . وَإِنْ تَغَفَّرَ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ » فرفع يديه وقال : اللهم أمي أمي ، وبكى . فقال الله عز وجل : يا جبريل اذهب الى محمد ، وربيك أعلم فاسأله ، ما يبكيه ؟ فأناه جبريل ، فسأله ، فأخبره بما قال ، وهو أعلم ، فقال الله تعالى : يا جبريل اذهب الى محمد فقل له : انا سنرضيك في أمتك ولا نسوئك . أخرجه مسلم



(١) في اسناده يزيد بن عبد الله بن أبي هريرة وفي سماعه منه نظر وقال المنذرى أبو صخر حميد بن زياد وهو من رواه وقد أخرج له مسلم في صحيحه وقد أنكر عليه شيء من حديثه وضعفه يحيى بن معين مرة وثقه أخرى اهـ . وليس المراد أن ترد روحه فيحيى كحياة الدنيا أو على ذلك يتكرر الموت والحياة كلما سلم عليه وإنما ذلك أمر خارج عن حد عقولنا نسلم به اذا صح الحديث والله أعلم  
 (٢) وقال صحيح غريب

﴿ الباب الثالث في فضائل الصحابة رضي الله عنهم ومناقبتهم ﴾

وفيه خمسة فصول

﴿ الفصل الأول في ذكر فضائلهم على الاجمال ﴾

عن عمران بن حصين رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : خير الناس قرني ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ، قال عمران رضي الله عنه : فلا أدري أذكر بعد قرنه قرنين أو ثلاثة . ثم ان بعدهم قوماً يشهدون ولا يُستشهدون ، ويخونون ولا يُؤتمنون وينذرون ولا يوفون ، ويظهر فيهم السمَن \* زاد في رواية : ويحلفون ولا يستحلفون . أخرجه الخمسة \* وزاد في رواية للشيخين والترمذي ، عن ابن مسعود : تسبق شهادة أحدهم يمينه ويمينه شهادته . ( القرن ) العصر وهي الامة في كل عصر من الأعصار كما انقضى عصر سمي أهله قرناً سواء طال أو قصر . وأراد بقوله ( قرني ) أصحابه ﷺ . وقوله ( ويظهر فيهم السمَن ) يحتمل أنه أراد أنهم يحبون التوسع في المآكل والمشرب وهي أسباب السمَن . وقيل : المعنى أنهم يحبون الاستكثار من الأموال ويدعون ما ليس لهم من الشرف ويفخرون بما ليس معهم من الخير ، كأنه استعمار السمَن في الأحوال عن السمَن في الابدان

وعن جابر رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لا تمس النار مسلماً رأيي أو رأيي من رأيي . أخرجه الترمذي <sup>(١)</sup>

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : لا تسبوا أصحابي فوالذي نفسي بيده لو أن أحداً أنفق مثل أحد ذهباً ما بلغ مدَّ أحدكم ولا نصفه .  
أخرجه مسلم

(١) وقال حسن قريب لانهرفه الا من حديث موسى بن ابراهيم الانصاري

وعن أبي موسى رضي الله عنه . قال : صلينا المغرب مع رسول الله ﷺ فقننا : لو جلسنا حتى نصلي معه العشاء ؟ فجلسنا . فخرج علينا . فقال : ما زلت ها هنا ؟ قلنا نعم . قال : أحسنتم . ثم رفع رأسه الى السماء ، وكان كثيراً ما يرفع رأسه الى السماء . فقال : النجوم أمانةٌ للسماء . فاذا ذهبت النجوم أتى السماء ما توعد . وأنا أمانةٌ لأصحابي . فاذا ذهبت أتى أصحابي ما يوعدون . وأصحابي أمانةٌ لأمتي . فاذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يوعدون . أخرجه مسلم . ( الأمانة ) جمع أمين وهو الحافظ

وعن بريدة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ما من أحد يموت من أصحابي بأرض الا بعث لهم نوراً وقائداً يوم القيامة . أخرجه الترمذي (١) وعن سعيد بن المسيب عن عمر رضي الله عنه . قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : سألت ربي عز وجل عن اختلاف أصحابي من بعدي ؟ فأوحى اليّ : يا محمد ان أصحابك عندي بمنزلة النجوم في السماء . بعضها أقوى من بعض ولكلّ نور . فمن أخذ بشيء مما هم عليه من اختلافهم فهو عندي على هدى . قال وقال رسول الله ﷺ : أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم . أخرجه رزين

﴿ الفصل الثاني في تفصيل فضائلهم ومناقبهم ، وفيه فرعان ﴾

﴿ الفرع الاول فيما اشترك فيه جماعة منهم ﴾

عن سعيد بن زيد رضي الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : أبو بكر في الجنة ، وعمر في الجنة ، وعثمان في الجنة وعلي في الجنة ، وطلحة في الجنة ، والزبير في الجنة ، وسعد بن مالك في الجنة ، وعبد الرحمن بن عوف في الجنة ، وأبو عبيدة بن الجراح في الجنة ، وسكت عن العاشر . فقالوا : من العاشر ؟ فقال : سعيد بن زيد ، يعني نفسه . ثم قال : والله المشهد رجل منهم مع رسول (١) وقاله غريب . وفي اسناده عثمان بن ناجية وعبدالله بن مسلم بن طيبة لا يمتنع بحديثه

الله ﷺ تَغَيَّرَ فِيهِ وَجْهَهُ خَيْرٌ مِنْ عَمَلِ أَحَدِكُمْ عَمَرَهُ وَلَوْ عَمَّرَ عَمْرَ نُوْحٍ . أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (١) وَهَذَا لَفْظُهُ وَالتِّرْمِذِيُّ

وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَرْحَمُ أُمَّتِي بِأُمَّتِي أَبُو بَكْرٍ ، وَأَشَدُّهُمْ فِي أَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى عَمْرٌ ، وَأَشَدُّهُمْ حَيَاءً عُمَانٌ ، وَأَقْضَاهُمْ عَلِيٌّ ، وَأَعْلَمُهُم بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مَعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ، وَأَفْرَضُهُمْ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ ، وَأَفْرَوَّهُمْ أَبِي إِسْحَاقَ بْنِ كَعْبٍ . وَلِسُكْلِ أُمَّةٍ أَمِينٌ ، وَأَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبُو عَيْبَةَ بْنِ الْجِرَاحِ ، وَمَا أَظَلَّتْ الْخَضِرَاءُ . وَلَا أَقَلَّتِ الْغُبَرَاءُ أَصْدَقُ لَهْجَةٍ مِنْ أَبِي ذَرٍّ أَشْبَهَ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي وَرَعِهِ . فَقَالَ عَمْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنْعَرَفَ ذَلِكَ لَهُ؟ قَالَ : نَعَمْ فَأَعْرَفُوهُ لَهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ . أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٢) . (الْخَضِرَاءُ) السَّمَاءُ . وَ (أَقْلَاهَا) تَقَطُّبُهَا لَمَّا تَحْتَمَى . وَ (الْغُبَرَاءُ) الْأَرْضُ . وَ (أَقْلَاهَا) حَمَلُهَا لَمَّا فَوْقَهَا . وَ (الْأَهْجَةُ) اللِّسَانُ وَالنُّطْقُ

وَعَنْ حَذِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَنِي لَا أُدْرِي مَا قَدَرُ بَقَائِي فِيكُمْ فَاقْتَدُوا بِالَّذِينَ مِنْ بَعْدِي ، وَأَشَارُوا إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَعَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . وَاهْتَدُوا بِهَدْيِ عَمَّارٍ . وَمَا حَدَّثَكُمْ ابْنُ مَسْعُودٍ فَصَدَّقُوهُ . أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣) . (الْهُدَى) السَّمْتُ وَالطَّرِيقَةُ وَالسَّبِيلَةُ

وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَرَى اللَّيْلَةَ رَجُلٌ صَالِحٌ كَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ نِيَطُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَنِيَطُ عَمْرُ بِأَبِي بَكْرٍ ، وَنِيَطُ عُمَانُ بِعَمْرٍ ، قَالَ جَابِرٌ : فَلَمَّا قُنْنَا مِنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قُنْنَا : أَمَّا الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَأَمَّا تَنْوِطُ بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ فَهِيَ وَلاةُ الْأَمْرِ الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ بِهِ نَبِيَّهُ ﷺ . أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٤) . (قَوْلُهُ نِيَطُ) أَيُّ عُلُقٍ بِهِ وَضُمَّ اللَّهُ وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : رَأَيْتُنِي دَخَلْتُ الْجَنَّةَ

(١) وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ أَيْضًا (٢) وَقَالَ فَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ

(٣) وَقَالَ حَسَنٌ (٤) وَهُوَ مَنْقُطٌ لِأَنَّ الزَّهْرِيَّ لَمْ يُسَمِّمْ مِنْ جَابِرٍ

فاذا أنا بالريميصاء (١) امرأة أبي طلحة رضى الله عنهما . وسمعت خشخشة . فقلت : من هذا ؟ قالوا بلال . ورأيت قصرأ بفنائنه جارية . فقلت : لمن هذا ؟ قالوا : لعمر بن الخطاب . فأردت أن أدخله فأنظر اليه ، فذكرت غيرتك ، فوليت مدبرا . فبكى عمر وقال : أعليك أثار يارسول الله . أخرجہ الشيخان ( الخشخشة ) صوت السلاح

وعن بريدة رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : يا بلال بم سيقمتني الى الجنة ؟ فما دخلت الجنة قط الا سمعت خشخشتك أمامى ، دخلت البارحة الجنة فسمعت خشخشتك أمامى ، فأنتيت علي قصر مربع مشرف من ذهب . فقلت : لمن هذا القصر ؟ فقالوا الرجل من العرب . فقلت : أنا عربي ، لمن هذا القصر ؟ قالوا لرجل من قريش . فقلت أنا من قريش ، لمن هذا القصر ؟ قالوا لرجل من أمة محمد ﷺ . فقلت أنا محمد ، لمن هذا القصر ؟ قالوا : لعمر بن الخطاب رضى الله عنه . فقال يارسول الله : ما أذنت قط الا وصليت ركعتين . وما أحدثت قط الا توضأت عنده . ورأيت أن الله علي ركعتين . فقال رسول الله ﷺ : بهما . أخرجہ الترمذي وصححه (٢)

وعن عمرو بن العاص رضى الله عنهما قال سألت رسول الله ﷺ : أي الناس أحب اليك ؟ قال : عائشة . قلت ومن الرجال ؟ قال : أبوها . قلت : ثم من ؟ قال : عمر ، فعدد رجالا . أخرجہ الشيخان والترمذي

وعن أسامة بن زيد رضى الله عنه قال : كنت جالسا عند النبي ﷺ اذ جاء علي والعباس يستأذنان . فقال أتدرى ما جاء بهما ؟ قلت : لا قال لكني أدري ، ائذن لهما . فدخلوا . فقالا : يا رسول الله ، جئنا نسألك ، أي أهلِكَ

(١) هي أم سليم بنت ملحان والدة أنس بن مالك رضى الله عنهما

(٢) وأخرج البخاري ومسلم منه الركعتين بعد الطهور

أحب اليك؟ قال فاطمة بنت محمد . قال ما جئناك نسألك عن أهلك . قال : أحب أهلي الي من أنعم الله عليه وأنعمت عليه ، يعني أسامة بن زيد رضي الله عنهما قالوا : ثم من ؟ قال ثم علي بن أبي طالب . فقال العباس رضي الله عنه : يارسول الله ، جعلت عمك آخراً ؟ فقال : ان علياً سبقك بالهجرة . أخرجه الترمذي (١)

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : كنا نفاضل بين الناس زمان رسول الله ﷺ فنقول : أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ، ولا ينكر ذلك علينا . أخرجه البخاري وأبو داود والترمذي

وعن أنس رضي الله عنه . قال : كان أسيد بن حضير وعباد بن بشر رضي الله عنهما عند رسول الله ﷺ في ليلة مظلمة فخرجا من عنده فاذا بنورين بين أيديهما . فلما اقترقا صار مع كل واحد منهما نور . أخرجه البخاري ﴿ الفرع الثاني في ذكر فضائلهم على الانفراد ، وهو قسمان ﴾

### ﴿ القسم الأول في الرجال ﴾

﴿ أبو بكر الصديق رضي الله عنه ﴾

عن عائشة رضي الله عنها . قالت : دخل أبو بكر على رسول الله ﷺ فقال له ﷺ : أبشر فأنت عتيق الله من النار . قالت : فمن يومئذ سميت عتيقا . أخرجه الترمذي (٢)

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : أتاني جبريل فأخذ بيدي فأراني باب الجنة الذي تدخل منه أمتي . فقال أبو بكر رضي الله عنه

(١) وقال حسن . وفي اسناده عمر بن أبي سلمة . قال ابن سعد وابن خزيمة وأبو حاتم : لا

يحتج بحديثه .

(٢) وقال هذا حديث قريب

يارسول الله : وددت اني كنت معك حتى أنظر اليه . فقال : أما انك يا أبا بكر أول من يدخل الجنة من أمي . أخرجه أبو داود<sup>(١)</sup>

وعنه رضى الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ما لأحدٍ عندنا يدٌ الا وقد كافيناه بها ما خلا أبا بكر ، فان له عندنا يداً يكافيه الله تعالى بها يوم القيامة . وما نفعنى مال أحدٍ قط ما نفعنى مال أبي بكر . وما عرضت الاسلام على أحد الا كانت له كِبْوَةٌ الا أبا بكر ، فانه لم يتلعم . ولو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً . ألا وان صاحبكم خليل الله تعالى . أخرجه الترمذي<sup>(٢)</sup> . يقال ( كبا الفرس ) اذا خرد لوجهه . والمراد أن الصديق رضى الله عنه لم يتردد في تصديقه ﷺ . و ( اتلعم ) التردد في القول والفعل والتتعمع فيه . وقوله ( ولو كنت متخذاً خليلاً الى آخره ) حاصله ان الخلة تلزم فضل مراعاة للخليل وقيام بحقه واشتغال القلب بأمره ، فأخبر ﷺ انه ليس عنده فضل مع خلة الحق للخلق لاشتغال قلبه بحبة ربه فلا يحتمل ميلاً الى غيره

وعن أبي سعيد رضى الله عنه . قال : خطب رسول الله ﷺ الناس فقال : ان الله تعالى خيرٌ عبداً بين الدنيا وبين ما عنده فاختار ما عنده . فبكى أبو بكر فمجبنا لبكائه أن يخبر ﷺ عن عبدٍ خير . فكان ﷺ هو الخير ، وكان أبو بكر هو أعلمنا . فقال رسول الله ﷺ : ان من آمن الناس علي في صحبته وماله أبا بكر . ولو كنت متخذاً خليلاً غير ربي لاتخذت أبا بكر خليلاً . وليكن أخوة الاسلام ومودته . لا يبقين في المسجد باب الا سد الا باب أبي بكر . أخرجه الشيخان والترمذي

وعن أبي الدرداء رضى الله عنه . قال : كنت جالساً عند النبي ﷺ اذ

(١) في اسناده أبو خالد الدالاني وثقه أبو حاتم وقال ابن معين لا بأس به . وقال ابن حبان : لا يجوز الاحتجاج به اذا وافق الفقات فكيف اذا انفرد عنهم بالمضلات

(٢) وقال حسن غريب من هذا الوجه



أقبل أبو بكر رضى الله عنه آخذاً بطرف ثوبه حتى أبدى عن ركبتيه . فقال  
 ﷺ أما صاحبكم فقد غامر . فسلم ، وقال : انه كان بينى وبين ابن الخطاب  
 شيء ، فأمرت اليه ثم ندمت ، فسألته أن يغفر لي فأبى عليّ ، فأقبلت اليك .  
 فقال : يغفر الله لك يا أبا بكر ، ثلاثاً . ثم ان عمر ندم ، فأتى منزل أبي بكر رضى  
 الله عنه . فقال : أئمتُّ أبو بكر؟ فقالوا : لا . فأتى الى النبي ﷺ فسلم فجمل وجهه  
 الذي ﷺ يتمعر حتى أشفق أبو بكر رضى الله عنه . فنجسا على ركبتيه وقال (١)  
 يا رسول الله أنا كنت أظلم . فقال النبي ﷺ : ان الله بعثني اليكم فقلتم كذبت  
 وقال أبو بكر : صدق وواساني بنفسه وماله ، فهل أئمتُّ تاركون لي صاحبي ،  
 مرتين أو ثلاثاً . قال : فما أودى بعدها . أخرجه البخارى . ( غامر ) أى  
 خاصم . و ( يتمعر ) تغير اللون من الغضب

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . قال : لما اشتد بالنبي ﷺ المرض قيل  
 له في الصلاة . فقال مروا أبا بكر فليصل بالناس . فقالت عائشة رضى الله عنها  
 ان أبا بكر رجل رقيق القلب ، وانه اذا قام في مقامك لا يكاد يسمع الناس  
 من البكاء ، فلو أمرت عمر . فقال : مروا أبا بكر فليصل ، فعادته . فقال :  
 مروه فليصل ، فانك صواحب يوسف . أخرجه البخارى . وأراد بقوله  
 ( انكن صواحب يوسف ) امرأة العزيز والنساء اللاتي قطعن أيديهن ، أي  
 انكن تحسن للرجل مالا يجوز وتغلبن على رأيه

وعن أنس رضى الله عنه . قال : كان أبو بكر يصلي لهم في وجع النبي  
 ﷺ الذي مات فيه . فلما كان يوم الاثنين وهم صفوف في الصلاة فكشف  
 ﷺ ستر الحجر ، ينظر الينا وهو قائم كأن وجهه ورقة مصحف . ثم تبسم  
 يضحك فبهم منا أن نفتن من الفرح برؤية النبي ﷺ . فنكص أبو بكر على

(١) أى أبو بكر رضى الله عنه

عقبه ليصل الصف ، وظن أن رسول الله ﷺ خارج إلى الصلاة . فأشار اليها النبي ﷺ أن أموا صلاتكم ، وأرخى الستر ، فتوفّي من يومه . أخرجه الشيخان والنسائي

وعن عروة . قال : سألت عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما . عن أشد ما صنع المشركون برسول الله ﷺ . قال : رأيت عقبه بن أبي معيط جاء إلى النبي ﷺ وهو يصلي ، فوضع رداءه في عنقه ، فخنقه خنقاً شديداً . فجاء أبو بكر رضي الله عنه حتى دفعه عنه . ثم قال : أتقتلون رجلاً أن يقول ربي الله ، وقد جاءكم بالبينات من ربكم ؟ أخرجه البخاري

وعن سفیان <sup>(١)</sup> . قال : من زعم أن علياً كان أحق بالإمامة من أبي بكر وعمر فقد خطأ أبا بكر وعمر والمهاجرين والانصار ، وما أراه يرتفع له مع هذا عمل إلى السماء . أخرجه أبو داود

### ﴿ ذكر عمر بن الخطاب رضي الله عنه ﴾

عن جابر رضي الله عنه . قال قال عمر رضي الله عنه ، لابي بكر رضي الله عنه : ياخير الناس بعد محمد رسول الله ﷺ . فقال أبو بكر : أما اذ قلت ذلك . فلقد سمعت رسول الله ﷺ يقول : ما ضاعت الشمس ولا غربت على رجل خير من عمر . أخرجه الترمذي <sup>(٢)</sup>

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : اللهم أعز الاسلام بأحب الرجلين إليك ، بأبي جهل ، أو بعمر بن الخطاب . فكان أحبهما إليه عمر . أخرجه الترمذي <sup>(٣)</sup>

وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ان الله تعالى جعل الحق

(١) هو الزوري كما ذكره المزي في الاطراف

(٢) وقال هذا حديث قريب وليس استناده بذلك

(٣) وقال حسن صحيح قريب من حديث ابن عمر

على لسان عمر وقلبه . وقال ابن عمر : ما نزل بالناس أمر قط فقالوا فيه . وقال فيه عمر : لا نزل القرآن فيه على نحو ما قال عمر رضي الله عنه . أخرجه الترمذي وصححه (١)

وعن سالم عن أبيه رضي الله عنه . قال : ما سمعت عمر رضي الله عنه يقول شيئا قط أني لاظنه كذا الا كان كما يظن . بينما عمر جالس إذ مر به رجل جميل (٢) . فقال عمر : لقد أخطأ ظني أو إن هذا على دينه في الجاهلية ، أو لقد كان كاهنهم ، عليّ الرجل . فدعي له . فقال له عمر : لقد أخطأ ظني أو إنك لعلى دينك في الجاهلية ، أو لقد كنت كاهنهم في الجاهلية . فقال : ما ريت كال يوم استقبل به رجل مسلم . فقال : أني أعزم عليك الا ما أخبرتني . قال : كنت كاهنهم في الجاهلية . قال : فما أعجب ما جاءتك به جنيتك ؟ قال : بينما أنا يوما في السوق إذ جاءتني أعرف فيها الفرع . فقالت :

ألم تر الجنَّ وإبلاسها      ويأسها من بعد انكاسها (٣)

ولحوقها بالفلاص وأحلاسها

قال عمر : صدق . بينما أنا نائم عند آهتهم إذ جاء رجل (٤) بهجل فذبحه فصرخ به صارخ ، لم أسمع صارخا قط أشد صوتا منه يقول يا جليح (٥) . أمر نجيج . رجل فصيح . يقول لا إله الا أنت . فوثب القوم فقلت : لا أبرح حتى أعلم ما وراء هذا . ثم نادى : يا جليح ، أمر نجيج . رجل فصيح . يقول لا إله الا الله . فقامت . فمأشبهنا أن قيل هذا نبي . أخرجه البخاري

وعن عمر رضي الله عنه . قال : وافقت ربي في ثلاث ، قلت : يا رسول الله

(١) وقال حسن صحيح غريب من هذا الوجه

(٢) هو سواد (بفتح السين وبفتح الواو) ابن قارب الدوسي

(٣) الإبلان الأبيض ضد الرجاء والانكاس الانقلاب أي يثبت من استراق السمع

فاثقلت من الاستراق (٤) يقال له ابن عيسى

(٥) هو الوقع المكاتب بالمداوة . وفي معظم الروايات (يا آل ذريرج)

لو اتخذت من مقام إبراهيم مصلياً؟ فنزل . « واتخذوا من مقام إبراهيم مصلياً » .  
 وقلت يا رسول الله : يدخل عليك البر والفاجر ، فلو أمرت أمهات المؤمنين  
 بحتبهن؟ فنزلت آية الحجاب . واجتمع نساء النبي صلواته في الغبرة . فقلت :  
 عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجاً خيراً ممنكن . فنزلت كذلك . أخرجه  
 الشيخان \* وزاد في رواية : وفي أسارى بدر

❊ وهذه أحاديث مشتركة بين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ❊

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلواته : بينما راع يرعى  
 في غنمه إذ عدا الذئب فأخذ منها شاة ، فطلمها حتى استنقذها منه . فالتفت إليه  
 الذئب . وقال : من لها يوم السبع ، يوم لاراعي لها غيري ؟ فقال الناس : سبحان  
 الله الذئب يتكلم ؟ فقال صلواته : فإني أؤمن به وأبو بكر وعمر وما ثم أبو بكر  
 وعمر . أخرجه الشيخان والترمذي \* وعند مسلم <sup>(١)</sup> . قال قال رسول الله صلواته  
 بينا رجل يسوق بقرة قد حمل عليها . فالتفتت إليه . فقالت : اني لم أخلق لهذا  
 والسكني خلقت للحرث . فقال الناس : سبحان الله ! تعجباً ، وفزعاً . بقرة  
 تتكلم . فقال : اني أؤمن به وأبو بكر وعمر رضي الله عنهما . قوله ( من لها  
 يوم السبع ) أي من لها يوم الفزع وعند الفتن حين يتركها الناس هملاً لاراعي  
 لها نهبية للذئب والسباع . فيجعل السبع لها راعياً لكونه منفرداً بها  
 وعن الحدري رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلواته : ان أهل  
 الدرجات العلى يراهم تحتهم كما ترون النجم الطالع في أفق السماء . وان أبا بكر  
 وعمر منهم وأنعماً . أخرجه أبو داود والترمذي . قوله ( وأنعماً ) . أي زاد في  
 الامر وتناها فيه الى غاية

وعن أنس رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلواته لابن بكر وعمر : هذان

(١) وهو أيضاً في البيهقي

سيدا كهول أهل الجنة من الأولين والآخرين ، الا النبيين والمرسلين :  
أخرجه الترمذي (١)

وعن حذيفة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : اقتدوا بالذين من بعدي ، أبي بكر وعمر رضي الله عنهما . أخرجه الترمذي  
وعن محمد بن الحنفية قال : قلت لأبي رضي الله عنه : يا أبا عبد الله ، أي الناس خير بعد رسول الله ﷺ ؟ قال أبو بكر . قلت : ثم من ؟ قال عمر ، وخشيت أن أقول ثم من ؟ فيقول عثمان . فقلت : ثم أنت ؟ قال : ما أنا الا رجل من المسلمين . أخرجه البخاري وأبو داود

### ﴿ ذكر عثمان رضي الله عنه ﴾

عن عائشة رضي الله عنها قالت : استأذن أبو بكر رضي الله عنه على رسول الله ﷺ وهو مضطجع على فراشه لابس مرطبي فأذن له وهو على حاله . ففضي اليه حاجته . ثم انصرف . ثم استأذن عمر . فأذن له . وهو تلك الحالة . ففضي اليه حاجته . ثم انصرف . ثم استأذن عثمان فجلس رسول الله ﷺ ، وأصاح عليه ثيابه ، وقال : اجعبي عليك ثيابك . فأذن له ففضي اليه حاجته . ثم انصرف . قالت فقلت : يا رسول الله ، لم أرك فزعت لأبي بكر وعمر كما فزعت لعثمان ؟ فقال : يا عائشة ان عثمان رجل حي ، وأنا خشيت ان أذنت له وأنا على تلك الحالة أن لا يبلغ الي في حاجته . أخرجه مسلم \* وفي رواية : ألا أستحي ممن تستحي منه الملائكة

(١) وقال هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه . وفي استاده الحسن بن الصباح . قال النسائي : ليس بالقوى . وقال مرة صالح . ووثقه الامام أحمد . وفيه أيضا محمد بن كثير ضمه أبو داود واحمد . وقال البخاري ابن الحديث جدا

وعن عثمان بن عبد الله بن مؤهب قال جاء رجل من أهل مصر <sup>(١)</sup> يريد الحج فرأى قوماً جلوساً فقال : من هؤلاء ؟ قالوا : قریش . قال : فمن الشيخ فيهم ؟ قالوا : عبد الله بن عمر . فقال : يا ابن عمر ، اني سألتك عن شيء فحدثني عنه ، هل تعلم ان عثمان فرَّ يوم أحد ؟ قال : نعم . فقال : هل تعلم انه تغيب عن بدر ولم يشهد ؟ قال : نعم . قال الرجل : هل تعلم انه تغيب عن بيعة الرضوان فلم يشهدا ؟ قال : نعم . فقال الرجل : الله أكبر ، ثم ولَّى . فقال ابن عمر : فتعال أبيت لك . أما فراره يوم أحد فأشهد أن الله عفا عنه وغفر له . قال الله تعالى : « ولقد عفا الله عنهم » وأما تغيبه عن بدر ، فانه كان تحت رقية بنت رسول الله ﷺ ، وكانت مريضة فقال له النبي ﷺ : أقم معها . ولك أجر رجل ممن شهد بدرًا وسهمه . وأما تغيبه عن بيعة الرضوان ، فلو كان أحد يبطن مكة أعز من عثمان لبعثه مكانه . فبعث ﷺ عثمان رضي الله عنه الى مكة وكانت بيعة الرضوان بعد ما ذهب عثمان . فقال ﷺ بيده اليمنى على اليسرى وقال : هذه لعثمان ، وكانت يسرى رسول الله ﷺ لعثمان خيراً من أيمانهم لهم . ثم قال ابن عمر رضي الله عنهما للرجل : اذهب بها الآن معك . أخرجه البخاري والترمذي

وعن عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه قال : جاء عثمان رضي الله عنه الى النبي ﷺ بألف دينار حين جهز جيش العسرة ، فنثرها في حجره فجعل ﷺ يقلبها في حجره ويقول : ماضراً عثمان ما عمل بعد اليوم مرتين أخرجه الترمذي <sup>(٢)</sup>

وقال عبد الرحمن بن خباب رضي الله عنه : شهدت رسول الله ﷺ

(١) يقرب ان يكون اسمه العلاء بن عرار (٢) وقال الترمذي : هذا حديث حسن

وهو يحُثُّ على تجهيز جيش العسرة فقام عثمان بن عفان رضي الله عنه فقال يارسول الله علياً مائة بعير بأحلاسها وأقتابها في سبيل الله . ثم حَضَّ على الجيش . فقام عثمان ، فقال : يارسول الله ، على مائتنا بعير بأحلاسها وأقتابها في سبيل الله . ثم حَضَّ على الجيش . فقام عثمان بن عفان ، فقال : يارسول الله علياً ثلاثمائة بعير بأحلاسها وأقتابها في سبيل الله . قال : فأنا رأيت رسول الله ﷺ ينزل عن المنبر ، وهو يقول : ما على عثمان ما عمل بعد هذه ، ما على عثمان ما عمل بعد هذه . أخرجه الترمذي (١)

﴿ ذكر علي بن أبي طالب رضي الله عنه ﴾

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال بُعث رسول الله ﷺ يوم الاثنين وصلى علي رضي الله عنه يوم الثلاثاء . أخرجه الترمذي (٢)

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : أخى رسول الله ﷺ بين أصحابه فجاءه علي رضي الله عنه فقال : أخيت بين أصحابك ولم تؤاخ بيني وبين أحد . فقال رسول الله ﷺ : أنت أخى في الدنيا والآخرة . أخرجه الترمذي (٣)

وعن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : من كنت مولاه فعليٌّ مولاه . أخرجه الترمذي (٤)

وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال : خلف النبي ﷺ علياً رضي الله عنه في غزوة تبوك . فقال يارسول الله : تخلفني في النساء والصبيان ؟ فقال : أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هرون من موسى ، إلا أنه لاني بعدي . أخرجه الشيخان والترمذي \* وفي رواية لمسلم والترمذي ، قال علي رضي الله عنه يوم خيبر :

(١) وقال هذا حديث غريب من هذا الوجه (٢) وقال هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث مسلم الاور . قال عمرو بن علي : منكر الحديث . وضعفه البخاري وأبو داود والنسائي وابن ميمون وأبو حاتم (٣) وقال حسن غريب . وفي اسناده حكيم بن جبير ضعفه شعبة والنسائي . وقال الدارقطني متروك (٤) وقال حسن غريب . وفي اسناده محمد بن جعفر المدائني قال أبو حاتم لا ينجح به

لأعطين الراية غداً رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله . قال فتناول الناس لها . فقال ادعوا لي علياً رضي الله عنه . فأتى به أرمم . فبصق في عينيه ، ودفع إليه الراية ، ففتح الله عليه . قال : ولما نزلت هذه الآية : « تَمَاماً أَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاكُمْ » دعا صلى الله عليه وسلم علياً وفاطمة وحسناً وحسيناً رضي الله عنهم . فقال : اللهم هؤلاء أهلي . (الرمم) مرض في العين

وعن زرّ بن بن حبّيش قال : سمعت علياً رضي الله عنه يقول : والذي فلق الحبة وبرأ النسمة انه لعهد النبي الأُمّي اليّ أن لا يحبّني الا مؤمن ولا يبغضني الا منافق . أخرجه مسلم والترمذي والنسائي . (الحبة) بفتح الحاء الحنطة والشعير ونحوهما وبكسرهما البزورات . و (فلقها) شقها للنبات . و (النسمة) كل شيء فيه روح . و (برؤها) خلقها

وعن جابر رضي الله عنه قال : دعا رسول الله ﷺ علياً يوم الطائف فانتجاه . فقال الناس : لقد أطل نجواه مع ابن عمه . فقال : ما انتجيته ، ولكن الله تعالى انتجاه . أخرجه الترمذي <sup>(١)</sup> وقال معنى قوله . (ولكن الله انتجاه) أي أمرني ان أتجى معه

وعن أنس رضي الله عنه قال : بعث رسول الله ﷺ ببراءة مع أبي بكر رضي الله عنه . ثم دعاه فقال : لا ينبغي لأحد ان يبلغ هذا الا رجل من أهلي فدعا علياً رضي الله عنه فأعطاه إياه . أخرجه الترمذي <sup>(٢)</sup>

﴿ ذكر طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه ﴾

عن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : من سره ان ينظر إلى شهيد يمشى على وجه الارض ، فلينظر إلى طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه .

(١) وقال حديث حسن غريب لا نعرفه الا من حديث الجليلج . اه قال أبو حاتم ليس بقوى . وقال النسائي ضيف له رأي سوء : وقال الجوزجاني مفتر . وقال ابن عدي شيعي صدوق .  
(٢) وقال حديث حسن قريب من حديث أنس



أخرجه الترمذي (١)

وعن قيس بن أبي حازم رضي الله عنه . قال : رأيت يدَ طلحة رضي الله عنه شلاءً ، ووقى بها رسول الله ﷺ يوم أحد . أخرجه البخاري . ( الشلال )  
فساد اليد لمرض أو قطع

﴿ ذكر الزبير بن العوام رضي الله عنه ﴾

عن جابر رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ان لكل نبي حوارياً ، وان حوارى الزبير بن العوام رضي الله عنه . أخرجه الشيخان والترمذي .  
( الحوارى ) خالصة الانسان وصفيةً المختصة به . وقيل الناصر

﴿ ذكر سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه ﴾

عن علي رضي الله عنه . قال : ماسعت رسول الله ﷺ يفتي أحداً غير سعد رضي الله عنه . سمعته يوم أحدٍ يقول : ارم ياسعد ، فذاك أبي وأمي .  
أخرجه الشيخان والترمذي

﴿ ذكر سعيد بن زيد رضي الله عنه ﴾

عن قيس بن أبي حازم . قال : سمعت سعيد بن زيد رضي الله عنه يقول :  
والله لقد رأيتني ، وإن عمر لموثقي على الاسلام أنا وأخته (٢) قبل ان يسلم عمر ،  
ولو أن أحداً انقضَّ للذي صنعتن بعثمان لكان محقوقاً أن ينقضَّ . أخرجه  
البخاري

﴿ ذكر عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه ﴾

عن عائشة رضي الله عنها . قالت : قال رسول الله ﷺ لنسائه : ان

(١) وقال غريب لانعرفه الا من حديث الصلت بن دينار وقد تكلم فيه بعض أهل العلم وضمفوه . اه وتكلموا في صالح بن موسى الراوي من الصلت قال الجوزجاني ضعيف  
(٢) وهى قاطمة بنت الخطاب

أمركن لما يُهَمِّي من بعدي ، وليس يصبر عليك إلا الصابرون الصديقون .  
ثم قالت لابي سلمة بن عبد الرحمن : سقى الله أباك من سلسبيل الجنة ، وكان  
ابن عوف قد تصدق على امهات المؤمنين بارض بيعت باربعين الفاً<sup>(١)</sup> . وقال  
أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف : أوصى عبد الرحمن بمديقة لامهات المؤمنين  
بيعت باربعائة الف<sup>(٢)</sup> . أخرجه الترمذي وصححه (السلسبيل) اسم عين  
في الجنة

﴿ ذكر أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه ﴾

عن أنس رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لكل أمة أمين ،  
وان أميننا أيتها الامة أبو عبيدة بن الجراح رضي الله عنه \* وفي رواية لمسلم :  
ان أهل اليمن قدموا على رسول الله ﷺ . فقالوا : ابعث معنا رجلا يعلمنا السنة  
والاسلام . فأخذ بيد أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه . وقال : هذا أمين  
هذه الامة . أخرجه الشيخان والترمذي

﴿ ذكر العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه ﴾

عن علي رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من آذى عمي فقد  
آذاني ، وانما عم الرجل صنو أبيه . أخرجه الترمذي<sup>(٣)</sup> (الصنو) المثل .  
وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ للعباس : يا عم  
إذا كان غداً الاثنين فأتني أنت وولدك ، حتى أدعو لكم بدعوة ينفعك الله  
بها وولدك . قال : فعدا وغدونا معه فالبسنا كساء . ثم قال : اللهم اغفر للعباس  
وولده مغفرة ظاهرة وباطنة لاتنقاد ذنبا . اللهم احفظه في ولده . أخرجه

(١) وقال الترمذي حسن صحيح قريب

(٢) وقال الترمذي حسن قريب

(٣) وقال حسن . اهوتي اسناده يزيد بن أبي زياد الهاشمي كان من أئمة الشيعة قال الذهبي .

الترمذي <sup>(١)</sup> \* وزاد رزين في رواية : واجعل الخلافة باقية في عقبه <sup>(٢)</sup>  
 وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : تخرج من  
 خراسان رايات سود لا يردها شيء حتى تُنصب بابلية . أخرجه الترمذي <sup>(٣)</sup>  
 ﴿ ذكر جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : رأيت جعفرا  
 يطير في الجنة مع الملائكة . أخرجه الترمذي <sup>(٤)</sup>

وعنه رضي الله عنه . قال : كنت أُلصق بطي بالحصباء من الجوع وان  
 كنت لأستقرىء الرجل الآية ، وأنا أعلمها كي ينقلب بي فيطعمني ، وكان  
 أخير الناس للساكنين جعفر بن أبي طالب ، كان ينقلب بنا فيطعمنا ما كان في  
 بيته ، حتى ان كان ليُخرج الينا العُكَّة التي ليس فيها شيء فيشقها فنلتمق  
 ما فيها . أخرجه البخاري والترمذي . ( العُكَّة ) ظرف السم. و ( اللعق ) أخذ  
 الطعام بالأصابع وحسها ، وذلك لقلة الشيء .

وعن البراء رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ لجعفر بن أبي  
 طالب : أشبهت خلقي وخلقي . أخرجه الشيخان  
 ﴿ ذكر الحسن والحسين رضي الله عنهما ﴾

عن البراء رضي الله عنه . قال : رأيت رسول الله ﷺ ، والحسن علي  
 عاتقه ، يقول : اللهم اني أحبه فاحبه . أخرجه الشيخان والترمذي \* وفي رواية

(١) وقال غريب لانعرفه الا من هذا الوجه

(٢) أحاديث كوف الخلافة في بني العباس وما يتعلق بها لا يصح منها شيء .

(٣) في سننه رشدين بن سعد قال ابن معين ليس بشيء . وقال ابو زرعة ضيف .  
 وقال الجوزجاني عنده منا كثير كثيرة . وقال الذهبي كان صالحا طابا بسوء الحفظ غير ممتد .  
 وقال الترمذي حديث غريب

(٤) وقال غريب من حديث ابي هريرة لانعرفه الا من حديث عبد الله بن جعفر والد  
 علي بن المديني ضعفه يحيى بن معين وقال ابو حاتم منكر الحديث جداً وقال ابنه علي : ابي ضيف

لترمذي : ان النبي ﷺ أبصر حسنا وحسنا . فقال : اللهم اني أحبهما فأحبهما  
وعن عقبه بن الحارث رضي الله عنه . قال : صلى أبو بكر رضي الله عنه  
صلاة العصر ثم خرج يمشي ومعه عليٌّ ، فرأى الحسن يلعب مع الصبيان ، فعمله  
على عاتقه . وقال : بأبي ، شبيه بالنبي ليس شيها بعلي ، وعلي رضي الله عنه  
يضحك . أخرجه البخاري

وعن أنس رضي الله عنه . قال : سئل النبي ﷺ ، أي أهل بيتك أحب  
ليك ؟ قال : الحسن والحسين ، وكان يقول لفاطمة : ادعى لي ابني فيشتمهما  
ويضمهما اليه رضي الله عنهما . أخرجه الترمذي (١)

وعن يعلى بن مرة . قال قال رسول الله ﷺ : حسين مني وأنا من حسين  
أحب الله تعالى من أحب حسيناً . حسين سبط من الاسباط . أخرجه  
الترمذي (٢) . « السبط » ولد الولد . وأسباط بني إسرائيل أولاد يعقوب وهم  
فيهم كالتبائل في العرب ، وقد جعل النبي ﷺ : حسيناً واحداً من أولاد  
الانبياء

وعن أبي سعيد رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : الحسن والحسين  
سيدا شباب أهل الجنة . أخرجه الترمذي وصححه

وعن عبد الله بن شداد عن أبيه رضي الله عنه . قال : خرج علينا رسول  
الله ﷺ في إحدى صلاتي العشاء ، وهو حامل حسنا أو حسيناً ، فتقدم النبي  
ﷺ فوضعه ثم كبر للصلاة فسجد بين ظهراني صلواته سجدة أطالها . قال أبي  
فرفعت رأسي فإذا الصبي على ظهر رسول الله ﷺ وهو ساجد . فرجعت الى  
سجودي . فلما قضى رسول الله ﷺ الصلاة . قيل يا رسول الله : انك سجدت

(١) وقال غريب من حديث أنس

(٢) في استناده اسماعيل بن عياش له . منا كبير من أهل الحجاز والعراق وفيه أيضا عبد الله

ابن عثمان بن خثيم أحاديثه ليست بالقوية . وفيه سعيد بن أبي راشد منكاه فيه

بين ظهراني صلاتك سجدة أظلمها حتى ظننا انه قد حدث أمرٌ أو أنه يوحي اليك . قال : كل ذلك لم يكن ، ولكن ابني ارتحلني ، فكرهت ان أعجله حتى يقضي حاجته . أخرجه النسائي

وعن سلمى امرأة من الانصار . قالت : دخلت على أم سلمة رضي الله عنها وهي تبكي . فقلت : ما يبكيك ؟ قالت : رأيت الآن رسول الله ﷺ في المنام وعلى رأسه وحيته التراب . فقلت : مالك يا رسول الله ؟ قال : شهدت قتل الحسين آنفا . أخرجه الترمذي (١)

وعن أنس رضي الله عنه . قال : أتني عميد الله بن زياد برأس الحسين رضي الله عنه فجعل في كطست ، فجعل يضرب بقضيب في أنفه ويقول : مارأيت مثل هذا حسنا . فقلت : اما إنه كان أشبههم برسول الله ﷺ . أخرجه البخاري والترمذي ، واللفظ له

وعن عمارة بن عمير . قال : لما جئنا برأس عميد الله بن زياد وأصحابه نضدت رؤوسهم في المسجد في الرحبة (٢) فانتهيت اليهم وهم يقولون : قد جاءت قد جاءت . فاذا حية قد جاءت ، فجعلت تخلل الرؤوس حتى دخلت في منخر عميد الله بن زياد ، فمكثت هنيئة ثم خرجت ، فذهبت ثم عادت فدخلت فيه ، ففعلت ذلك مرتين أو ثلاثا . أخرجه الترمذي وصححه . (نضدت) أي جعل بعضها فوق بعض مرتبا

﴿ ذكر زيد بن حارثة وابنه اسامة رضي الله عنهما ﴾

عن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : بعث رسول الله ﷺ بعثا وأمر

(١) وقال غريب : وفي اسناده أبو خالد الاحمر متكلم فيه من قبل سوء حفظه وله

أحاديث خواف فيها

(٢) الرحبة قرية بمحاذ القادسية على مرحلة من الكوفة والذي قتل ابن زياد هو

ابراهيم بن الاشر أحد قواد جيش المختار

عابهم أسامة بن زيد رضي الله عنهما ، فطعن بعض الناس <sup>(١)</sup> في إمارته . فقال النبي ﷺ : ان تطعنوا في امارته ، فقد كنتم تطعنون في اماره أبيه من قبل . وAIM الله ان كان خالiquا للامارة ، وان كان لمن أحب الناس الي . وان هذا لمن أحب الناس الي بعده . أخرجه الشيخان والترمذي . يقال فلان ( خالiqu بهذا الامر ) اذا كان اهلاله وهو له حقيق

وعنه رضي الله عنه قال : فرض عمر لأسامة بن زيد رضي الله عنهما في ثلاثة آلاف وخمسمائة ، وفرض لي في ثلاثة آلاف . فقلت : لم فضلت أسامة علي ؟ فوالله ما سبقني الي مشهد . فقال : يا بني كان زيد رضي الله عنه أحب الي رسول الله ﷺ من أريك ، وكان أسامة رضي الله عنه أحب الي رسول الله ﷺ منك ، فأثرتُ حب رسول الله ﷺ علي حبي . أخرجه الترمذي <sup>(٢)</sup>

﴿ ذكر عمار بن ياسر رضي الله عنه ﴾

عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : استأذن عمار رضي الله عنه علي رسول الله ﷺ فقال : ائذنوا له ، مرحبا بالطيب المطيب . أخرجه الترمذي وعن عكرمة قال : قال لي ابن عباس ولائنه علي . انطلقا الي أبي سعيد ، فاسمعا من حديثه فانطلقنا فاذا هو في حائط يصلحه . فأخذ رداءه فاحتبي . ثم انشأ يحدثننا حتى أتى علي ذكر بناء المسجد . فقال : كنا نحمل لبنة لبنة وعمار رضي الله عنه يحمل لبنتين لبنتين : فرآه النبي ﷺ ، فجعل ينفض التراب عنه ويقول : ويح عمار ، تقتله الفئة الباغية ، يدعوهم الي الجنة ، ويدعونه الي النار . أخرجه البخاري . ولم يذكر تقتله الفئة الباغية . وأخرجها أبو بكر البرقاني والاسماعيلي . ( ويح ) كلمة تقال في حال الشفقة والتمطف . ( وويس ) كلمة

(١) هو عياش بن أبي ربيعة الخزوي

(٢) وقال حسن قريب

تقال لمن يُترحم عليه ويُترفق به

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ ما خيّر عمار بين أمرين الا اختار أُرشدتهما . أخرجه الترمذي (١)

وعن عمرو بن شرحبيل عن رجل من أصحاب النبي ﷺ . قال : قال رسول الله ﷺ ملي . عمار رضي الله عنه إيماناً الى مُشاشه . أخرجه النسائي : (المشاش) جمع مُشاشة وهي رؤس العظام اللينة التي يمكن بضعها

﴿ ذكر عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ﴾

عن عبد الرحمن بن يزيد . قال سألت حذيفة رضي الله عنه عن رجل قريب السمّت والدّل والهدّي من رسول الله ﷺ ، حتى نأخذ عنه . فقال : ما أعلم أحداً أقرب سمّتا وهديا ودلاً بالنبي ﷺ من ابن أم عبد رضي الله عنه حتى تنواري بمجدار يديه . أخرجه البخاري والترمذي

وعن مسروق وشقيق . قالا : قال عبد الله رضي الله عنه : والذي لا إله غيره ما نزلت سورة من كتاب الله الا وأنا أعلم أين أنزلت ، ولا أنزلت آية من كتاب الله تعالى الا وأنا أعلم فيم أنزلت ، ولو أعلم أحداً أعلم مني بكتاب الله تعالى تبلغه الا بل لركبت اليه . أخرجه الشيخان والنسائي

وعن أبي موسى رضي الله عنه . قال : قدمت أنا وأخي (٢) من اليمن فمكثنا حيناً وما نرى ابن مسعود وأمه الا من أهل بيت رسول الله ﷺ من كثرة دخولهم على رسول الله ﷺ ولزومهم له . أخرجه الشيخان والترمذي

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : لما نزلت « ليس على الذين آمنوا

(١) وقال حسن غريب لا امره الا من هذا الوجه من حديث عبد العزيز بن سياه ( بكسر

السين وتخفيف الياء ) كان من كبار الشيعة

(٢) كان لابي موسى اخوان ، أبو رهم وأبو بردة واسمه طامر واسم أبي موسى عبد الله

وعملوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا « الآية . قال لي رسول الله ﷺ : أنت منهم . أخرجه مسلم والترمذي

﴿ ذكر أبي ذرٍّ الغفاري رضي الله عنه <sup>(١)</sup> ﴾

عن أبي ذر رضي الله عنه قال : لقد صليت قبل ان ألقى النبي ﷺ بثلاث سنين . قيل لمن ؟ قال : لله . قيل . فأين توجهت ؟ قال : حيث بُوعني ربي ، أصلي عشاء ، حتى اذا كان آخر الليل أقيتُ كأنِّي خفاء حتى تعلوني الشمس فقال أنيس : ان لي بمكة حاجة فاكفني ، فانطلق ، حتى اذا أتى مكة فرأى علياً ثم جاء فقلت : ما صنعت ؟ قال : أقيت رجلاً بمكة على دينك يزعم ان الله تعالى أرسله . قلت : فما يقول الناس ؟ قال : يقولون : شاعر ، كاهن ، ساحر . وكان أنيس أحد الشعراء . فقلت : ما تقول أنت ؟ قال : لقد سمعت قول الكهنة فما هو بقولهم . ولقد وضعت قوله على أقرء الشعر فما يلتئم على لسان أحد بعدي أنه شعر . والله انه لصادق وانهم لسكاذبون . قلت : فاكفني حتى أذهب فانظر ، قال فأتيته مكة قال فتضعفت رجلاً منهم فقلت : أين هذا الرجل الذي تدعونه الصَّابِيءُ ؟ فأشار اليّ فقال : الصَّابِيءُ الصَّابِيءُ . فقال عليّ أهل الوادي بكلِّ مدرةٍ وعظم حتى خررت مغشياً عليّ . قال فارتفعت حين ارتفعت كأنني نُصبُ أحر . فأنيب زمزم فغسلت عني الدماء وشربت من مائها . ولقد لبثت ثلاثين ما بين ليلة ويوم ، ما كان لي طعام إلا ماء زمزم . فسمنت حتى تكسرت عكُن بطني . وما وجدت على كبدي سخفة جوع . فبينما أهل مكة في ليلة قراء إضحيان ، اذ ضرب على أصمختهم فما يطوف بالبيت أحد ، واذا امرأتان منهم تدعوان اسافاً ونائلة . قال : فأتنا عليّ في طوائفهما . فقلت : أنكحا احدهما الاخرى . قال : فما تناهتا عن قولها حتى أتتا عليّ في

(١) واسمه جندب بن حفاة بن سكن



طوافهما . فقلت : هُنَّ مثل الخشبة . فانطلقتا تَوَلَّوْا لَانَ وَتَقَوْلَانِ : لو كان هاهنا أحد من أنفارنا ؟ فاستقبلهما رسول الله ﷺ وأبو بكر رضي الله عنه وهما هابطان فقالا : ما بكما ؟ قالتا : الصابيء بين الكعبة وأستارها . قالا : ما قال لكما . قالتا : انه قال كلمة تملأ الفم . فجاء رسول الله ﷺ حتى استلم الحجر . فطاف بالبيت هو وصاحبه . ثم صلى فلما قضى صلاته . قال أبو ذر : فكنت أول من حياه بتحية الاسلام . فقلت : السلام عليك يا رسول الله . فقال : وعليك ورحمة الله . ثم قال : ممن أنت ؟ قلت : من غِفَار . قال فأهوى بيده فوضع أصابعه على جبهته . فقلت في نفسي : كره ان انتميت الى غِفَار . فذهبت آخذ بيده فمَدَّ عني صاحبه ، وكان أعلم به مني ، ثم رفع رأسه فقال : متى كنت هاهنا ؟ قال : قد كنت هاهنا منذ ثلاثين بين ليلة ويوم . قال : فمن كان يُطعمك ؟ قلت : ما كان لي من طعام الا ما زرم ، فسميت حتى تكسرت عَكَنَ بطني . وما أجد على كبدِي سَخَمَةَ جوع . فقال : انها مباركة ، وانها طعام طُعْمٍ . فقال أبو بكر : يا رسول الله ائذن لي في طعامه الليلة . فانطلق رسول الله ﷺ وأبو بكر وانطلقت معهما . ففتح أبو بكر باباً فجعل يقبض لنا من زبيب الطائف . فكان ذلك أول طعام أكلته بها . ثم غَبَرْتُ ما غَبَرْتُ . ثم أتيت رسول الله ﷺ فقال : إني قد وُجِّهْتُ الى أرض ذات نخل لا أراها الا يَتْرَب ، فهل أنت مُبْلِغ عني قومك ؟ عسى الله أن ينفعهم بك ويأجرك فيهم ؟ فأتيت أخي أنيساً . فقال : ما صنعت ؟ قلت : صنعت اني قد أسلمت وصدقت . فقال : ما بي رغبة عن دينك ، واني قد أسلمت وصدقت . قال : فأتينا أُنَيْنَا (١) فقالت : ما بي رغبة عن دينكما . واني قد أسلمت وصدقت . فاحتملنا حتى أتينا قومنا غِفَاراً فأسلم نصفهم وكان يؤمهم أيساء بن رخصة الغفاري وكان سيدهم

(١) اسمها رملة بنت الوقعة الغفارية

وقال نصفهم: إذا قدم رسول الله ﷺ المدينة أسلمنا. فقدم رسول الله ﷺ المدينة فأسلم النصف الباقي. وجاءت أسلم فقالت: يا رسول الله، إخواننا، وسلم علي الذي أسلموا عليه. فأسلموا. فقال ﷺ: غفار، غفر الله لها، وأسلم سالمها الله تعالى. أخرجه مسلم، وهذا لفظه \* وفي رواية له والبخاري: لما بلغ أبا ذر مبعث النبي ﷺ قال لأخيه: اركب إلى هذا الوادي فاعلم لي علم هذا الرجل الذي يزعم أنه نبي يأتيه الخبر من السماء، واسمع من قوله. ثم اتفني. فانطلق الأخ حتى قدم وسمع من قوله. ثم رجع إلى أبي ذر فقال له: رأيتك يأمر بمكارم الأخلاق وكلاماً ما هو بالشعر. فقال: ماشفتني مما أردت. فتزود وحل شنة له فيها ماء حتى قدم مكة، فأنى المسجد فأنتمس النبي ﷺ، وهو لا يعرفه، وكره أن يسأل عنه، حتى أدركه بعض الليل فاضطجع فراه علي رضي الله عنه فعرف أنه غريب. فلما رآه تبعه. فلم يسأل واحد منهما صاحبه عن شيء حتى أصبح. ثم احتمل قربه وزاده إلى المسجد فظل ذلك اليوم ولا يراه النبي ﷺ، حتى أمسى. فعاد إلى مضجعه. فمر به علي رضي الله عنه. فقال: أما آن للرجل أن يعرف منزله؟ فقام وتبعه ولا يسأل واحد منهما صاحبه عن شيء حتى إذا كان يوم الثالث فعمل ذلك فأقامه علي رضي الله عنه معه. ثم قال: ألا تحمدني ما الذي أقدمك هذا البلد؟ قال: إن أعطيتني عهداً وميثاقاً لترشدني فعملت. ففعل. فأخبرته. فقال: إنه حق وهو رسول الله. فإذا أصبحت فاتبعني، فأني إن رأيت شيئاً أخاف عليك قت كأتي أريق الماء، فإن مضيت فاتبعني حتى تسخل مدخلي. ففعل. فانطلق يقفوه حتى دخل علي رضي الله عنه. فدخل معه وسمع من قوله، وأسلم مكانه. فقال له النبي ﷺ: الرجوع إلى قومك فأخبرهم حتى يأتيك أمري. فقال والذي نفسي بيده لأصرخن بها بين ظهرانيهم. فخرج حتى أتى المسجد فنادى بأعلا صوته:

أشهد أن لا إله الا الله ، وأن محمداً رسول الله . وثار القوم فضربوه حتى أوجعوه فأتى العباس رضي الله عنه فأكب عليه . فقال : ويلكم ، أستم تعلمون أنه من غفار ؟ وان طريق تجاركم الى الشام عليهم . فأنقذه منهم . ثم عاد من الغد لملأها فناروا عليه فضربوه ، فأكب عليه العباس فأنقذه . فكان هذا أول إسلام أبي ذر الغفاري رضي الله عنه . ( الخفاء ) بكسر الخاء المعجمة كساء يطرح على السماء . وقوله ( فرائث ) أي أبطأ . و ( أقرأ الشعر ) طرائقه وأنواعه واحدها قرء بفتح القاف . و ( المدرة ) الطينة المستحجرة . وقوله ( كاني نصب احمر ) أراد أنهم ضربوه حتى أدومه فصار كأنه نصب احمر . والنصب الحجر أو الصنم الذي كانوا ينصبونه في الجاهلية وينذجون عليه فيحمر من دم قربان والذبايح . و ( سخفة الجوع ) رفته وهزاله . و ( ليلة إضحيان ) أي مضيئة لا غيم فيها . و ( الأصمخة ) جمع صمخ وهو ثقب الاذن . و ( الضرب ) هاهنا المنع من الاستماع ، وكفى به عن النوم المفرط . و ( أساف ونائلة ) ضمان يزعم العرب أنهما كانا رجلا وامرأة فزنيا في الكعبة فسخا . و ( الهن ) عني به الذكر . و ( الولولة ) الاستغاثة والصيحاح . و ( الأنفار ) الجماعة أي من أصحابنا وجماعتنا . وهو من نفر الذين من الثلاثة الى العشرة . وقولها ( كلمة تملأ الفم ) أرادتا أنها عظيمة لا تقال . و ( القدع ) المنع والكف . و ( طعام طعم ) أي شبع يعني أنه يُشبع ويكف الجوع ويكفي منه . و ( الغار ) هاهنا الباقى وهو من الاضداد . و ( ظهراني القوم والأمر ) أي وسطه وفيما بينه .

﴿ ذكر حذيفة بن اليمان رضي الله عنهما ﴾

عن حذيفة رضي الله عنه . قال : سألتني أمي متى عهدك برسول الله ﷺ ؟ فقلت : مالي به عهد منذ كذا وكذا ، فنالت مني . فقلت لها : دعيني آتي رسول

الله ﷺ فأصلي معه المغرب واسأله أن يستغفر لي ولك . فأتيته فصليت معه المغرب فصلى حتى صلى العشاء ثم انفتل فتبعته فسمع صوتي . فقال : من هذا ، حذيفة ؟ قلت : نعم . قال ما حاجتك ؟ غفر الله تعالى لك ولاملك . ان هذا ملك لم ينزل الأرض قط قبل هذه الليلة استأذن ربه أن يسلم عليّ ويبشرني أن فاطمة سيدة نساء أهل الجنة ، والحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة . أخرجه الترمذي (١)

وعنه رضي الله عنه . قال : قالوا يا رسول الله لو استخلفت ؟ فقال : انى ان استخلفت فعصيتموه عذبتهم . ولكن ما حدثكم به حذيفة فصدقوه وما أقرأكم عبد الله بن مسعود فاقراؤه . أخرجه الترمذي (٢)

﴿ ذكر سعد بن معاذ رضي الله عنه ﴾

عن البراء رضي الله عنه . قال : اهدي لرسول الله ﷺ جبة من سندس وكان ينهى عن الحرير ، فعجب الناس منها \* وفي رواية : ثوب حرير فجعلنا نلمسه ونتعجب منه . فقال : والذي نفسي بيده لمناديل سعد بن معاذ في الجنة خير من هذا . أخرجه الشيخان والترمذي . ( السندس ) مارق من الابريسم . و ( الاستبرق ) ما غلظ منه

وعن جابر رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : اهتزَّ العرش \* وفي رواية : اهتزَّ عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ رضي الله عنه . أخرجه الشيخان والترمذي . و ( اهتزَّ العرش ) كناية عن ارتياحه بروحه حين صعد بها لكرامته على ربه . وكل من خف لأمر وارتاح له فقد اهتزَّ له . والمعنى فرح أهل العرش لقدومه على الله لما رأوا من منزلته وكرامته وفضله

(١) وقال حسن غريب من هذا الوجه لا تعرفه الا من حديث اسرائيل

(٢) وقال حسن

وعن أنس رضي الله عنه . قال : لما حملت جنازة سعد بن معاذ رضي الله عنه قال المنافقون ما أخف ما كانت جنازته ، يعنون لحكمه في بني قريظة . فبلغ ذلك رسول الله ﷺ . فقال : ان الملائكة كانت تحمله . أخرجه الترمذي (١)

﴿ ذكر عبد الله بن العباس رضي الله عنهما ﴾

عن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : ضمني رسول الله ﷺ الى صدره . وقال : اللهم فقّهه في الدين \* وفي رواية : اللهم علمه الكتاب \* وفي أخرى : الحكمة . أخرجه الشيخان والترمذي

﴿ ذكر عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ﴾

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : رأيت كأن بيدي قطعة من استبرق وليس مكان أريده من الجنة الا طارت بي اليه . قال فقصصتها على حفصة . فقصصتها على النبي ﷺ فقال لها : ان أخاك رجل صالح لو كان يقوم من الليل . قال فامرتك قيام الليل بعد ذلك . أخرجه الشيخان والترمذي

﴿ ذكر عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما ﴾

عن عائشة رضي الله عنها قالت : أول مولود ولد في الاسلام عبد الله بن الزبير رضي الله عنه . فأنوا به النبي ﷺ فأخذت تمر فلا كها . ثم أدخلها في فيه . فأول ما دخل بطنه ريق رسول الله ﷺ . أخرجه الشيخان .  
وعنها رضي الله عنها قالت : رأى رسول الله ﷺ في بيت الزبير مصباحاً . فقال يا عائشة ما أرى اسماء الا قد نُفست . فلا تسموه حتى أسميه . فسماه عبد الله ، وحسبكم بتمرة بيده . أخرجه الترمذي (٢)

(١) وقال صحيح غريب

(٢) وقال حديث حسن غريب . وفي اسناده عبد الله بن المؤمل قال أبو داود منكر الحديث وضمه ابن عدي وابن معين وأبو حاتم

## ﴿ ذكر بلال بن رباح رضي الله عنه ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : يا بلال حدثني بأرجى عمل عملته في الإسلام منفعه عندك فاني سمعت الليلة خشف نعليك بين يدي في الجنة . فقال : ما عملت في الإسلام عملاً أرجى عندي منفعه من اني لا تطهر طهوراً تاماً في ساعة من ليل أو نهار الا صليت بذلك الطهور ما كتب لي ان أصلي . أخرجه الشيخان \* وفي رواية للبخاري عن جابر : قال كان عمر رضي الله عنهما يقول أبو بكر سيدنا وأعتق سيدنا ، يعني بالآ رضي الله عنهما . ( خَشَفَ نَعْلَيْكَ ) أي تحريكهما

## ﴿ ذكر أني بن كعب رضي الله عنه ﴾

عن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ لأني بن كعب رضي الله عنه : ان الله أمرني ان اقرأ عليك « لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب » قال : وسماي الله تعالى لك ؟ قال : نعم . فسكى ابي رضي الله عنه . أخرجه الشيخان والترمذي

## ﴿ ذكر أبي طلحة الأنصاري رضي الله عنه ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : جاء رجل <sup>(١)</sup> الى رسول الله ﷺ فقال اني مجهود . فأرسل الى بعض نساءه فقالت والذي بعثك بالحق ما عندنا الا ماء . ثم أرسل الى أخرى فقالت مثل ذلك . فقال ﷺ من يضيقه برحمه الله ؟ فقام رجل من الانصار يقال له : أبو طلحة <sup>(٢)</sup> رضي الله عنه . فقال : أنا يا رسول الله ؟ فانطلق به الى رحله . فقال لأمراته هل عندك شيء ؟ فقالت

(١) هو أبو هريرة رضي الله عنه (٢) واستبعد الخطيب ان يكون هو أبا طلحة زيد ابن سهل المشهور . قال الحافظ في التبع : لو جهين أولهما انه لشهرته لا يقال مثله فقام رجل يقال له الخ . والثاني أنه لم يكن بهذه الحالة من الفقر بل كان أكثر الانصار مالا

لا : إلا قوت صبياني . قال فعللمهم بشيء ثم نؤمهم . فاذا دخل ضيفنا فأريه انا نأكل فاذا أهوى بيده ليأكل فقومي الى السراج كي تصلحيه فأطفيه . ففعلت . وقعدوا وأكل الضيف وباتا طاويين . فلما أصبح غذا على رسول الله ﷺ . فقال له ﷺ : لقد عجب الله البارحة من صنعكما بضيفكما . فنزل قوله تعالى : « ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة » . أخرجه الشيخان . ( الجهود ) الممزول الجائع . و ( تعليل الطفل ) وعده وتسويفه وتمنيته وصرفه عما يراد صرفه عنه ، واذا نام الصائم ولم يفطر فهو طاوٍ . و ( الخصاصة ) الحاجة والفاقة

﴿ ذكر سلمان الفارسي رضي الله عنه ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : تلا رسول الله ﷺ هذه الآية « وان تتولوا يستبدل قوماً غيركم » . فقالوا من يُستبدل بنا ؟ فضرب ﷺ على منكب سلمان رضي الله عنه . ثم قال : هذا وقومه ، والذي نفسي بيده لو كان الايمان منوطاً بالثريا لئالاه رجال من فارس . أخرجه الترمذي (١) . ( المنوط ) المعلق بالشيء

﴿ ذكر أبي موسى الاشعري رضي الله عنه ﴾

عن أبي موسى رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : لو رأيتني البارحة وانا أستمع لقراءتك ؟ لقد أعطيت مزماراً من مزامير آل داود . أخرجه الشيخان والترمذي \* وزاد في رواية البرقاني عن مسلم : لو علمت والله يارسول الله انك تستمع لقراءتي لحببته لك تحبيراً . قوله ( التحبير ) التحسين

(١) وقال هذا حديث غريب اه . وفي اسناده رجل مجهول

﴿ ذكر عبد الله بن سلام رضي الله عنه <sup>(١)</sup> ﴾

عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال : ما سمعت رسول الله ﷺ يقول لأحدٍ يمشي على الأرض ، إنه من أهل الجنة الا لعبد الله بن سلام . وفيه نزلت الآية « وشهد شاهد من بني اسرائيل على مثله » . أخرجه الشيخان

﴿ ذكر جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه ﴾

عن جرير رضي الله عنه . قال : ما حجبني رسول الله ﷺ منذ أسلمت . ولا رأني الا تبسم في وجهي . واتقد شكوت اليه أني لأأبت على الخيل ، ففضرب في صدري وقال : اللهم ثبتته واجعله هاديا مهديا . أخرجه الشيخان . واللفظ لهما ، والترمذي

﴿ ذكر جابر بن عبد الله بن حرام رضي الله عنهما ﴾

عن جابر رضي الله عنه . قال : لقد استغفر لي رسول الله ﷺ ليلة البعير <sup>(٢)</sup> خمسا وعشرين مرة . أخرجه الترمذي وصححه  
وعنه رضي الله عنه . قال : لقيني رسول الله ﷺ مرة وأنا مهم . فقال : مالي أراك منكسرا . فقلت : استشهد أبي يوم أحد وترك عيالا ودينا . فقال : ألا أبشرك بما لقي الله به أبك ؟ قلت : بلى . قال : ما كلم الله أحدا قط الا من وراء حجاب ، وأنه أحب أباك فكلمه كفاحا . فقال يا عبدي : تمن علي أعطك . قال يارب تحييني فأقتل ثانية . فقال سبحانه وتعالى : انه قد سبق مني أنهم

(١) بتخفيف اللام ابن الحارث من بني قينقاع من ذرية يوسف الصديق عليه السلام . وكان اسمه في الجاهلية حصين فسماه النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله

(٢) يريد البعير الذي أمعبى وهم نافلون من إحدى النزوات فدعاه النبي صلى الله عليه وسلم فماد نشيطا ثم اشتراه من جابر باراق واشترط جابر ظهره الى المدينة ثم رده إليه والتمن



لا يرجعون ، فنزلت « ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً » الآية  
أخرجه الترمذي <sup>(١)</sup> (كلمة كفاحاً) أي مواجهة لامن وراء حجاب

﴿ ذكر أنس بن مالك رضي الله عنه ﴾

عن أنس رضي الله عنه . قال : قالت أم سليم رضي الله عنها . يارسول  
الله خادمك أنس ادع الله تعالى له . فقال : اللهم أكثر ماله وولده ، وبارك له  
فيما أعطيته . أخرجه الشيخان والترمذي

وعن أبي خلدة خالد بن دينار . قال : قلت لابي العالية : سمع أنس من  
رسول الله ﷺ ؟ قال : خدمه عشر سنين ، ودعا له ، وكان له بستان يحمل  
في السنة الفاكهة مرتين ، وكان فيه ريحان يجيء منه ريح المسك . أخرجه  
الترمذي <sup>(٢)</sup>

﴿ ذكر البراء بن مالك رضي الله عنه ﴾

عن أنس بن مالك رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : كم من  
اشعث أغبر ذي طمرين لا يؤبه له ، لو أقسم على الله لأبره ، منهم البراء بن  
مالك . أخرجه الترمذي <sup>(٣)</sup> (الاشعث) البعيد العهد بالدهن والتسريح والغسل  
و (الطمر) الثوب الخلق . و (لا يؤبه له) أي لا يعرف ولا يعلم به لحقارته . وقوله  
(لأبره) أي أبرّ قسمه أي صدقه وجعله فيه باراً لا يحنث

﴿ ذكر ثابت بن قيس بن شماس رضي الله عنه ﴾

عن أنس بن مالك رضي الله عنه . قال أفند رسول الله ﷺ ثابت بن قيس  
فقال رجل <sup>(٤)</sup> يارسول الله : أنا أعلم لك علمه . فأتاه فوجده جالساً في بيته

(١) وقال هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه لانعرفه الا من حديث موسى بن  
ابراهيم . وفي استاده طلحة بن خراش . قال النسائي : صالح . وقال الازدي : له ما ينكر

(٢) وقاله حسن غريب (٣) وقاله حسن غريب

(٤) هو سعد بن معاذ وقيل طاصم بن عدي . وقيل أبو مسعود الانصاري والاول المتمد

منكسراً رأسه يبكي . فقال : ماشانك ؟ قال : شر ، كأن يرفع صوته فوق صوت النبي ﷺ ، فقد حبط عمله وهو من أهل النار . فأتى الرجل النبي ﷺ فأخبره . فقال : اذهب اليه فقل له : انك لست من أهل النار . ولكنك من أهل الجنة . أخرجه الشيخان \* وفي رواية لمسلم : لما نزل قوله تعالى « يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي » الآية . جلس ثابت رضي الله عنه يبكي في بيته فالتصقه النبي ﷺ ، وذكر الحديث

### ﴿ ذكر عددي بن حاتم رضي الله عنه ﴾

عن حدي رضي الله عنه . قال : أتيت عمر بن الخطاب في نفر من قومي فجعل يفرض الرجل من ظني ، في ألفين ويعرض عني فاستقبلته فأعرض عني . ثم أتيته من حيال وجهه فأعرض عني . فقلت يا أمير المؤمنين : أتعرفني ؟ فضحك ، وقال : نعم والله أني لاعرفك . آمنت اذ كفرنا ، وأقبلت اذ أدبرنا ، ووفيت اذا غدروا ، وان أول صدقة بيضت وجه رسول الله ﷺ ووجوه أصحابه صدقة طيء جثت بها الى رسول الله ﷺ ثم أخذ يعتذر . ثم قال : انما فرضت لقوم أجهفت بهم الفاقة وهم سادة عشايرهم لما ينوبهم من الحقوق . قلت : فلا أبالي اذا . أخرجه الشيخان . ( يفرض ) أي يوجب له هذا المقدار في العطاء . و( حيال الشيء ) تلقاؤه وما يواجهه . و( أجهفت به الفاقة ) اذا أفقرته وأذهبت ماله وجعلته محتاجا الى عشيرته . و( الفاقة ) الفقر والحاجة . وأراد بقوله ( لما ينوبهم ) ما يتجدد لهم من الحوادث التي يحتاجون الى الانفاق فيها

### ﴿ ذكر أبي هريرة رضي الله عنه ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قلت : يا رسول الله ، أسمع منك أشياء فلا أحفظها . فقال : أبسط رداك . فبسطته . فحدثني حديثا كثيرا فما نسيت شيئا حدثني به . أخرجه الشيخان والترمذي ، وهذا لفظه

﴿ ذكر جليليب رضي الله عنه ﴾

عن أبي بَرزَةَ الاسلمي رضي الله عنه . قال : كان رسول الله ﷺ في مَعْرَى له فأفاء الله عليه . فقال لأصحابه : هل تفقدون من أحد ؟ قالوا : نعم ، فلانا وفلانا وفلانا . ثم قال : هل تفقدون من أحد ؟ قالوا : نعم ، فلانا وفلانا وفلانا ثم قال : هل تفقدون من أحد ؟ فقالوا : لا . قال : لكني أفقد جليليبا . فطلبوه فوجدوه الى جنب سبعة قد قتلهم ثم قتلوه . فأتى النبي ﷺ فوقه عليه . ثم قال : قتل سبعة ثم قتلوه ؟ هذا مني وأنا منه ، وهذا مني وأنا منه . ثم وضعه على ساعديه ليس له سرير الا ساعدا النبي ﷺ . قال : فحفر له ووضع في قبره ولم يذكر غسلا . أخرجه مسلم <sup>(١)</sup> . قوله ( فأفاء الله عليه ) الفء ما يحصل للمسلمين من أموال الكفار وأهلهم وديارهم بغير قتال ولا حرب

﴿ ذكر حارثة بن سُراقَة رضي الله عنه ﴾

عن أنس رضي الله عنه . قال : أمت أم حارثة <sup>(٢)</sup> النبي ﷺ . فقالت : يانبي الله حدثني عن حارثة ، وكان قتل يوم بدر أصابه سهم غرّب ، فان كان في الجنة صبرت ، وان كان غير ذلك اجتهدت عليه في البكاء . فقال : يا أم حارثة انها جنان في الجنة ، وان ابك أصاب الفردوس الاعلى . أخرجه البخاري والترمذي . يقال ( أصابه سهم غرّب ) بالاضافة وتركها وتحرك الرء وتسكن اذا لم يدر من أين أتاه

﴿ ذكر خالد بن الوليد رضي الله عنه ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : نزلنا مع رسول الله ﷺ منزلا فجعل الناس يرون . فيقول رسول الله ﷺ : من هذا يا أبا هريرة ؟ فأقول :

(١) وأخرجه النسائي أيضا

(٢) هي الريم بنت النضر عمه انس بن مالك رضي الله عنهما وكان حارثة قتل يوم بدر

فلان . فيقول : نعم عبد الله هذا . ويقول : من هذا ؟ فاقول : فلان . فيقول :  
 بئس عبد الله هذا . حتى مر خالد بن الوليد رضي الله عنه . فقال : من هذا ؟  
 فقلت : خالد بن الوليد . قال : نعم عبد الله هذا ، سيف من سيوف الله تعالى .  
 أخرجه الترمذي (١)

﴿ ذكر عمرو بن العاص رضي الله عنه ﴾

عن عقبه بن عامر رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : أسلم الناس  
 وأمن عمرو بن العاص . أخرجه الترمذي (٢)

﴿ ذكر أبي سفيان بن حرب رضي الله عنه ﴾

عن ابن عباس رضي الله عنه . قال : ما سألت أبو سفيان رسول الله ﷺ  
 شيئاً الا قال نعم . أخرجه مسلم

﴿ ذكر معاوية رضي الله عنه ﴾

عن أبي ادريس الخولاني . قال : لما عزل عمر بن الخطاب رضي الله عنه  
 عُمر بن سعد عن حصص وألئ معاوية . فقال الناس : عزل عميراً وولئ معاوية ؟  
 فقال عمير رضي الله عنه : لا تندكروا معاوية الا بنجر ، فاني سمعت رسول الله  
 ﷺ يقول : اللهم اهد به . أخرجه الترمذي (٣)

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : كنت ألعب مع الصبيان فجاء رسول  
 الله ﷺ ، فتواريت خاف باب فجاء فخطأني خطأ وقال : اذهب الى معاوية  
 فادعه لي . قال : فجيئت . فقلت : هو يا كل . ثم قال : اذهب فادع لي معاوية .  
 قال فجيئت فقلت : هو يا كل . ثم قال : اذهب فادع لي معاوية . قال فجيئت

(١) وقال حديث غريب لا تعرف يزيد بن أسلم سها من أبي هريرة وهو هندي مرسل

(٢) وقال حديث غريب لا تعرفه الا من حديث ابن لهيعة عن مشرح وليس اسناده بالقوي

(٣) وقال حديث غريب ، وعمر بن واقد بضمفاه . قال البخاري : منكر الحديث

قلت : هو يأكل : فقال : لا أشبع الله بطنه . أخرجه مسلم . ( حطائي ) بالخاء المهملة جاء مفسراً في الحديث . قلت : ما حطائي قال قفندي . والقفد صقع الرأس ببسط الكف من قبل القفا

وعن عبد الرحمن بن أبي عميرة رضي الله عنه ، وكان من أصحاب النبي ﷺ ، عن النبي ﷺ انه قال لمعاوية : اللهم اجعله هادياً مهدياً واهد به . أخرجه الترمذي (١)

﴿ القسم الثاني من الفرع الثاني من الفصل الثاني من الباب الثالث ﴾

﴿ في فضائل النساء الصحابيات رضي الله عنهن ﴾

﴿ ذكر خديجة بنت خويلد رضي الله عنها ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : أتى جبريل عليه السلام النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ، هذه خديجة قد أتت ومعها إناء فيه إدام أو طعام أو شراب . فإذا هي أتتك فاقرأ عليها السلام من ربها وبشرها ببیت في الجنة من قصب ، لا صخب فيه ولا نصب . أخرجه الشيخان . ( القصب ) هاهنا اللؤلؤ المجوف و ( الصخب ) الضجة والجلبة . و ( النصب ) التعب

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : ما غرت على أحد من نساء النبي ﷺ ما غرت على خديجة رضي الله عنها ، وما رأيتها قط ، ولكن كان يُكثِرُ ذكرها ، وربما ذبح الشاة ثم يقطعها أعضاء ثم يبعثها في صدائق خديجة . وربما قلت له : كأنه لم يكن في الدنيا امرأة الا خديجة ؟ فيقول : انها كانت وكانت ، وكان لي منها ولد (٢) . قالت : وتزوجني بعدها بثلاث سنين . أخرجه

(١) وقال حسن غريب (٢) كان جميع أولاد المصطفى صلى الله عليه وسلم من خديجة رضي الله عنها ، الا ابراهيم فانه كان من جاريته مارية . والمتفق عليه من أولاده منها : القاسم ، وبه كان يكنى ، مات صغيراً قبل البعث أو بعده وبناته الاربع زينب ثم رقية ثم أم كلثوم ثم فاطمة ، وعبد الله ولد بعد البعث وكان يقال له الطيب والظاهر ومات الذكور صفاراً

## الشيخان والترمذي

وعن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : خيرُ نساءها مريم بنت عمران . وخير نساءها خديجة بنت خُوَيْلِدٍ ، وأشار الراوي <sup>(١)</sup> الى السماء والأرض . أخرجه الشيخان والترمذي \* وزاد رزين في رواية : قال ﷺ : كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء الا مريم ابنة عمران وآسية امرأة فرعون ، وخديجة بنت خويلد ، وفاطمة بنت محمد ، وفضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام . قلت : ومازاده رزين أخرجه البخاري بدون ذكر خديجة وفاطمة رضي الله عنهما والله أعلم

## ﴿ ذكر فاطمة رضي الله عنها ﴾

عن جُبَيع بن عمير التيمي قال : دخلت مع عمي على عائشة رضي الله عنها فسئلت ، أي النساء كان أحب الى رسول الله ﷺ ؟ قالت : فاطمة . فقيل : من الرجال ؟ قالت زوجها ، ان كان ما علمت صوَّاماً وقواماً أخرجه الترمذي <sup>(٢)</sup> وعن أم سلمة رضي الله عنها قالت : دعا رسول الله ﷺ فاطمة عام الفتح فاجاها ، فبكت . ثم ناجاها فضحكت . قالت : فلما توفي رسول الله ﷺ سألتها عن بكائها وضحكها . قالت : أخبرني رسول الله ﷺ انه يموت ، فبكيت . ثم أخبرني اني سيدة نساء أهل الجنة الا مريم بنت عمران ، فضحكت . أخرجه الترمذي <sup>(٣)</sup>

## ﴿ ذكر عائشة رضي الله عنها ﴾

عن عائشة رضي الله عنها قالت قال لي رسول الله ﷺ : يا عائشة هذا جبريل

(١) هو وكيع بن الجراح

(٢) وقاله حسن غريب آه . وجيم بن عمير شيمي قال البخاري فيه نظر

(٣) وقاله حسن غريب من هذا الوجه . وأخرجه البخاري ومسلم قريبا من هذا

يقترئك السلام : فقلت : وعليه السلام ورحمة الله وبركاته . قالت وهو يرى  
ملا أرى . أخرجه الحنسة

وعن أبي موسى رضي الله عنه قال : ما أشكل علينا أصحاب رسول الله  
ﷺ حديث قط فسألنا عائشة عنه الا وجدنا عندها منه علماً . أخرجه  
الترمذي وصححه

وعن أبي وائل قال : لما بعث عليٌّ عمار بن ياسر والحسن بن علي رضي  
الله عنهما الى الكوفة ليستنفرهم ، خطب عمار ، فقال : اني لأعلم أنها زوجة نبيكم  
ﷺ في الدنيا والآخرة ، ولكن الله ابتلاكم لتبعوه أو إياها . أخرجه البخاري  
وسننه

﴿ ذكر صفيّة بنت حُييِّ بن أخطب رضي الله عنه ﴾

عن أنس رضي الله عنه . قال : بلغ صفيّة ان حفصة قالت : انها بنت  
يهودي ، فبكت . فدخل عليها النبي ﷺ وهي تبكي . فقال : ما يبكيك ؟ قالت  
قالت لي حفصة : أنت ابنة يهودي . فقال النبي ﷺ : انك لابنة نبي ، وان  
عمك لني ، وانك اتحت نبي ، فبم تفخر عليك ؟ ثم قال : اتقي الله يا حفصة .  
أخرجه الترمذي (١) ، وصححه ، والنسائي

﴿ ذكر سودة بنت زمعة رضي الله عنها ﴾

عن عكرمة . قال : قيل لابن عباس رضي الله عنهما بعد صلاة الصبح :  
ماتت سودة رضي الله عنها . فسجد . فقيل له في ذلك ؟ فقال قال رسول الله  
ﷺ : اذا رأيتم آية فاسجدوا ، وأي آية أعظم من ذهاب أزواج رسول الله ﷺ  
أخرجه أبو داود والترمذي (٢) ولم يسميها . وذكر رزين رواية وسميها

(١) وقال حسن صحيح غريب من هذا الوجه (٢) وقال حسن غريب

﴿ ذكر أم أيمن رضي الله عنها <sup>(١)</sup> ﴾

عن أنس رضي الله عنه . قال قال أبو بكر لعمر رضي الله عنهما ، بعد وفاة رسول الله ﷺ : انطلق بنا الى أم أيمن رضي الله عنها نزورها كما كان رسول الله ﷺ يزورها . فلما أتيا إليها بكت . فقالا لها : ما يبكيك ؟ أما تعلمين أن ما عند الله خير لرسول الله ﷺ . قالت : بلى ، اني لأعلم أن ما عند الله خير لرسول الله ﷺ ، ولكن أبكي أن الوحي قد انقطع من السماء ، فهيجتهما على البكاء ، فجعلتا يبكيان معاً . أخرجه مسلم

﴿ الفصل الثالث من الباب الثالث في فضائل أهل البيت رضي الله عنهم ﴾

عن ابن عباس رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : أحبوا الله لما يغذوكم به من نعمه . وأحبوني لحب الله . وأحبوا أهل بيتي لحبي . أخرجه الترمذي <sup>(٢)</sup>

وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه . قال : لما نزلت هذه الآية « تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم ونساءنا ونساءكم » الآية ، دعا رسول الله ﷺ علياً وفاطمة وحسناً وحسيناً وقال : اللهم هؤلاء أهلي . أخرجه الترمذي وصححه

وعن أم سلمة رضي الله عنها . قالت : نزلت هذه الآية وأنا جالسة على باب بيت النبي ﷺ « إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً » وفي البيت رسول الله ﷺ وعلي وفاطمة والحسن والحسين فجعلهم بكساءً وقال : اللهم إن هؤلاء أهل بيتي ، فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً .

(١) هي بركة بنت ثعلبة بن عمرو بن حصن مولاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وحاضنته . ورثها من أمه . زوجها يزيد بن حارثة مولاه ، فولدت له أسامة بن زيد . وكان صلى الله عليه وسلم يقول لها يا أمه

(٢) وقال حسن فريب ، إنما نعرفه من هذا الوجه



قلت : يا رسول الله ألسنتُ من أهل البيت ؟ فقال : انك إلى خير . أنت من أزواج النبي ﷺ . أخرجه الترمذي <sup>(١)</sup> . (الرجس) النجس وكل مستقدر وقيل الأم

وعن أنس رضي الله عنه . قال : كان رسول الله ﷺ حين نزلت هذه الآية « إنما يريدُ الله ليذهبَ عنكم الرجسَ أهل البيتِ » يمرّ بباب فاطمة رضي الله عنها إذا خرج إلى الصلاة قريباً من ستة أشهر فيقول : الصلاة أهل البيت ، « إنما يريدُ الله ليذهبَ عنكم الرجسَ أهل البيت ويطهركم تطهيرا » أخرجه الترمذي <sup>(٢)</sup>

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : خرج رسول الله ﷺ وعليه مرط مرَّ رجلٌ أسود ، فجاء الحسن فأدخله ، ثم جاء الحسين فأدخله ، ثم جاءت فاطمة فأدخلها ، ثم جاء عليٌّ فأدخله . ثم قال : « إنما يريدُ الله ليذهبَ عنكم الرجسَ أهل البيت ويطهركم تطهيرا » . أخرجه مسلم . ( المرط ) كساء من خز أو صوف يتغطى به . و ( المرجل <sup>(٣)</sup> ) الموشى المنقوش الذي فيه صور الرجال ، وقال الجوهري هو إزار خزّ فيه أعلام

وعن يزيد بن حيان عن زيد بن أرقم رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : الا واني تارك فيكم ثقلين ، أحدهما كتاب الله تعالى ، هو حبل الله الذي من اتبعه كان على الهدى ، ومن تركه كان على الضلالة . وعترتي ، أهل بيتي . فقلنا : من أهل بيته نسأوه ؟ قال أيم الله ان المرأة تكون مع الرجل العصر من الدهر فيطلبها فترجع إلى أبيها وقومها . أهل بيته أصله وعصبة الذين حرموا الصدقة بعده . أخرجه مسلم . سعى النبي ﷺ القرآن العزيز وأهل بيته

(١) وقال غريب ، من هذا الوجه من حديث عطاء بن عمر بن أبي سلمة

(٢) وقال حسن غريب أما شرفه من حديث حماد بن سلمة

(٣) المرحل : جاء بالهاء المهملة الذي فيه صور الرجال أو بالهمزة الذي فيه صور الرجال

ثقلين لأن الأخذ بهما والعمل بما يجب لهما ثقل . وقيل العرب تقول لكل نفيس خطير ثقل ، فجعلهما ثقلين إعظاماً لقدرها وتفخماً لشأنهما . (والعصبة) أهل الرجل من قبل الآباء والأجداد  
وعن ابن عمر رضي الله عنهما . أن أبا بكر رضي الله عنه قال : ارقبوا محمداً ﷺ في أهل بيته . أخرجه البخاري

### ﴿ الفصل الرابع في فضائل الانصار رضي الله عنهم ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لو أن الأنصار سلكوا وادياً أو شعباً لسلكت وادي الأنصار وشعبهم . ولو لا الهجرة لكنت امرأة من الانصار . قال أبو هريرة : بأبي هو وأمي ما ظلم . آوره وانصروه ، أو كلمة أخرى . أخرجه البخاري

وعن أبي سعيد رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : الا إن عبيتي التي آوي إليها ، أهل بيتي . وان كرشى الانصار ، فاعفوا عن مسيئهم واقبلوا من محسنهم . أخرجه الترمذي

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : لا يبيغض الانصار أحد يؤمن بالله واليوم الآخر . أخرجه الترمذي وصححه

وعن أنس رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : الأنصار كرشى وعبيتي ، وان الناس سيكثرون ويقبلون ، فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم . أخرجه الشيخان والترمذي . زاد البخاري في أخرى ، عن ابن عباس بعد قوله ، ويقولون : حتى يكونوا كالملح في الطعام . قوله ( كرشى وعبيتي ) أى موضع سري وأمانتي فاستعارها لأن المَجْرَتَ يجمع علفه في كرشه والرجل يضع ثيابه في عينته . وقال أبو عبيد : يقال للجماعة من الناس كرش ، كأنه أراد جماعتي وصحباتي الذين بهم أثق وعليهم أعتد

## ﴿ الفصل الخامس في فضائل أهل بدر والعقبة والشجرة ﴾

عن رفاعة بن رافع الزرقني رضي الله عنه قال : جاء جبريل عليه السلام الى النبي ﷺ فقال : ما تعدون أهل بدر فيكم ؟ قال : من أفضل المسلمين . قال : وكذلك من شهد بدرا من الملائكة عليهم السلام . وكان رفاعة من أهل بدر ، وكان رافع من أهل العقبة ، فكان يقول لابنه مايسرني اني شهدت بدراً بالعقبة . أخرجه البخاري

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : اطعم الله على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم . أخرجه أبو داود (١)

وعن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : لا يدخل النار أحد ممن بايع تحت الشجرة (٢) . أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي

## ﴿ الباب الرابع في فضائل هذه الأمة الاسلامية ﴾

عن أبي موسى رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : مثل المسلمين واليهود والنصارى كمثل رجل استأجر قوماً يعملون له عملاً الى الليل على أجر معلوم . فعملوا له الى نصف النهار . فقالوا : لا حاجة لنا الى أجرك الذي شرطت لنا ، وما عملنا باطل . فقال لهم : لا تفعلوا ، اكلوا بقية عملكم وخذوا أجركم كاملاً . فأبوا وتركوا . واستأجر آخرين بعدهم ، فقال : اكلوا بقية يومكم هذا والسك الذي شرطت لهم من الأجر . فعملوا ، حتى اذا كان حين صلاة العصر ، قالوا : لك ما عملنا باطل ، ولك الأجر الذي جعلت لنا فيه . فقال لهم : اكلوا بقية عملكم ، فانما بقي من النهار شيء يسير ، فأبوا . فاستأجر قوماً يعملون بقية يومهم . فعملوا بقية يومهم حتى غابت الشمس فاستكملوا

(١) وأخرجه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي (٢) هي السمرة التي بايعوا تحتها الرسول صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية بيعة الرضوان

أجر الفريقين كليهما . فذلك مثلهم ومثل ما قبلوا من هذا النور . أخرجه البخاري .  
 وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ : إنما بقاؤكم فيما  
 سلف قبلكم من الأمم كما بين صلاة العصر الى غروب الشمس ، اوتي أهل  
 التوراة التوراة فعملوا بها حتى انتصف النهار . فعجزوا فأعطوا قيراطاً قيراطاً  
 ثم اوتي أهل الانجيل الانجيل فعملوا الى صلاة العصر فعجزوا فأعطوا قيراطاً قيراطاً  
 ثم اوتينا القرآن فعملنا الى غروب الشمس فأعطينا قيراطين قيراطين . فقال أهل  
 الكتابين : أي رب ، أعطيت هؤلاء قيراطين قيراطين ، وأعطيتنا قيراطاً قيراطاً ،  
 ونحن كنا أكثر عملاً منهم ؟ قال الله عز وجل : هل ظلمتكم من أجركم شيئاً ؟  
 قالوا : لا . قال : فهو فضلي اوتيه من شاء . أخرجه البخاري والترمذي

وعن أنس رضي الله عنه . قال : مرّ على رسول الله ﷺ بجنازة فأنشوا  
 عليها خيراً (١) ، فقال : وجبت . ثم مرّ بأخرى ، فأنشوا عليها شراً (٢) فقال :  
 وجبت . فقال عمر رضي الله عنه : ما وجبت يارسول الله . قال : هذا أنتم عليه  
 خيراً فوجبت له الجنة ، وهذا أنتم عليه شراً فوجبت له النار . أنتم شهداء  
 الله في الارض . أخرجه الحنسة الا أبا داود

وعن حذيفة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : أضل الله تعالى  
 عن الجمعة من كان قبلنا ، فكان لليهود يوم السبت ، وكان للنصارى يوم الاحد .  
 فجاء الله تعالى بنا فهدانا ليوم الجمعة ، فجعل لنا الجمعة والسبت والاحد ، وكذلك  
 هم تبع لنا يوم القيامة . نحن الآخرون من أهل الدنيا ، الاولون يوم القيامة .  
 المقضي لهم يوم القيامة قبل الخلائق . أخرجه مسلم والنسائي  
 وعن أبي سعيد رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : يقول الله

(١) قالوا كان يحب الله ورسوله ويعمل بطاعة الله ويسمى فيها

(٢) قالوا بئس المرء كان ان كان لفظاً قابضاً وكان منافقاً

عز وجل يوم القيامة يا آدم فيقول: لبيك وسعديك والخير في يديك . فينادى بصوت : ان الله يأمرك أن تخرج بعثاً الى النار . قال : يارب وما بعث النار ؟ قال : من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعون . فحينئذ تضع الحمل حملها ويشيب الوليد وترى الناس سُكاري وماعم بسُكاري ولكن عذاب الله شديد . فشق ذلك على الناس حتى تغررت وجوههم . فقالوا : يا رسول الله . وأينا ذلك ؟ فقال ﷺ : من يأجوج ومأجوج تسعمائة وتسعة وتسعون ومنكم واحد . ثم أنتم في الناس كالشعرة السوداء في الثور الابيض ، أو كالشعرة البيضاء في الثور الاسود . أخرجه الشيخان

وعن أبي أمامة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : وعدني ربي أن يدخل من أمي الجنة سبعين الفا لاحتساب عليهم ولا عقاب ، ومع كل الف سبعون الفا وثلاث حثيات من حثيات ربي . أخرجه الترمذي (١) .  
و (الحثية) العرة بالكف

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : ياب أمي الذي يدخلون منه الجنة عرضه يسير الزاكب الجعد المسرع الجود ثلاثا ، ثم أنهم يتضاغظون عليه حتى تكاد مناكهم تزول ، وهم شركاء الناس في سائر الابواب . أخرجه الترمذي (٢) سوى قوله وهم شركاء الناس الخ فهو من زيادة رزين \* وللترمذي في أخرى ، عن بريدة رضي الله عنه : أهل الجنة عشرون ومائة صف ، ثمانون من هذه الامة وأربعون من سائر الامة (٣) . (النضاغظ) الازدحام

وعن أبي موسى رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لا يموت رجل مسلم الا أدخل الله مكانه النار يهوديا أو نصرانيا . أخرجه مسلم

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : كل أمي

(١) وقال غريب (٢) وقاله هذا حديث غريب وسالت البخاري عنه فلم يعرفه ، وقال : لخالد بن أبي بكر (احد رواه) منا كبير (٣) وقال حسن

يدخلون الجنة الا من أبى . فقالوا : من أبى ؟ قال : من أطاعني دخل الجنة .  
ومن عصاني فقد أبى . أخرجه البخاري

وعن أبي مالك الأشعري رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ قد  
أجاركم الله من ثلاث خلال : أن لا يدعو عليكم نبيكم فهلكوا جميعاً ، وأن  
لا يُظهر الله تعالى أهل الباطل على أهل الحق ، وأن لا يجتمعوا على ضلالة . أخرجه  
أبو داود (١)

وعن أبي موسى رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : أمتي أمة مرحومة  
ليس عليها عذاب في الآخرة ، عذابها في الدنيا الفتن والزلازل والقتل . أخرجه  
أبو داود (٢)

وعنه رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : أنزل الله عليّ آمازين  
لأمتي «وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم . وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون»  
فاذا مضيت تركت فيهم الاستغفار الى يوم القيامة . أخرجه الترمذي (٣)

وعن عامر بن سعد عن أبيه رضى الله عنه قال : دخل رسول الله ﷺ  
مسجد بني معاوية فركع فيه ركعتين وصلينا معه ودعا ربه طويلاً . ثم انصرف الينا  
فقال : سألت ربي ثلاثاً ، فأعطاني اثنتين ومنعني واحدة . سألته أن لا يهلك  
أمتي بسنة عامة فأعطانيها . وسألته أن لا يهلك أمتي بالفرق فأعطانيها . وسألته  
أن لا يجعل بأسهم بينهم فمنعنيها . أخرجه مسلم . (السنة) الجذب والقحط

(١) وهو مما تردد به أبو داود قال ابن حجر في التلخيص في اسناده انقطاع وله طرق  
لا يتخلو واحد منها من مقال له . وفي الصحابة الثلاثة يقال لهم أبو مالك الأشعري : كعب بن عاصم  
والخارث بن الخارث مشهوران . بسهما دون كتيبهما والثالث عبيد أو عمرو بن الخارث مشهور  
بكتيبته دون اسمه وصحح ابن حجر ان المراد به هنا الخارث

(٢) في اسناده عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود الهذلي المسعودي تكلم فيه غير  
واحد وقال القهبي تنفير في آخر عمره في حديثه اضطراب . وقال ابن حبان البسقي اختلط  
حديثه فلم يتميز فاستحق الترك

(٣) وقال غريب وابراهيم بن ابراهيم بن مهاجر يضعف في الحديث

وعن أبي سعيد رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : إن من أمتي من يشفع في الغيثام من الناس . ومنهم من يشفع في القبيلة . ومنهم من يشفع في العُصبة . ومنهم من يشفع في الواحد حتى يدخلوا الجنة . أخرجه الترمذي <sup>(١)</sup> . وزاد رزين . وانما شفاعتي في أهل الكباثر من أمتي وانه ليؤمر برجل الى النار فيمر برجل قد سقاه شربة ماء على ظمأ فيعرفه فيقول : الا تشفع لي ؟ فيقول : من أنت ؟ فيقول : ألسنت أنا سقيتك الماء يوم كذا وكذا ؟ فيعرفه . فيشفع له فيرد من النار الى الجنة . أخرجه الترمذي

وعن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : أمتي مثل المطر لا يدرى آخره خير أم أوله . أخرجه الترمذي وصححه

وعن المغيرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : لا يزال ناس من أمتي ظاهرين حتى يأتيهم أمر الله وهم ظاهرون . أخرجه الشيخان . قال البخاري : وهم أهل العلم

وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لا يزال أهل الغرب ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة . أخرجه مسلم

وعن معاوية بن قرّة عن أبيه <sup>(٢)</sup> رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : اذا فسد أهل الشام فلا خير فيكم . ولا تزال طائفة من أمتي منصورين لا يضرهم من خذلهم حتى تقوم الساعة . قال علي بن المديني رحمه الله : هم أصحاب الحديث . أخرجه الترمذي

وعن عمران بن حصين رضي الله عنهم . قال قال رسول الله ﷺ : لا تزال

(١) وفي استاده عطية الموفى ضفه النوري وهشم وابن عدي وأبو حاتم واحمد بن حنبل وابن سعد وحديث شفاعتي لاهل الكباثر الخ قال أبو يعلى وأبو حاتم: هذا الحديث منكر

(٢) هو قرّة بن اياس ويقال له قرّة بن الاعمر بن رباب

طائفة من أمتي يقاتلون على الحق ظاهرين على من ناوأهم حتى يقاتل آخرهم  
المسيح الدجال . أخرجه أبو داود . ( المناواة ) المعادة

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ان من أشد  
أمتي لي حباً ناساً يكونون بعدي ، يود أحدهم لو رأي بأهله وماله . أخرجه مسلم  
وعن عبد الله بن بسر رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : أمتي  
يوم القيامة غرٌّ من السجود مُحَجَّلُونَ من الوضوء . أخرجه الترمذي (١)

وعن أبي موسى رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ان الله اذا  
أراد رحمة أمة قبض نبيها قبلها فجعله فرطاً وسلماً بين يديها . واذا أراد هلاك  
أمة عدّها ونبيها حيٌّ فأهلكها وهو حيٌّ ينظر ، فأقر عينه بهلا كها حين كذبوه  
أخرجه مسلم

﴿ الباب الخامس في فضل جماعات متفرقة يأتي تفصيلهم ﴾

وفيه خمسة فصول

﴿ الفصل الأول في فضل قريش ﴾

عن جابر رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : الناس تبع لقريش في  
الخير والشر . أخرجه مسلم

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : اللهم أذقت  
أول قريش نكلاً فأذق آخرها نوالاً . أخرجه الترمذي (٢) وصححه .  
(النكال) العذاب والمشقة . و(النوال) العطاء .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : نساء قريش  
خير نساء ركبن الإبل ، أحناء على طفل في صغره ، وأرعاه على زوج في ذات  
يده . وكان أبو هريرة يقول : ولم تركب مريم بنت عمران بعيراً قط .

(١) وأخرجه البخاري عن أبي هريرة (٢) وقال حسن صحيح غريب



أخرجه الشيخان . ( أحناء ) من الخنو وهو العطف والشفقة . و ( أراعاه ) من  
المراعاة والحفظ والاحتياط والرفق به وتخفيف الكلف والاثقال عنه .  
و ( ذات يده ) ما يملك من مال وغيره

وعن عبد الله بن مطيع عن أبيه (١) رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ  
يوم فتح مكة : لا يقتل قرشيٌّ صبراً بعد هذا اليوم الى يوم القيامة . ولم يكن أسلم  
أحد من عصابة قريش غير مطيع . وكان اسمه العاصي ، فسماه رسول الله ﷺ  
مطيعاً . أخرجه مسلم . قوله ( لا يقتل ) بجزم اللام ، وروي بضمها . ووجه الجزم  
أنه ﷺ نهي أن يقتل قرشي صبراً الى يوم القيامة . ووجه الحميدي الضم بأن  
معناه لا يقتل قرشي بعد هذا اليوم صبراً الى يوم القيامة وهو مرتد على الكفر

### ﴿ الفصل الثاني في فضل قبائل مخصوصة من العرب ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : أسلم سالمها الله ،  
وغفار ، غفر الله لها . أخرجه الشيخان

وعنه رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : قريش والأَنْصار وُجُهينة  
ومزينة وأسلم وأشجع وغفار موالِيٌّ . ليس لهم مولى دون الله ورسوله ﷺ .  
أخرجه الشيخان والترمذي

وعن أبي موسى رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : أني لأعرف  
أصوات رفقة الأشعريين بالقرآن حين يدخلون بالليل ، وأعرف منازلهم  
من أصواتهم بالليل بالقرآن ، وإن كنت لم أرمنازلهم بالنهار . أخرجه الشيخان \*  
ولهما في رواية عنه ، قال ﷺ : ان الأشعريين إذا أرموا في الغزو وقل طعام  
عياهم بالمدينة جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد ، ثم اقسموه بينهم باناء واحد

(١) مطيع بن الاسود بن حارثة بن نضلة بن عوف مات في خلافة عثمان

بالتسوية . فهم مني وأنا منهم . ( أرمولوا ) يعني نَقَدَ زادهم

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : لا أزال أحب نبي تميم بعد ثلاث سمعتها من رسول الله ﷺ يقولها فيهم ، سمعته يقول : هم أشد أمي على الدجال ، وجاءت صدقاتهم ، فقال ﷺ : هذه صدقات قومنا . وكانت سببية<sup>(١)</sup> منهم عند عائشة رضي الله عنها ، فقال ﷺ : اعتقها فأنها من ولد اسماعيل .  
أخرجه الشيخان

وعنه رضي الله عنه . قال : ان رجلا من قيس قال يارسول الله ان حَجْبِرا فاعرض عنه . فأعاد عليه . فقال ﷺ : رحم الله حَجْبِرا<sup>(٢)</sup> أفواهم سلام ، وأيديهم طعام ، وهم أهل أمن وإيمان . أخرجه الترمذي<sup>(٣)</sup>

وعن أنس رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : الأزد أزد الله في الأرض ، يريد الناس ان يضعوهم ويأبى الله الا ان يرفعهم . وليأتين على الناس زمان يقول الرجل فيه : يا ليت أبي كان أزديا ، ويا ليت أمي كانت أزدية . أخرجه الترمذي<sup>(٤)</sup> وقال قد روى موقفا على أنس وهو عندنا أصح

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : جاء الطُّفيل بن عمرو الدَّوسِي الى رسول الله ﷺ . فقال : ان دوسا قد هلكت ، عصت وأبت ، فادع الله عليهم . فظن الناس انه يدعو عليهم . فقال : اللهم اهد دوسا وأت بهم . أخرجه الشيخان  
وعن جابر رضي الله عنه . ان الصحابة رضي الله عنهم قالوا : يارسول الله أحرقتنا نبال تقيف ، فادع الله عليهم . فقال : اللهم اهد تقيفا . أخرجه

(١) وفي بعض الروايات تسمة . وجاء في معجم الطبراني الاوسط انها كانت نذرت عتيقمان ولد اسماعيل فلما جاء في بني المنبر من بني تميم أخذت « ردحاً وزيبياً وزخياً وسمرة » واعتقت ردحاً أو زخياً (٢) قبيلة من اليمن (٣) وقال غريب لا تعرفه الا من هذا الوجه . وفي اسناده ميناء مولى عبد الرحمن بن عوف يروي عنه عبد الرزاق مناكير  
(٤) وقال غريب لا تعرفه الا من هذا الوجه

الترمذي (١)

وعن أبي برزة الاسلمي رضي الله عنه . قال : بعث رسول الله ﷺ الى حيٍّ من أحياء العرب رجلاً فسبوه وضربوه . فجاء الى رسول الله ﷺ فأخبره . فقال ﷺ : لو ان أهل عمان أتيت ماسبوك ولا ضربوك . أخرجته مسلم

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : الملك في قريش . والقضاء في الانصار . والاذان في الحبشة . والامانة في الازد ، يعني اليمن . أخرجته الترمذي (٢)

وعن أبي سكينه ( رجل من المحررين ) عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال قال رسول الله ﷺ : دعوا الحبشة ماودعوكم ، واتركوا الترك ماتركوكم . أخرجته أبو داود (٣)

وعن عمران بن حصين رضي الله عنهما . قال : مات رسول الله ﷺ وهو يُكْرَمُ ثلاثة أحياء ، ثقيفاً ، وبني حنيفة ، وبني أمية . أخرجته الترمذي (٤)

### ﴿ الفصل الثالث في فضل العرب ﴾

عن سلمان الفارسي رضي الله عنه : قال قال لي رسول الله ﷺ : لا تُبغضني فتفارق دينك . قلت : وكيف أبغضك يا رسول الله ، وبك هداني الله ؟ قال : تبغض العرب تبغضني . أخرجته الترمذي (٥)

(١) وقال حسن صحيح غريب

(٢) لم يصح رفته وهو بالوقوف أشبه

(٣) فيه أبو سكينه وهو رجل مجهول

(٤) وقال غريب لانرفته الا من هذا الوجه

(٥) وقال حسن غريب لانرفته الا من حديث ابى بدر شجاع بن الوليد اه . وفي

اسناده قابوس بن ابي ظبيان قال ابو حاتم لا يفتح به وضعفه اللساني

وعن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : من غش العرب لم يدخل في شفاعتي ولم تنله مودتي . أخرجه الترمذي <sup>(١)</sup>

### ﴿ الفصل الرابع في فضل العجم والروم ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال تلا رسول الله ﷺ سورة الجمعة ، فلما بلغ « وآخرين منهم لما يلحقوا بهم » . قال له رجل : يا رسول الله ، من هؤلاء الذين لم يلحقوا بنا ؟ فوضع ﷺ يده على سلمان رضي الله عنه وقال : والذي نفسي بيده لو كان الايمان بالتريا لتناوله رجال من هؤلاء \* وفي أخرى : رجل من فارس . أخرجه الشيخان والترمذي

وعنه رضي الله عنه قال : ذكرت الأعاجم عند رسول الله ﷺ فقال ﷺ : لأننا بهم ، أو ببعضهم ، أو ثق مني بكم أو ببعضكم . أخرجه الترمذي <sup>(٢)</sup> وعن المستورد القرشي رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : تقوم الساعة والروم أكثر الناس . فقال عمرو بن العاص : أبصرت ما تقول قال : أقول سمعت من رسول الله ﷺ . قال ان قلت ذلك ان فيهم لحصلا أربعة ، انهم لأحلم الناس عند فتنة ، وأسرعهم افاقة عند مصيبة ، وأوشكهم كربة بعد فرقة ، وأجبرهم لمسكين ويتيم وضعيف ، وخامسة حسنة جميلة : وأمنهم من ظلم الملوك . أخرجه مسلم

### ﴿ الفصل الخامس في فضل جماعة من غير الصحابة تتبين أسماؤهم ﴾

#### ﴿ أويس القرني ﴾

عن أسير بن جابر رضي الله عنه قال : كان عمر رضي الله عنه اذا أتى عليه

(١) وقال غرب لا تعرفه الا من حديث حصين بن همر الهمداني وليس حصين عند أهل

الحديث بذلك القوي اه . قال البخاري منكر الحديث

(٢) وقال غرب لا تعرفه الا من حديث أبي بكر بن عياش عن صالح بن أبي صالح اه .

وصالح قال فيه النسائي مجهول وضعفه ابن معين

أمداد أهل اليمن سألهم ، أفيكُم أُويس بن عامر ؟ حتى أتى على أُويس بن عامر .  
 فقال : أنت أُويس بن عامر ؟ قال نعم . قال : من مُراد ، ثم من قرَن ؟ قال :  
 نعم . قال : فكان بك برَص فبرأت منه الا موضع درهم ؟ قال : نعم . قال :  
 لك والدة ؟ قال : نعم . قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : يأتي عليكم أُويس  
 ابن عامر مع أمداد اليمن من مُراد ثم من قرَن ، كان به برص فبرأ منه الا موضع  
 درهم . له والدة ، هو بهارٌ ، لو أقسم على الله لأبره فان استطعت ان يستغفر  
 لك فافعل . فاستغفر لي . فاستغفر له . فقال له عمر : أين تريد ؟ قال : الكوفة .  
 قال : ألا أكتب لك الى عاملها ؟ قال : أكون في غبراء الناس أحبُّ اليَّ .  
 قال فلما كان من العام المقبل حجَّ رجل من أشرفهم . فوافق عمر ، فسأله عن  
 أُويس رحمه الله . فقال : تركته رثَّ البيت قليل المتاع . فأخبره عمر بما سمع من  
 رسول الله ﷺ . فلما رجع الرجل أتى أُويساً فقال : استغفر لي . فقال : أنت  
 أحدث عهداً بسفر صالح . فقال : استغفر لي . فقال : لقيت عمر ؟ قال : نعم .  
 فاستغفر له . ففطن له الناس . فانطلق على وجهه رحمه الله . أخرجه مسلم .  
 (الامداد) جمع مدد وهم الاعوان الذين كانوا يجيئون لنصر الاسلام . و (غبراء  
 الناس) بقاياهم وأراد أن يكون مع المتأخرين لامن المتقدمين المشهورين

﴿ النجاشي رحمه الله تعالى ﴾

عن عائشة رضي الله عنها قالت : لما مات النجاشي رحمه الله كنا نتحدث  
 انه لا يزال يرى على قبره نور . أخرجه أبو داود

﴿ زيد بن عمرو بن نفيل <sup>(١)</sup> ﴾

عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان يحدث عن رسول الله ﷺ : انه لقي

(١) هو ابن عمر بن الخطاب ووالد سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل أحد المشركين  
 بالجنة مات قبل بعث الرسول صلى الله عليه وسلم

زيد بن عمرو بن نفيل بأسفل بَلَدَح<sup>(١)</sup> ، وذلك قبل أن ينزل الوحي على النبي ﷺ . فقدم الى رسول الله ﷺ سفرة فيها لحم فأبى أن يأكل منها فقدمها الى زيد . فأبى . ثم قال زيد : إني لا آكل مما تذبجون على أنصا بكم . ولا آكل الا مما ذكر اسم الله عليه . وكان يعيب على قريش ذبائحهم ويقول : الشاة خلقها الله وأنزل لها من السماء الماء وأنبت لها من الأرض ، وأنتم تذبجونها على غير اسم الله . انكاراً لذلك \* وفي رواية : ان زيد بن عمرو بن نفيل خرج الى الشام يسأل عن الدين ويتبعه فلقي عالماً من اليهود فسأله عن دينهم وقال : اعلي أن أدين دينكم فقال : لا تكون على ديننا حتى تأخذ بنصيبك من غضب الله . قال زيد : ما أفرأ الا من غضب الله ، ولا أحمل من غضب الله شيئاً أبداً ، وأنا أستطيعه ؟ فهل تدلني على غيره . فقال : ما أعلمه الا أن يكون حنيفاً . قال زيد : وما الحنيف ؟ قال : دين ابراهيم عليه السلام ، لم يكن يهودياً ولا نصرانياً ولا يعبد الا الله . فخرج زيد فلقي عالماً من علماء النصارى ، فذكر له مثل ذلك . فقال : لن تكون على ديننا حتى تأخذ بنصيبك من لعنة الله . قال ما أفرأ الا من لعنة الله ، ولا أحمل من لعنة الله شيئاً أبداً ، وأنا أستطيع . فهل تدلني على غيره ؟ فقال : لا أعلمه الا أن يكون حنيفاً . قال وما الحنيف ؟ قال : دين ابراهيم ، لم يكن يهودياً ولا نصرانياً ولا يعبد الا الله . فلما رأى زيد قولهم في ابراهيم خرج فلما برز رفع يديه ، فقال : اللهم إني أشهدك أني على دين ابراهيم عليه السلام . أخرجه البخاري . ( الحنيف ) المائل وهو في الوضع الشرعي المائل عن الأديان كلها الى دين الاسلام

وعن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما . قالت : رأيت زيد بن عمرو بن نفيل قائماً مُسنداً ظهره الى الكعبة يقول : يا معشر قريش ، والله ما منكم على

(١) واد قبل مكة من جهة المغرب في طريق التنعيم

حين ابراهيم غيري . وكان يجي الموؤدة . يقول للرجل اذا اراد أن يقتل ابنته : لا تقتلها ، أنا أكفيك مؤنتها ، فيأخذها فاذا ترعرعت قال لأبيها : ان شئت دفعتها اليك وان شئت كفيتمك مؤنتها . أخرجه البخاري . ( الموؤدة ) الطفلة كانوا اذا ولد لأحدهم بنت حفر لها حفرة ودفنها وهي حية غيرة وأنفة ، فحرم الله ذلك

### ﴿ أبو طالب ﴾

عن المسيب بن حزن . قال : لما حضرت أبا طالب الوفاة جاءه رسول الله ﷺ فوجد عنده أبا جهل وعبد الله بن أبي أمية بن المغيرة . فقال : أي عم ، قل لا إله الا الله كلمة أحاج لك بها عند الله . فقال أبو جهل وعبد الله : أترغب عن ملة عبد المطالب ؟ فلم يزل رسول الله ﷺ يعرضها عليه ، ويعودان لتلك المقالة ، حتى قال أبو طالب ، آخر ما كلمهم : أنا على ملة عبد المطالب ، وأبي أن يقول : لا إله الا الله . فقال ﷺ : والله لأستغفرن لك ما لم أُنزَ عنك ، فأنزل الله عز وجل « ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولي قربى » الآية وأنزل في أبي طالب « انك لا تهدي من أحببت ولكن الله يهدي من يشاء » الآية . أخرجه الشيخان والنسائي

وعن أبي سعيد رضي الله عنه . قال : ذُكر أبو طالب عند رسول الله ﷺ فقال : لعله تنفعه شفاعتي يوم القيامة . بأن يجعل في ضحضاح من نار يبلغ كعبيه يغلي منه دماغه . أخرجه الشيخان . ( الضحضاح ) الماء القليل ، استعاره للنار ، وشبه به في القلة ما يكون فيه أبو طالب من النار القليلة

وعن العباس رضي الله عنه . قال : قلت يا رسول الله : هل أغنيت عن عمك ؟ فانه كان يحوُّك ويغضب لك . قال : نعم هو في ضحضاح من نار ،

ولولا أنا لكان في الدَّرَكِ الأسفل من النار . أخرجه الشيخان . ( يحوطك )  
يحفظك ويصونك ويندب عنك ويتوفّر على مصالحك

﴿ مالك بن أنس رحمه الله تعالى ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : يُوشِكُ أن  
يضربَ الناسُ أكيادَ الأبلِ في طلبِ العلمِ فما يجدونَ أعلمَ من عالمِ المدينةِ . قال  
عبد الرزاق في حديثه : هو مالك بن أنس : أخرجه الترمذي

﴿ الباب السادس في فضائل الأزمنة والامكنة ، وفيه فصلان ﴾

﴿ الفصل الأول في فضائل الأزمنة ﴾

﴿ العيد ﴾

عن عبد الله بن قُرْظ . قال قال رسول الله ﷺ : ان أعظم الأيام  
عند الله يوم النحر ثم يوم النفر : أخرجه أبو داود . ( يوم النفر ) هو اليوم الثاني  
من أيام التشريق

وعن أنس رضي الله عنه . قال : قدم رسول الله ﷺ المدينة ولهم يومان  
يلعبون فيهما . فقال : ما هذان اليومان ؟ قالوا : كنا نلعب فيهما في الجاهلية .  
فقال ﷺ : قد أبدلكم الله خيرا منهما يوم الأضحى ويوم الفطر . أخرجه  
أبو داود والنسائي

﴿ عشر ذي الحجة ﴾

عن ابن عباس رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : ما من أيام  
العمل الصالح فيهن أحب الى الله من هذه الأيام العشر . قالوا : ولا الجهاد في  
سبيل الله ؟ قال : ولا الجهاد الا رجل خرج يخاطر بنفسه وماله فلم يرجع بشيء .  
أخرجه البخاري وأبو داود والترمذي \* زاد الترمذي في أخرى ، عن أبي



هريرة رضي الله عنه : يعدل صيام كل يوم منها بصيام سنة . وقيام كل ليلة منها بقيام ليلة القدر (١)

﴿ يوم عرفة ﴾

عن عائشة رضي الله عنها . قالت : قال رسول الله ﷺ : ما من يوم أكثر أن يعتق الله فيه عبدا من النار من يوم عرفة ، وإن الله ليدنو ، ثم يباهي بهم الملائكة . فيقول : ما أراد هؤلاء ؟ . أخرجه مسلم والنسائي  
وعن طلحة بن عبيد الله بن كرز رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : أفضل الايام يوم عرفة وافق يوم جمعة . وهو أفضل من سبعين حجة في غير يوم جمعة . وأفضل الدعاء يوم عرفة . وأفضل ما قلت أنا والنبيون من قبلي لا إله الا الله وحده لا شريك له . أخرجه مالك من قوله أفضل الدعاء الى آخره \* وأخرجه بطوله رزين (٢)

﴿ نصف شعبان ﴾

عن عائشة رضي الله عنها . قالت : قال رسول الله ﷺ : ينزل الله تعالى ليلة النصف من شعبان الى السماء الدنيا فيغفر لاكثر من عدد شعر غنم كلب . أخرجه الترمذي (٣) وزاد رزين : ممن استحق النار (٤)

﴿ يوم الجمعة ﴾

عن أوس بن أوس رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ان من

(١) وقال غريب لا تعرفه الا من حديث مسعود بن واصل عن للنهاس وسأت البخاري . عنه فلم يعرفه اه . وقال أبو داود : مسعود ليس بذلك . وأما النهاس فقد ضمه النسائي . وابن مغيث وغيرهما ولم يوثقه أحد

(٢) رواية رزين لا تثبت وقد جاء في فضل يوم الجمعة صحاح غير هذا

(٣) وقال لا تعرفه الا من حديث الحجاج بن ارطاة وسمعت البخاري يصف هذا

الحديث (٤) ولا يصح

أفضل أيامكم يوم الجمعة ، فيه خلق آدم عليه السلام ، وفيه قبض ، وفيه النفخة ، وفيه الصعقة ، فاكثروا عليّ من الصلاة فيه ، فإن صلاتكم معروضة علي . قالوا : وكيف تعرض عليك صلاتنا وقد أرميت ( أي بليت ) . فقال : ان الله تعالى حرم على الارض ان تأكل أجساد الانبياء . أخرجه أبو داود <sup>(١)</sup> والنسائي

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : ما من مسلم يموت ليلة الجمعة أو يوم الجمعة الا وقاه الله فتنة القبر . أخرجه الترمذي <sup>(٢)</sup>

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : ذكر النبي ﷺ يوم الجمعة فقال : فيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم وهو قائم يصلي يسأل الله تعالى شيئا الا أعطاه اياه . وأشار بيده يقللها . أخرجه الثلاثة والنسائي

وعن أبي بريدة عن أبيه ( أبي موسى الاشعري ) رضي الله عنه . قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : هي ما بين ان يجلس الامام الى أن تنقضي الصلاة . أخرجه مسلم وأبو داود

وعن أنس رضي الله عنه . قال : التمسوا الساعة التي ترجى يوم الجمعة بعد العصر الى غيبوبة الشفق : أخرجه الترمذي <sup>(٣)</sup>

### ﴿ المحرم ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : أفضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم ، وأفضل الصلاة بعد المكتوبة صلاة الليل . أخرجه الحنسة الا البخاري

(١) قال المنذرى وهو معلول بطله دقيقة أشار اليها البخاري وغيره

(٢) وقال غريب وليس اسناده يمتصل اهـ . وفي اسناده ربيعة بن سيف قال في الخلاصة انه فرد حديث في أبي داود والنسائي منكر غريب وله فرد حديث في الترمذي ( هو هذا ) منكر وقال البخاري عنده منكر كبير

(٣) وقال غريب ومحمد بن أبي حميد ( أحد رواة ) ضعفه بعض أهل العلم من قبل حفظه ويقال هو ابراهيم الانصاري وهو منكر الحديث

وعن علي رضي الله عنه ، وسأله رجل ، أي شهر تأمرني ان أصومَ بعد رمضان ؟ فقال : ما سمعت أحداً يسأل عن هذا الا رجلا سأل رسول الله ﷺ وأنا عنده : فقال يارسول الله : أي شهر تأمرني ان أصوم بعد رمضان ؟ فقال : ان كنت صائماً بعد رمضان فصم المحرم فانه شهر الله ، فيه يوم تاب الله فيه على قوم ، ويتوب الله فيه على قوم آخرين . أخرجه الترمذي <sup>(١)</sup>

### ﴿ الليل ﴾

عن جابر رضي الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : ان في الليل ساعة لا يؤاقتها رجلٌ مسلم يسأل الله خيراً من أمر الدنيا أو الآخرة الا أعطاه آيابه ، وذلك كل ليلة . أخرجه مسلم

### ﴿ الفصل الثاني في فضائل الامكنة ، وفيه ثلاثة فروع ﴾

#### ﴿ الأول في فضل مكة ﴾

عن أبي ذر رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : أن أول بيت وضع للناس المذي ببيتك مباركاً يصلى فيه الكعبة . قلت : ثم أي ؟ قال : المسجد الأقصى . قلت كم كان بينهما ؟ قال أربعون عاماً . أخرجه الشيخان والنسائي وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ : نزل الحجر الأسود من الجنة وهو أشد بياضاً من اللبن . وإنما سودته خطايا بني آدم . أخرجه الترمذي <sup>(٢)</sup> وصححه والنسائي ، وهذا لفظ الترمذي \* ولفظ النسائي الحجر الأسود من الجنة

وعن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ : ان

(١) وقال إسماعيل بن عرابي اهـ . وفي استناده عبد الرحمن بن اسحاق ضعفه ابن حنبل  
(٢) في استناده عطاء بن السائب اختلف في آخر همزة فكان يروي ما لا تصح روايته . وهذا مما سمعه منه جابر بعد الاختلاط وقد جاء في الصحيح انه الحجر الذي كان يرتقم عليه إبراهيم عليه السلام لبناء للكعبة وقال همز اني أعلم انك حجر ولا عبرة بتصحيح الترمذي

الركن والمقام ياقوتتان من يواقيت الجنة طمَسَ الله نورهما ، ولولم يطمس نورهما لأضاء تاما بين المشرق والمغرب . أخرجه الترمذي <sup>(١)</sup>

وعن الخديري رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : لِيُحَجَّجَنَّ هَذَا الْمَيْتَ وَلِيُعْتَمَرَنَّ بَعْدَ يَأْجُوجَ وَمَا جُوجَ . أخرجه البخاري

وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : إِيْمَلَنَّ ابْنُ مَرْيَمَ مِنْ فَجِّ الرُّوحَاءِ حَاجِبًا أَوْ مَعْتَمِرًا أَوْ لِيَتَيْنِيَهُمَا مَعًا . أخرجه مسلم

وعن عائشة رضى الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ يغزو جيش الكعبة فإذا كانوا ببيداء من الأرض يُخَسَفُ بأولهم وآخرهم . قلت : يا رسول الله كيف يخسف بأولهم وآخرهم وفيهم أسواقهم ومن ليس منهم ؟ قال : يخسف بأولهم وآخرهم ثم يُبعثون على نياتهم . أخرجه الشيخان والألفظ للبخاري . ( البيداء ) الأرض الواسعة القفر . وقد جاء ان المراد به البيداء التي بالقرب من المدينة ، وهي معروفة بقرب ذي الحليفة

وعن شقيق . أن شيبه بن عثمان قال : دخل عمر رضى الله عنه الكعبة فرأى ما فيها من المال . . فقال : لا أخرج حتى أقسمَ مال الكعبة . قلت : ما أنت بفاعل . قال : بلى . قلت : ما أنت بفاعل . قال : لم ؟ قلت : لان رسول الله ﷺ قد رأى مكانه وأبو بكر ، وهما أحوج منك الى المال ولم يُخرجاه . فخرج . أخرجه البخاري وأبو داود ، وهذا لفظ أبي داود

وعن أبي سعيد رضى الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ : الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَمَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ ، وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى . أخرجه الشيخان والترمذي . والمراد : لا يقصد موضع من المواضع بذية العبادة والتقرُّب الى الله إلا هذه الاثلاثه تعظيما لشأنها وتشريفها

(٢) وقال غريب وانما يعرف عن ابن عمرو موقوفا من قوله اه . وفي اسناده رجاله

أبو يحيى ضيف

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : صلاة في مسجدي هذا أفضل . وفي رواية خير من الف صلاة فيما سواه من المساجد الا المسجد الحرام . أخرجه الستة الا أبا داود .

وعن أبي شريح العدوي<sup>(١)</sup> رضي الله عنه . قال : قلت لعمر بن سعيد<sup>(٢)</sup> وهو يبعث البعوث الى مكة : ائذن لي أيها الامير أحدثك قولاً قام به رسول الله ﷺ الغد من يوم الفتح ، سمعته يقول ، بعد حمد الله والثناء عليه : ان مكة حرمها الله تعالى ، ولم يحرمها الناس . فلا يحل لامرء يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دماً ، أو يعضد بها شجرة . فان أحد ترخص لقتال رسول الله ﷺ فيها ، فقولوا : ان الله قد أذن لرسواه ولم يأذن لكم ، وانما أذن لي فيها ساعة من نهار ، ثم عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس وليبلغ الشاهد منكم الغائب . فقيل لابي شريح : ماذا قال لك عمرو ؟ قال : قال أنا أعلم بذلك منك يا أبا شريح ، ان الحرم لا يعيد عاصيا ولا فاراً بدم ولا فاراً بخزبة . أخرجه الحسة الا أبا داود . ( العضد ) القطع بالحديدة . و ( الفار ) الهارب و ( الخزبة ) العيب . والمراد بها هاهنا التفرد بالشيء والتغلب عليه مما لا يجيزه الشريعة . وقد جاء في سياق الحديث عن البخاري ان الخزبة الجنابة والبلية

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ يوم الفتح : لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية ، واذا استنفرتم فانفروا . ثم قال : ان هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والارض ، وهو حرام بحرمه الله الى يوم القيامة ، وانه لم يحل القتال فيه لأحد قبلي ، ولم يحل لي الا ساعة من نهار . فهو حرام بحرمه الله تعالى الى يوم القيامة ، لا يُعضد شوكة ، ولا ينفر صيده ،

(١) المشهور في اسمه خويلد بن عمرو

(٢) ابن أبي العاص بن سعيد بن العاص بن أمية المعروف بلاشدق وكان يبعث البعوث

لقتال عبد الله بن الزبير

ولا يلتقط لقطته الا من عرفها ولا يُحْتَلَى خِلاَهُ . قال العباس : يا رسول الله الا  
 الاِذْخِر . فقال ﷺ : الا الاِذْخِر . أخرجه الحنسة الا الترمذي . قوله  
 ( ولا تحمل لقطتها الا للمعرف ) أي على الدوام بخلاف غيرها فانه محدود  
 بسنة واحدة

وعن جابر رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لا يجلب لأحد أن  
 يحمل السلاح بمكة . أخرجه مسلم  
 وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : ما أطيبك  
 من بلد وأحبك الي . ولولا أن قومي أخرجوني منك ما سكنتُ غيرك . أخرجه  
 الترمذي (١)

وعن يعلى بن أمية رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : احتكار  
 الطعام في الحرم إحدادٌ فيه . أخرجه أبو داود . (الاحتكار) اذخار الطعام  
 والأقوات لتغلو أسعارها وتباع على المسلمين . و (الاحداد) الظلم ، وأصله  
 الميل والعدول عن الشيء

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : قال لي النبي ﷺ . ألم ترني أن  
 قومك حين بنو الكعبة اقتصروا عن قواعد إبراهيم . فقلت : يا رسول الله ،  
 ألا تردّها على قواعد إبراهيم ؟ فقال : لولا حدّثان قومك بالكفر افعلت .  
 فقال ابن عمر رضي الله عنهما : لئن كانت عائشة سمعت هذا من رسول الله  
 ﷺ ما أرى ان رسول الله ﷺ ترك استلام الركنين اللذين يليان الحجر الا  
 أن البيت لم يتعمّم على قواعد إبراهيم . أخرجه الستة الا أبو داود . ( حدّثان  
 الشيء ) أوله ، والمراد به قرب عهدهم بالجاهلية وان الاسلام لم يتمكن بعد ، فكانهم  
 كانوا ينفرون لو هدمت الكعبة وعثرت هبتها

(١) وقال حسن صحيح غريب من هذا الوجه

وعن عمرو بن دينار . قال سمعت جابر بن عبد الله رضى الله عنهما يقول :  
 لما بنيت الكعبة ذهب رسول الله ﷺ والعباس ينقلان الحجارة . فقال العباس  
 للنبي ﷺ : اجعل إزارك على رقبتيك يقيمك الحجارة . ففعل ، وكان ذلك قبل  
 أن يُبعث ، ففخرَّ الى الارض . فطمحت عيناه الى السماء . فقال إزارى إزارى  
 فشدَّه عليه . أخرجه الشيخان \* وفي رواية : فسقط مغشياً عليه ، فما رؤى  
 بعد أربابنا

وعن عمرو بن دينار وعبيد الله بن أبي يزيد . قالا : لم يكن للمسجد على  
 عهد رسول الله ﷺ حائط كانوا يصلون حول البيت حتى كان عمر رضى الله  
 عنه فبنى حوله حائطا جدره قصير فعلاه ابن الزبير . أخرجه البخارى  
 وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : يُخَرَّب الكعبة  
 ذو السويقتين <sup>(١)</sup> من الحبشة . أخرجه الشيخان والنسائي \* وفي أخرى  
 للبخارى عن ابن عباس ، كُتبي به أسود أفحج يقامها حجرا حجرا . يعنى  
 الكعبة . انما صغَّ السويقتين لانه أراد ضعفهما وديقتهما ، وذلك غالب في سوق  
 الحبشة و ( الفحج ) بعد ما بين الساقين

وعن ابن عمرو بن العاص رضى الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ :  
 اتركوا الحبش ما تروكم . فانه لا يستخرج كَنْز الكعبة الا ذو السويقتين  
 أخرجه أبو داود ( الكنز ) المال المحبوس ، والمراد به مال الكعبة الذى كان مُعداً  
 لها من النذور القديمة وغيرها

### ﴿ الفرع الثاني في فضل مدينة الرسول ﷺ ﴾

عن أنس رضى الله عنه . قال : حرَّم رسول الله ﷺ المدينة ما بين كذا  
 الى كذا . فمن أحدث فيها حدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ،

(١) تثنية سوية وهي الساق صغرة

لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفاً ولا عدلاً . أخرجه الشيخان \* وفي رواية لها :  
 أنه ﷺ أقبل حتى بدا له أحدٌ فقال : هذا جبل يحبنا ونحبه . فلما أشرف  
 على المدينة قال : اللهم اني أحرم ما بين جبليها مثل ما حرم إبراهيم مكة . اللهم  
 بارك لهم في مدهم وصاعهم . ( الحديث ) الامر الحادث المنكر الذي ليس بهتماد  
 ولا معروف في السنة

وعن علي رضي الله عنه . قال : ما كتبنا عن رسول الله ﷺ الا القرآن  
 وما في هذه الصحيفة . قال قال رسول الله ﷺ : المدينة حرام ما بين عَيْر  
 الى ثور . فمن أحدث فيها حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة  
 والناس أجمعين ، لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً . ذمة المسلمين واحدة ، يسعى  
 بها أدناهم . فمن أخفر مسلماً في ذمته فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ،  
 لا يقبل منه صرف ولا عدل . أخرجه الحسة ، وهذا لفظ الشيخين \* زاد  
 أبو داود : لا يختل خلاها ولا ينفر صيدها ، ولا تلمتقط لقطتها الا من أشادها ،  
 ولا يصلح للرجل أن يحمل فيها السلاح لقتال ، ولا يقطع منها شجرة الا أن  
 يعلف الرجل بعيره . ( عَيْر وثور ) جبلان بالمدينة . وقيل ليس بها ثور ولكنه  
 بمكة . ولعل الحديث ما بين عير الى أحد ، والصحيح ان بها ثورا و ( الحديث )  
 بكسر الدال فاعل الحدث وفتحها الامر المبتدع و ( خفرت الرجل ) اذا أمنته  
 وأخفرتة اذا تقضت عهده . و ( الصرف ) النافلة . و ( العدل ) الفريضة  
 و ( الاشادة ) رفع الصوت بالشيء ، والمراد تعريف اللقطة وافشاؤها

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لا يصبر على  
 الأواء المدينة ورشدتها أحد من أمي الا كنت له شفيعاً وشهيداً يوم القيامة .  
 أخرجه مسلم والترمذي \* وزاد مسلم لا يدعها أحد رغبة عنها الا أبدل الله فيها  
 من هو خير منه . ( الأواء ) الشدة وما تعظم مشقته على الانسان من ضيق



عيش أو قحط أو خوف ونحوه

وعن سفیان بن أبي زهير رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : يُفتح  
اليمين فيأتي قوم يبسُّون فيتحملون باهليهم ومن أطاعهم . والمدينة خير لهم لو كانوا  
يعلمون . وتفتح الشام فيأتي قوم يبسُّون فيتحملون باهليهم ومن أطاعهم . والمدينة  
خير لهم لو كانوا يعلمون . وتفتح العراق فيأتي قوم يبسُّون فيتحملون باهليهم  
ومن أطاعهم ، والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون . أخرجه الثلاثة . ومعنى  
( يبسون ) يسوقون بهائمهم سائرين عن المدينة الى غيرها . والاصل فيه أن يس  
يس كلمة زجر الابل

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : أمرت بقرية  
تأكل القرى . يقولون : يثرب ، وهي المدينة ، تنفي الناس كما ينفي الكبير خبث  
الحديد . أخرجه الثلاثة \* وفي رواية لمسلم : خبث الفضة . ومعنى ( تأكل القرى )  
أن الله ينصر الاسلام بأهلها وهم الانصار وتفتح القرى على أيديهم ويُغنمهم  
أيابها فيأكلونها ، وهذا من باب الاتساع والاختصار وحذف المضاف ، والتقدير  
يأكل أهلها أموال القرى . وغير ﷺ اسم يثرب بطيبة وطابة كراهة التنزيه  
وهو المبالغة في اللوم والتعنيف والتعير

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : من استطاع  
أن يموت بالمدينة فليمت بها فاني أشفع لمن يموت بها . أخرجه الترمذي  
وصححه (١)

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : لما قدم النبي ﷺ المدينة ، وعك  
أبو بكر وبلال رضي الله عنهما فدخلت عليهما ، فقلت : يا أبة ، كيف تجددك ؟  
ويا بلال ، كيف تجددك ؟ وكان أبو بكر رضي الله عنه . اذا أخذته الحى يقول :

(١) وقال حسن صحيح غريب من هذا الوجه

كل امرئ مُصِيبٌ في أهله والموت أدنى من شرك نعله  
وكان بلال رضي الله عنه إذا ألقم عنه برفع عقيرته ، ويقول :

ألا ليت شعري هل أبيتنَّ ليلةً بوادٍ وحوالي إذْ خرَّ وجليب  
وهل أرْدنٌ يوماً مياهٌ مَجَنَّةٌ وهل يبدون لي شامةً وطفيل

قالت : فأخبرت رسول الله ﷺ بذلك فقال : اللهم حجب البينا المدينة  
كحُبنا مكة أو أشد . اللهم وصحَّحها وبارك لنا في مَدَّها وصاعها واقلَّ حُماها  
واجعلها بالبحفة . أخرجه الثلاثة . ( الوعك ) الألم ، وقيل هو ألم الحى  
( والعقيرة ) الصوت . و ( الجليل ) الثمام وهو من نبت البادية . و ( مجنة )  
موضع معروف بينه وبين مكة ستة أميال وكان للعرب فيه سوق . و ( شامة )  
وظفيل ( جبلان بارض مكة وما والآها

وعن أنس رضي الله عنه . قال : قال رسول الله ﷺ : اللهم اجعل بالمدينة  
ضعفي ماجفلت بمكة من البركة . أخرجه الثلاثة

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : كان رسول الله ﷺ إذا أتى ببول  
التمر : قال : اللهم بارك لنا في مدينتنا وفي ثمارنا وفي مَدَّننا وفي صاعنا بركة مع  
بركة . اللهم ان ابراهيم عبدك ونيبك وخليلك ، واني عبدك ونيبك . وانه  
دعاك لمسكة ، وانا أدعوك للمدينة بمثل مادعاك لمسكة ومثله معه . ثم يعطيه أصغر  
من يحضر من الولدان . أخرجه مسلم ومالك والترمذي

وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : على أنقاب المدينة ملائكة  
لا يدخلها الطاعون ولا الدجال . أخرجه الثلاثة والترمذي \* وزاد مسلم ، قال  
ﷺ : يأتي المسيح الدجال من قبل المشرق وهرمته المدينة حتى ينزل دُبر أحد  
ثم تصرف الملائكة وجهه قبل الشام وهناك يهلك . ( النقب ) المضيق بين  
الجبلين . وقوله ( ينزل دُبر أحد ) أي خلفه

وعن أنس رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ليس من بلد الا سيّطؤه الدجال الامكة والمدينة ، ليس نقب من أنقابها الا عليه الملائكة صافين يجرسونها . فينزل السبيخة ثم ترُجف المدينة باهلها ثلاث رجفات فيخرج اليه كل كافر ومنافق . أخرجه الشيخان

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ، ومنبري على حوضي . أخرجه الثلاثة

وعن الخدري رضي الله عنه . قال : تمارى رجلان في المسجد الذي أسس على التقوى فقال رجل هو مسجد قبا . وقال رجل : هو مسجد رسول الله ﷺ فقال ﷺ : هو مسجدي هذا . أخرجه مسلم والترمذي ، وهذا لفظه ، والنسائي وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : آخر قرية من قرى الاسلام خرابا المدينة . أخرجه الترمذي (١)

وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : يتركون المدينة على خير ما كانت ، لا يقشاهها الا العواقي ، يريد عواقي السباع والطيور ، وآخر من يحشر راعبان من مزينة يريدان المدينة يتعمقان ، بغمهما فيجدانها ملثت وحوشا ، حتى اذا بلغا ثنية الوداع خرّا على وجوههما . أخرجه الثلاثة . (العواقي) جمع عافية وهي كل طالب من سبع وطيور ودابة وغير ذلك ، الا انه كثير استعماله وغلب على السباع والطيور . و (نق الراعي بالغنم) اذا دعاها لتعود عليه وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ان الايمان ليأرز الى المدينة كما تأرز الحية الى جحرها . أخرجه الشيخان . (يأرز) أي ينضم ويلتجى

وعن جابر بن سمرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ان الله

(١) وقال حديث حسن قريب لا يعرفه الا من حديث جنادة عن هشام

سمى المدينة طابة . أخرجه مسلم

وعن أنس رضي الله عنه . قال : كان رسول الله ﷺ إذا قدم من سفر فنظر الى جدران المدينة أو وضع راحلته ، وإن كان على دابة حركها ، من حينها . أخرجه البخاري والترمذي . ( أوضع ) أي أسرع

وعن سعد رضي الله عنه . قال : لما رجع النبي ﷺ من تبوك تلقته رجال من المتخلفين فأناروا غباراً فخرَّ بعض من كان معه أنفه ، فزال رسول الله ﷺ اللثام عن وجهه ، وقال : والذي نفسي بيده إن غبارها شفاء من كل داء ، وأراه ذكر ومن الجذام والبرص . أخرجه رزين (١)

### ﴿ مسجد قباء ﴾

عن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : كان رسول الله ﷺ يزور مسجد قُباء كل سبت راكباً وماشياً ، ويصلي فيه ركعتين . أخرجه الستة إلا الترمذي وعن سهل بن حنيف رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من خرج حتى يأتي مسجد قُباء فصلى فيه ركعتين كان له كعدل عمرة . أخرجه النسائي (٢)

### ﴿ جبل أحد ﴾

عن أنس رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : إن أحداً جبلٌ يحبنا ونحبه . أخرجه الثلاثة والترمذي

### ﴿ العقيق وذو الخليفة ﴾

عن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : أتني رسول الله ﷺ وهو في معرَّسه من ذي الخليفة بطن الوادي . فقيل له : أنك يطحاهم مباركة . قال موسى بن

(١) ما تفرد به رزين لا يوثق به ولا يعتمد عليه . ومثل هذا لا يلوح عليه سمة كلام النبوة

(٢) في استناده بحجم بن يعقوب . قال الشافعي لا يعرف

عقبة : وقد أناخ بنا سالم رحمه الله بالمناخ من المسجد الذي كان عبد الله يُنِخ به ،  
يتحرّى مُعرّس رسول الله ﷺ ، وهو أسفل من المسجد الذي ببطن الوادي  
بينه وبين القبلة ، وسطاً من ذلك . أخرجه الشيخان والنسائي . ( التحري )  
القصد والاعتماد لتحقيق الغرض المطلوب . و ( المعرس ) موضع التعريس وهو  
نزول المسافر آخر الليل نزلة للاستراحة والنوم

وعن ابن عباس عن عمر رضي الله عنهم . قال سمعت رسول الله ﷺ ؛  
وهو بوادي العقيق يقول : أتاني آت من ربّي . فقال : صلّ في هذا الوادي  
وقل عُمرّة وحجّة . أخرجه البخاري وأبو داود

وعن مالك . انه قال : لا ينبغي لأحد أن يجاوز المعرس إذا قَفَلَ الى  
المدينة حتى يصلي فيه ركعتين أو ما بداله . لانه بلغني أن رسول الله ﷺ عرّس  
به . وهو على ستة أميال من المدينة . أخرجه أبو داود

﴿ الفرع الثالث في فضل أماكن متعددة من الأرض ﴾

﴿ الحجاز ﴾

عن عمرو بن عوف رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ان الدين  
ليأرز الى الحجاز كما تأرز الحية الى جحرها وليعقلنّ الدين من الحجاز  
معقل الأروية من رأس الجبل . ان الدين بدأ غريباً وسيعود غريباً كما بدأ  
فطوبى للغرّباء ، وهم الذين يصلحون ما أفسد الناس من سنتي : أخرجه  
الترمذي <sup>(١)</sup> ( ليعقلنّ الدين ) أي ليعتصم ويلتجئ ويحتسب ( الأروية )  
الواحدة من شياه الجبل

(١) وقال حسن . اه وفي اسناده اسماعيل بن أبي اويس قال للنسائي : ضيف . وقال ابن  
أبي خيثمة صدوق ضيف العقل ليس بذلك يعني أنه لا يحسن الحديث . وقاله ابراهيم بن  
عبد الله بن الجنيد عن يحيى مخلط يكذب ليس بشيء .

وعن جابر رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : غَلَطَ القلوب والجفء في المشرق ، والايمان في أهل الحجاز . أخرجه مسلم ﴿ جزيرة العرب ﴾

عن جابر رضي الله عنه . قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : ان الشيطان قد يئس أن يعبد المصلون في جزيرة العرب ولكن في التحريش بينهم . أخرجه مسلم . ( التحريش ) الاغراء وايقاع الفتن بين الناس ونحو ذلك وعن ابن شهاب . قال قال رسول الله ﷺ : لا يجتمع دينان في جزيرة العرب . قال ابن شهاب : ففحص عن ذلك عمر بن الخطاب رضي الله عنه حتى أتاه الثَّمَلَج واليقين ان رسول الله ﷺ قال : ذلك فأجلى يهود خيبر . أخرجه مالك . وقال وقد أجلى عمر يهود نَجْران وقدك . وأما يهود خيبر فخرجوا منها ليس لهم من الثمر ولا من الأراضي شيء . وأما يهود فدك فكان لهم نصف الثمر ونصف الأرض قيمة من ذهب وورق وإبل ورجال وأقتاب ، ثم أعطاهم القيمة وأجلاهم منها . ( الفحص ) البحث عن حقيقة الأمر وكشفه . و ( الثَّمَلَج ) اليقين

وعن عمر رضي الله عنه . قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب ولا أترك فيها الا مسلماً . قال سعيد بن عبد العزيز : جزيرة العرب ما بين الوادي الى أقصى اليمن الى تخوم العراق الى البحر . أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي

﴿ اليمن ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : أنا كم أهل اليمن هم أرق أفئدة وألين قلوباً . الايمان يمان والحكمة يمانية . ورأس الكفر قبل المشرق . والفخر والخيلاء في أهل الابل ، والسكينة والوقار في

الغنى . أخرجه الثلاثة والترمذي . ( الأفتدة ) جمع فؤاد . و ( الخيلاء )  
الكبير والعجب

﴿ الشام ﴾

عن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ :  
سكنون هجرة بعد هجرة ، فخير أهل الأرض أزمهم مهاجر إبراهيم . ويبقى  
في الأرض شرار أهلها تلفظهم أرضوم . تقدروم نفس الله عز وجل ومحشرهم  
إلى النار مع القردة والخنزير . أخرجه أبو داود <sup>(١)</sup> . ( تلفظهم ) أي تقدفهم  
كما ترمى اللفاظ من الغم . وقوله : ( تقدروم نفس الله ) معناه يكره الله  
خروجهم إليها ومقامهم بها فلا يوقفهم لذلك فيصيروا بالرد وترك القبول كالشيء  
الذي تقدروه النفس فلا تقبله

وعن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال : كنا يوماً عند رسول الله ﷺ  
نؤلف القرآن من الزقاع . فقال ﷺ : طوبى للشام . قلت لم ذلك يا رسول  
الله ؟ فقال : لأن الملائكة باسطة أجنحتها عليها . أخرجه الترمذي <sup>(٢)</sup>

وعن ابن حوالة رضي الله عنه <sup>(٣)</sup> . قال قال رسول الله ﷺ : سيصير  
الأمر إلى أن تكونوا جنوداً مجندة ، جند بالشام ، وجند باليمن ، وجند  
بالعراق . قلت : خير لي يا رسول الله إن أدركت ذلك . قال : فعليك  
بالشام ، فإما خيرة الله من أرضه يجتبي إليها خيرته من عباده . فإما إذ أيتهم  
فعليك بيمينكم واستقوا من غدركم فإن الله توكل لي بالشام وأهله . أخرجه

(١) في استناده شهر بن حوشب تكلم فيه قير واحد يروي أحاديث منكورة قال ابن عدي  
شهر ممن لا يحتج به ولا يتدين بحديثه

(٢) وقال هذا حديث حسن قريب إنما نمرقه من حديث يحيى بن أيوب اه . وقد قال فيه  
أحمد سيء الحفظ وقال ابن القطان لا يحتج به . وقال أبو حاتم مثله . وقال النسائي ليس بالقوى

(٣) اسمه عبد الله

أبو داود . قوله . (خرلي) بكسر الخاء المعجمة أي اختر لي الأصلح .  
(والاجتباء) الاختيار والاصطفاء

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : ان فسطاط  
المسلمين يوم المَلْحَمَة بالغُوطة الى جانب مدينة يقالها دِمَشْق من خير مدائن  
الشام . أخرجه أبو داود <sup>(١)</sup> . المراد (بالفسطاط) هنا الباد الجامعة للناس .  
و (الملحمة) الحرب والقتال . (والغوطة) اسم للساتين والمياه التي عند دمشق  
وهي غُوطة دمشق

وعن عبد الرحمن بن سليمان قال : سيأتي ملك من ملوك العجم فيظهر على  
المدائن كلها الا دمشق . أخرجه أبو داود

### ﴿ بيت المقدس ﴾

عن ميمونة رضي الله عنها قالت : قلت يا رسول الله أفنتنا في بيت المقدس ؟  
فقال إئتوه فصلوا فيه ، وكانت البلاد اذ ذلك حرباً ، فان لم تأتوه واتصلوا فيه  
فأبعثوا بزيت يُسرج في قناديله . أخرجه أبو داود <sup>(٢)</sup>

### ﴿ وِج ﴾

عن الزبير رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : ان صيد وِج وعِضاهه  
حرم محرّم لله تعالى . أخرجه أبو داود . ( وِج ) واد بين الطائف ومكة . قال  
الخطابي : ولا أعلم لتحريمه معنى الا أن يكون على سبيل الحمي لنوع من منافع  
المسلمين أو انه حرم وقتاً مخصوصاً ثم أحل . يدل على ذلك قوله في جامع الأصول  
قبل نزوله الطائف لحصار ثقيف ، ثم عاد الأمر فيه الى الأباة

(١) قال المنذري وله طرق وقد روى مرسلان عن جبير بن نفير

(٢) من رواية زياد بن أبي سودة أو ابن سودة وليس له الا هذا الحديث



## ﴿ مسجد العشار ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول ان الله تعالى يبعث من مسجد العشار يوم القيامة شهداء لا يقوم مع شهداء بدر غيرهم .  
أخرجه أبو داود <sup>(١)</sup> وقال : المسجد بالأبلة مما يلي النهر <sup>(٢)</sup>

## ﴿ أنهار مخصوصة ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : سيحان وجيحان والفرات والنيل <sup>(٣)</sup> كل من أنهار الجنة . أخرجه مسلم

﴿ الباب السابع في فضائل أعمال وأقوال متفرقة وفيه ثلاثة فصول ﴾

## ﴿ الفصل الأول في فضل صلوات مخصوصة ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : الصلوات الخمس ، والجمعة الى الجمعة ، ورمضان الى رمضان كفارات لما بينهن ما لم تغش الكبائر .  
أخرجه مسلم والترمذي

وعنه رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : من صلى الصبح فهو في ذمة الله ، فلا يدعنكم الله بشيء من ذمته . أخرجه الترمذي <sup>(٤)</sup> \* وزاد رزين . فانه من يطلبه يدركه ثم لا يفوته

وعنه رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : يتعاقبون فيكم ملائكة

(١) في استناده ابراهيم بن صالح بن درهم ذكره البخاري في التاريخ الكبير وذكر له هذا الحديث وقال لا يتابع عليه وقال العقبلي ابراهيم وأبوه ايسا بمشهورين والحديث غير محفوظ (٢) الابلة بلدة على شاطئ دجلة البصرة العظمى في زاوية الخليج الفارسي الذي يدخل الى مدينة البصرة (٣) سيحان نهر كبير بالنهر من نواحي المصيصة وهو نهر أذنه (أطنه) بين انطاكية والروم ، وجيحان بالمصيصة أيضا يخرج من بلاد الروم حتى يصب بكفر بيا بأزاء المصيصة . والفرات نهر العراق ، والنيل نهر مصر (٤) وأخرجه مسلم

بالليل وملائكةُ بالنهار ، ويجمعون في صلاة الفجر وصلاة العصر . ثم يعرج  
الذين باتوا فيكم فيسألهم ، وهو أعلم بكم ، كيف تركتم عبادي ؟ فيقولون :  
تركناهم وهم يصلون وأتيناهم وهم يصلون . أخرجه الثلاثة والنسائي . (يتعاقبون)  
أي تجيء طائفة بعد طائفة أي ان ملائكة الليل تصعد وتنزل ملائكة  
النهار وبالعكس

وعن عمارة بن رُوَيْبَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : لَنْ يَلْجُ  
النَّارَ أَحَدٌ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا . يَعْنِي الْفَجْرَ وَالْعَصْرَ . أَخْرَجَهُ  
مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ

وعن معاذ بن جبل الجهني رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من  
قدم في مُصَلَاةٍ حِينَ يَنْصَرِفُ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ حَتَّى يَسْبِغَ رَكَعَتِي الضُّحَى ،  
لَا يَقُولُ إِلَّا خَيْرًا غَفَرَ اللهُ لَهُ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ أَكْثَرَ مِنْ زَبَدِ الْبَحْرِ . أَخْرَجَهُ  
أَبُو دَاوُدَ <sup>(١)</sup> . (التسبيح) هاهنا صلاة النافلة

وعن أم حبيبة رضي الله عنها <sup>(٢)</sup> . قالت : قال رسول الله ﷺ : ما من  
عبد مسلم يصلي لله كل يوم ثلثي عشرة ركعة من غير الفريضة إلا بنى الله له  
بيتا في الجنة . قالت : فما تركتها منذ سمعتها من رسول الله ﷺ . أَخْرَجَهُ  
الْحَمْدِيُّ وَالْبُخَارِيُّ

وعن زيد بن خالد رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من توضأ  
فأحسن ووضوءه تم صلى ركعتين لا يسهو فيهما غفر الله له ما تقدم من ذنبه .  
أخرجه أبو داود

وعن سعيد بن المسيب رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : بيننا  
وبين المنافقين شهود العشاء والصبح ، لا يستطيعونهما . أخرجه مالك

(١) في أسناده زيان بن فائد الخراوي ضعفه ابن معين : وقال احمد أحاديثه منا كبر

(٢) هي بنت أبي سفيان أم المؤمنين رضي الله عنها

وعن زيد بن ثابت رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : صلاة  
المرء في بيته أفضل من صلاته في مسجدي هذا الا المكتوبة . أخرجه . الأربعة  
الا النسائي

وعن عبد الواحد بن زياد . يرفعه قال : صلاة الرجل في الغلاة اذا أتتها  
تضاعف على صلاته في الجماعة . أخرجه رزين (١)  
وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : صلاة الجماعة  
أفضل من صلاة الغدِّ سبع وعشرين درجة . وروى بخمس وعشرين . أخرجه  
السنة الا أبا داود . (الغد) الفرد

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ . ما من ثلاثة  
في قرية ولا بدور لا تقام فيهم الصلاة الا قد استحوذ عليهم الشيطان ، فعليكم  
بالجماعة . أخرجه أبو داود والنسائي \* وزاد رزين وان ذئب الانسان الشيطان ،  
اذا خلا به أكله . (الاستحواذ) الاستيلاء على الشيء والغلبة

وعن أبي سعيد رضي الله عنه . قال : جاء رجل ، وقد صلى رسول الله  
ﷺ فقام يصلي . فقال رسول الله ﷺ : ألا رجل يتجر على هذا فيصلي  
معه ؟ فقام رجل (٢) فصرى معه . أخرجه أبو داود والترمذي (٣) (يتجر) بفتح  
المثناة تحت وباسكان المثناة فوق وضم الجيم . أي يحصل لنفسه بالصلاة  
معه مكسبا من الثواب

وعن عثمان رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من صلى صلاة العشاء  
في جماعة فكأنما قام نصف الليل . ومن صلى الصبح في جماعة فكأنما قام الليل  
كله . أخرجه مسلم ومالك وأبو داود والترمذي

(١) ورواه الحاكم وقال صحيح على شرطهما

(٢) هو ابو بكر الصديق رضي الله عنه (٣) وحسنه الترمذي

وعن أنس رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من صلى أربعين يوماً في جماعة ، لم تقفه تكبيرة الاحرام كُتِبَ له براءتان : براءة من النار وبراءة من النفاق . أخرجه الترمذي (١)

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : الامام ضامن والمؤذن مؤتمن . اللهم ارشد الأمة واغفر للمؤذنين . أخرجه أبو داود والترمذي (٢) قوله (ضامن) أي ان صلاة المقتدين به في عهده وصحتها مقرونة (٣) بصحة صلاته فهو ضامن لهم صحة صلاتهم . و (المؤذن مؤتمن) القوم الذين يثقون به ويأمنونه على أوقات صلاتهم وصيامهم

وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : صلاة الرجل في جماعة تُضعف على صلاته في بيته وفي سوقه خمسا وعشرين ضعفا . وذلك انه اذا تَوَضَّأ فأحسن الوضوء ثم خرج الى المسجد ، لا يخرجها الا الصلاة ، لم يخطُ خطوة الا رفعت له بها درجة وحُطَّ عنه بها خطيئة . فاذا صلى لم تنزل الملائكة تصلي عليه مادام في مصلاه . اللهم صل عليه ، اللهم ارحمه . اللهم تب عليه . ما لم يؤذ فيه ، ما لم يحدث ، قيل ما يحدث ؟ قال أبو هريرة : ما لم يقسُ أو يضُرُط . ولا يزال أحدكم في صلاة ما انتظر الصلاة . أخرجه السنة الا النسائي

وعن سعيد بن المسيب . قال : احتضر رجل من الانصار فقال اني محدثكم حديثا ما أحدثكموه الا احسبوا . سمعت رسول الله ﷺ يقول : اذا تَوَضَّأ أحدكم فأحسن الوضوء . ثم أتى الى الصلاة لم يرفع قدمه النبي الا كتب الله

(١) وقال قد روى هذا الحديث موقوفا على أنس ولا أهل أحد رفته الا ماروي مسلم ابن قتيبة عن طعمة بن عمرو وانما يروي هذا عن حبيب بن أبي حبيب البجلي عن أنس من قوله (٢) من رواية ابي صالح عن ابي هريرة . قال البخاري حديث ابي صالح عن عائشة . اصح من ابي صالح عن ابي هريرة وقال علي بن المديني انه لم يثبت حديث ابي صالح عن ابي هريرة ولا حديث ابي صالح عن عائشة في هذا (٣) وفي نسخة معقودة

الله بها حسنة ، ولا وضع قدمه اليسرى الا حط عنه سيئة فليكتب أو ليبتعد . فان أتى المسجد فصلى في جماعة غفر له . وان أتى المسجد وقد صلوا بعضا وبقي بعض صلى ما أدرك وأتم ما بقي ، كان كذلك . فان أتى المسجد وقد صلوا فصلى وأتم الصلاة كان كذلك . أخرجه أبو داود .

وعن أبي أمامة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من خرج من بيته متطهراً الى الصلاة المكتوبة كان أجره كأجر الحاج الحرام . ومن خرج الى تسيحة الضحى لا ينصبه الا ذلك كان كأجر المتمر . وصلاة على أثر صلاة لاغو بينهما كتاب في عليين . أخرجه أبو داود <sup>(١)</sup> . (النصب) التعب . و (الغفو) الهذر من القول . و (عليين) أعلاما مكان في الجنة

وعن أنس رضي الله عنه . قال : أراد بنو سلمة أن يتحولوا الى قرُب المسجد ، فقال رسول الله ﷺ : ألا تحسبون آثاركم ؟ فأقاموا . أخرجه البخاري (الاحتساب) ادّخار الأجر عند الله بفعل الخير . و (الآثار) آثار مشيهم وعن بريدة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : بشر المشائين في الظلم الى المساجد بالنور التام يوم القيامة . أخرجه أبو داود والترمذي <sup>(٢)</sup>

### ﴿ الفصل الثاني في فضل عيادة المريض ﴾

فيه حديث علي رضي الله عنه : ما من رجل يعود مريضاً ثمسيا . وحديث أنس : من توضع فأحسن الوضوء وعاد أخاه المسلم . وحديث أبي هريرة : من عاد مريضاً أو زار أخاه في الله . وتقدمت هذه الاحاديث في كتاب الصحبة من حرف الصاد في الفصل الثاني عشر منه في عيادة المريض وفضلها

(١) في استاده القاسم ابو عبد الرحمن منهم من ضعف روايته

(٢) قال غريب اه وقاله الدارقطني تفرد به اسماعيل بن سليمان الضبي البعري الكحال

وقال المنذري رجال استاده ثقات

﴿ الفصل الثالث في فضل أعمال وأقوال مشتركة الاحاديث ومتفرقة ﴾

عن معاذ بن جبل رضي الله عنه . قال : كنت مع رسول الله ﷺ في سفر فاصبحت يوماً قريباً منه ونحن نسير . فقلت : يا رسول الله اخبرني بعمل يدخلني الجنة ويباعدني من النار . فقال : لقد سالت عن عظيم ، وانه ليسير على من يسره الله عليه . تعبد الله لا تُشركُ به شيئاً ، وتقيم الصلاة ، وتؤتي الزكاة ، وتصوم رمضان ، وتحج البيت . ثم قال : ألا أدلك على أبواب الخير ؟ قلت : بلى يا رسول الله . قال : الصومُ جنة ، والصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار . وصلاة الرجل من جوف الليل شعار الصالحين . ثم تلا « تَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ » الى قوله « جزاء بما كانوا يعملون » . ثم قال : ألا أخبرك برأس الأمر وعموده ، وذروة سنامه ؟ قلت : بلى يا رسول الله . قال : رأس الامر الاسلام ، وعموده الصلاة ، وذروة سنامه الجهاد . ثم قال : ألا أخبرك بملاك ذلك كله ؟ قلت : بلى . قال : كُفَّ عليك هذا ، وأشار الى لسانه . قلت : يا رسول الله ، وأنا لمؤاخذون بما نتكلم به ؟ فقال : تكلماتك أمك يا معاذ ، وهل يُكِبُّ الناس في النار على وجوههم ، أو قال على مناخرهم الا حصائد أسنتهم . أخرجه الترمذي . ( الشعار ) العلامة . والمراد ( بذروة سنامه ) أعلام موضع في الجنة وأشرفه . و ( ملاك الامر ) بفتح الميم وكسرهما قوامه وما ينم به . و ( الحصائد ) جمع حصيدة ، وهي ما يحصد من الزرع شبه اللسان وما يقطع به من القول بحمد المنجل وما يقطع به من النبات وعن أبي الدرداء رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من أقام الصلاة وآتى الزكاة ومات لا يشرك بالله شيئاً كان حقاً على الله أن يغفر له ، هاجر أو مات في أرضه التي وُلد فيها . فقلنا : يا رسول الله ألا نخبر بها الناس فيستبشرون ؟ قال : ان في الجنة مائة درجة ما بين كل درجتين كما بين السماء

والارض أعدّها الله للمجاهدين في سبيله . ولولا أن أشق على المؤمنين ولا أجد ما أحلهم عليه ولا تطيب أنفسهم أن يتخلفوا بعدي ما قدمت خلف سرية . ولو ددت أني أقتل ثم أحبي ثم أقتل . أخرجه النسائي

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : قال الله تعالى : من عادى لي ولياً فقد آذنته بحرب . وما تقرب اليّ عبدي بشيء أحب اليّ من اداء ما افترضت عليه . ولا يزال عبدي يتقرب اليّ بالنوافل حتى أحبه ، فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به . وبصره الذي يبصر به . ويده التي يبطش بها . ورجله التي يمشي بها . وان سألني أعطيته . وان استعاذني أعذته . وما ترددت عن شيء أنا فاعله ترددي عن قبض نفس عبدي المؤمن ، يكره الموت وأكره مسائته . أخرجه البخاري (١) . (التردد) في حق الله محال ومعناه ما ترددت رسلي في شيء أنا فاعله كترديدي اياهم في قبض نفس المؤمن

وعن أبي أمامة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ثلاثة كلهم ضامن على الله : رجل خرج غازياً في سبيل الله تعالى ، فهو ضامن على الله تعالى حتى يتوفاه الله تعالى فيدخله الجنة ، أو يرده بما نال من أجر وغنيمة . ورجل راح الى المسجد ، فهو ضامن على الله تعالى حتى يتوفاه الله تعالى فيدخله الجنة . ورجل دخل بيته بسلام ، فهو ضامن على الله . أخرجه أبو داود . قوله (ضامن) فاعل بمعنى مفعول ومعناه مضمون على الله تعالى . وقوله (دخل بيته بسلام) أراد به لزوم البيت وطلب السلامة من الفتن ترغيباً في العزلة وتقليل الخلطة

وعن معاذ بن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : ان الصلاة

(١) وقال الذهبي في الميزان (١ : ٣٠١) فهذا حديث قريب جداً ولولا هبة البخاري لمددته من منكرات خالد بن مخلد وذلك اغراباً لفظه ولانه مما يفرد به شريك وليس بالناظر . ولم يرد هذا المتن الا بهذا الاسناد . ٥١

والصيام والزكاة يُضاعف على النفقة في سبيل الله بسبعائة ضعف .  
أخرجه أبو داود

وعن جابر رضي الله عنه . قال قال النعمان بن نوفل : يا رسول الله ، أرأيت  
إذا صليت المكتوبة، وصمت رمضان، وأحلت الحلال ، وحرمت الحرام ، ولم  
أزد على ذلك شيئاً ، أدخل الجنة ؟ قال : نعم . قال : والله لا أزيد على ذلك شيئاً .  
أخرجه مسلم

وعن الحارث الأشعري رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ان  
الله تبارك وتعالى أمر يحيى بن زكرياء عليهما السلام بخمس كلمات ، أن يعمل بها  
وأن يأمر بني اسرائيل أن يعملوا بها ، وأنه كأنه كاد أن يبطنها بها . فقال له  
عيسى عليه السلام : ان الله أمرك بخمس كلمات أن تعمل بها وتأمر بني  
اسرائيل أن يعملوا بها . فاما أن تأمرهم بها واما أن آمرهم أنها بها . فقال : يحيى  
عليه السلام : أخشى ان سبقتني بها أن يُخسف بي أو أعذب . فجمع الناس  
في بيت المقدس فامتلاً المسجد وقعدوا على الشرف . فقال : ان الله أمرني  
بخمس كلمات أن أعمل بهن وأن أمركم أن تعملوا بهن : أولهن أن تعبدوا الله  
لا تشركوا به شيئاً . فان مثل من أشرك بالله كمثل رجل اشترى عبداً من  
خالص ماله بذهب أو ورق وقال هذه داري وهذا عملي ، فاعمل وأدّ الي .  
فكان يعمل ويؤدي الي غير سيده ، فأبئكم برضى أن يكون عبده كذلك ؟ وان  
الله تعالى أمركم بالصلاة ، فاذا صليتم فلا تلتفوا ، فان الله ينصب وجهه لوجه عبده  
في صلاته ما لم يلتفت . وأمركم بالصيام ، فان مثل ذلك كمثل رجل في عصا به  
صرة فيها مسك وكلهم يُعجبه ريحها ، وان ريح الصائم أطيب عند الله من ريح  
المسك . وأمركم بالصدقة فان مثل ذلك كمثل رجل أسرته العدو فأوثقوا يديه  
الي عنقه وقدموه ليضربوا عنقه فقال : أنا أؤدي نفسي منكم بالقليل والكثير



خفدي نفسه منهم . وأمركم أن تذكروا الله ، فإن مثل ذلك كمثل رجل خرج العدو في أثره سراعاً حتى أتى على حصن حصين فأحرز نفسه منهم ، وكذلك العبد لا يحرز نفسه من الشيطان الا بذكر الله تعالى . وقال عليه السلام : وأنا أمركم بحمس ، الله تعالى أمرني بهن : السمع والطاعة والجهاد والهجرة والجماعة ، فان من فارق الجماعة قيد شبرٍ فقد خلع ربة الاسلام من عنقه الا أن يُراجع . ومن دعا بدعوى الجاهلية فهو في جهنم . فقال رجل : وان صام وصلى يارسول الله ؟ قال : وان صام وصلى . فادعوا بدعوى الله الذي سماكم المسلمين والمؤمنين عباداً لله تعالى . أخرجه الترمذي وصححه (١)

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلوات الله وسلامه : أتاني الليلة آت من ربي \* وفي رواية : أتاني ربي في أحسن صورة . فقال : يا محمد . قلت : لبيك ربي وسعديك . قال : هل تدري فيم يختصم الملائ الأعلی ؟ قلت : لا . فوضع يده بين كفتي حتى وجدت بردها بين ثديي . فعلت ما في السموات وما في الأرض . ثم قال يا محمد : أتدري فيم يختصم الملائ الأعلی ؟ قلت : نعم ، في الدرجات والكفارات وتقل الاقدام الى الجماعات واسباغ الوضوء في السبرات وانتظار الصلاة بعد الصلاة . ومن حافظ عليهن عاش بخير ومات بخير وكان من ذنوبه كيوم ولدته أمه . ثم قال : يا محمد . قلت لبيك وسعديك . قال اذا صليت فقل : اللهم اني أسألك فعل الخيرات وترك المنكرات وحب المساكين واذا أردت بعبادك فتنة فاقبضني اليك غير متمنون . قال : والدرجات افشاء السلام واطعام الطعام والصلاة بالليل والناس نيام . أخرجه الترمذي (٢)

(١) وأخرج النسائي بعبه وأخرجه الحاكم وقال على شرط الشيخين

(٢) وقال حسن غريب

أحسن صورة . ( والملا الأعلى ) الملائكة المقربون . والسبورات باسكان  
الموحدة جمع سبرة وهي شدة البرد . وفي بعض النسخ المكروهات  
وعن علي رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ان في الجنة غر فإ يرى  
ظهورها من بطونها وبطونها من ظهورها . فقام اعرابي ، فقال : لمن هي يا رسول  
الله ؟ قال : لمن أطاب الكلام وأطعم الطعام وأدام الصيام وصلى بالليل والناس  
نيام . أخرجه الترمذي <sup>(١)</sup>

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ يقول الله عز وجل :  
أنا عند ظن عبدي بي ، وأنا معه حين يذكرني . فاذا ذكرني في نفسه ذكرته في  
نفسي ، وان ذكرني في ملاء ذكرته في ملاء خيره منه . فان اقترب الي شبراً  
اقتربت اليه ذراعاً . وان اقترب الي ذراعاً اقتربت منه باعاً . وان أتاني مشياً  
أتيته هرولة . أخرجه الشيخان

وعن أبي ذر رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ يقول الله عز وجل :  
من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها وأزيد . ومن جاء بالسيئة فجزاء سيئة مثلهما  
وأغفر . ومن تقرب الي شبراً تقربت منه ذراعاً . ومن تقرب الي ذراعاً تقربت  
منه باعاً . ومن جاءني بمشي أتيته هرولة . ومن تقين بقرب الأرض خطيئة  
لا يشرك بي شيئاً لقيته بمثلها مغفرة . أخرجه مسلم . ( قُراب الارض ) ما يقارب  
ملاها

وعن أبي مالك الاشعري رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ :  
الوضوء شطر الإيمان ، والحمد لله تملأ الميزان ، وسبحان الله والحمد لله تملآن  
ما بين السماء والارض ، والصلاة نور ، والصدقة برهان ، والصبر ضياء ، والقرآن  
حجة لك أو عليك . كل الناس يغدو ، فبائع نفسه ، فمعتقها أو موبقها . أخرجه

(٤) وقال غريب وقد تمسككم بعض أهل العلم في عبد الرحمن بن اسحاق ( أحد رواة )  
من قبل حفظه .

مسلم والترمذي والنسائي . ( موبقها ) أي مهلكها

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ يوماً : من أصبح اليوم منكم صائماً ؟ قال أبو بكر رضي الله عنه : أنا . قال : فمن تبع منكم اليوم جنازة ؟ قال أبو بكر : أنا : قال : فمن أطعم منكم اليوم مسكيناً ؟ قال أبو بكر : أنا . قال : فمن عاد منكم اليوم مريضاً ؟ قال أبو بكر : أنا . قال ﷺ :

ما اجتمعن في رجل الا دخل الجنة . أخرجه مسلم

وعن أبي ذر رضي الله عنه . قال : قالوا يا رسول الله ذهب أهل الدثور بالأجور ، يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ، ويتصدقون بفضل أموالهم . قال : أو ليس قد جعل الله لكم ما تتصدقون به ؟ ان بكل تسبيحة صدقة ، وكل تكبيرة صدقة ، وكل تحميدة صدقة ، وكل تهليل صدقة ، وأمر بالمعروف صدقة ، ونهي عن منكر صدقة ، وفي بضع أحدكم صدقة . قالوا : يا رسول الله ، أيأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر ؟ قال : أرأيتم لو وضعها في حرام ، أكان عليه وزر ؟ قالوا : نعم . قال : كذلك اذا وضعها في الحلال كان له أجر . أخرجه مسلم \* وللترمذي في رواية : تبسمك في وجه أخيك صدقة ، وأمرك بالمعروف ونهيك عن المنكر صدقة ، وإرشادك الرجل في أرض الضلال لك صدقة ، وبصرك للرجل الردي البصر لك صدقة ، وإمطتك الحجر والشوك والعظم عن الطريق صدقة ، وإفراغك من دلوك في دلو أخيك صدقة (١)

وعن جابر رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ثلاث من كن فيه نشر الله عليه كنفه وأدخله الجنة : رفق بالضعيف ، والشفقة على الوالدين ، والاحسان الى المملوك . أخرجه الترمذي ( كنف الانسان ) ظلّه وحماه الذي يأوي اليه الخائف

(١) وقال حسن فريب

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ثلاثة حق على الله عونهم : المجاهد في سبيل ، والمسكاتب الذي يريد الأداء ، والناكح الذي يريد العفاف . أخرجه الترمذي والنسائي

وعن أبي ذر رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ثلاثة يُحِبُّهم الله وثلاثة يبغضهم الله : فأما الثلاثة الذين يحبهم . فرجل أتى قوماً فسألهم بالله ولم يسألهم بقرابة يدينه وبينهم فمنعوه ، فتخاف رجل بأعقابهم فأعطاه سرراً لا يعلم بعطيته الا الله والذي أعطاه . وقوم ساروا ليلتهم حتى اذا كان النوم أحب اليهم مما يعدل به فنزلوا فقام رجل يتملقني ويتلو آياتي . ورجل كان في سرية فلقى العدو فانهزموا فأقبل بصدرة حتى يقتل أو يُفتح له . وأما الثلاثة الذين يبغضهم الله : فالشيخ الزاني ، والفقير الختال ، والغني الظلوم . أخرجه الترمذي والنسائي

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : سبعة يُبْغِضُهُم الله في ظله يوم لا ظل الا ظله : أمام عادل ، وشاب نشأ في عبادة الله . ورجل قلبه معلق بالمسجد حتى يعود اليه ، ورجلان تحابا في الله ، اجتمعا على ذلك وتفرقا عليه ، ورجل دعت امرأته ذات منصب وجمال فقال اني أخاف الله . ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه . ورجل ذكر الله خالياً ففاضت عيناه . أخرجه الستة الا ابا داود

وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من دعا الى هدي كان له من الأجر مثل أجر من أتبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً . ومن دعا الى ضلالة كان عليه من الأثم مثل آثم من أتبعه لا ينقص من آثامهم شيئاً . أخرجه مسلم ومالك وأبو داود والترمذي

وعن أنس رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : الدال على الخير

كفعله . أخرجه الترمذي <sup>(١)</sup>

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : يقول الله عز وجل للملائكة اذ هم عبيدي بعمل سيئة فلا تكتبوها حتى يعملها ، فاذا عملها فاكتبوها عليه واحدة . وان تركها لأجلي فاكتبوها له حسنة . واذا هم بعمل حسنة ولم يعملها فاكتبوها له حسنة ، فان عملها فاكتبوها له بعشر أمثالها الى سبعائة ضعف . أخرجه الشيخان والترمذي

وعن أنس رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ما من حافظين رفعنا الى الله ما حفظا من عمل عبدي من ليل أو نهار فيجد الله في أول الصحيفة وآخرها خيراً الا قال للملائكة : أشهدكم أنني قد غفرت لعبدي ما بين طرفي الصحيفة . أخرجه الترمذي

وعن عمرو بن عبسة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من شاب شديدة في الاسلام كانت له نوراً يوم القيامة . ومن رمى بسهم في سبيل الله فبلغ العدو أو لم يبلغهم كان له عتق رقبة . ومن أعتق رقبة مؤمنة كانت فداؤه من النار عضواً عضواً . أخرجه أصحاب السنن وهذا لفظ النسائي

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : يقول الله عز وجل يوم القيامة : يا ابن آدم ، مرضت فلم تعطني . فيقول : يارب كيف أعودك ، وأنت رب العالمين ؟ قال أما علمت أن عبدي فلاناً مرض فلم تعده ؟ أما علمت أنك لو عدته لوجدتني عنده ؟ يا ابن آدم ، استطعمتك فلم تطعمني . قال : يارب كيف أطعمك ، وأنت رب العالمين ؟ قال : ان عبدي فلاناً استطعمك فلم تطعمه ، أما علمت أنك لو أطعمته لوجدت ذلك عندي ؟ يا ابن آدم استسقيتك

(١) في اسناده احمد بن بشر الكوفي كان رأساً في الشعوبية الذين يفضلون المعجم على العرب وقال الدار قطن ضيف وقال للنسائي ليس بذلك القوي وقال الدارمي متروك . وفي اسناده أيضاً شيب بن بشر وثقه بن معين وليته أبو حاتم وغيره . وقال الترمذي حديث غريب

فلم تسقني . قال : يارب كيف أسقيك ، وأنت رب العالمين ؟ فيقول : ان عبدي فلاناً استسقاك فلم تسقه ، أما علمت انك لو سقيته لوجدت ذلك عندي ؟ .

أخرجه مسلم

وعن أبي سعيد رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : من أكل طيباً وعمل في سنة وأمن الناس بوائقه دخل الجنة . قال له رجل : يا رسول الله ، ان هذا اليوم في الناس كثير . قال : فسيكون في قرون بعدي . أخرجه الترمذي . والمراد . ( بالبوائق ) هنا الغوائل والشور والظلم والغش

وعن البراء رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : من منح منحة لبن أو ورق ، أو هدى ضالاً طريقاً ، أو أعمى زُقاقاً كان له مثل من أعتق رقبة . أخرجه الترمذي . ( المنحة ) العطية . والمنحة الناقة والشاة تعار لينتفع بلبنها ثم تعاد وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قيل يا رسول الله الرجل يعمل العمل سراً فإذا اطلع عليه أعجبه ذلك . فقال ﷺ : له أجران أجر السر وأجر العلانية . أخرجه الترمذي <sup>(١)</sup> . المعنى أعجبه ثناء الناس عليه بالخير لقوله ﷺ : أنتم شهداء الله في الأرض . اما اذا أعجبه علم الناس به ليُكرّم أو يُعظم بذلك فهذا رياء . وقيل معناه أعجبه اطلاع الناس عليه رجاء أن يعمل بمثل عمله فيكون له مثل أجر من عمل لقوله ﷺ : من سن سنة حسنة كان له أجرها وأجر من عمل بها

وعن أبي ذر رضي الله عنه قال : قيل يا رسول الله : الرجل يعمل الخير ويحمده الناس عليه . فقال : تلك عاجل بشرى المؤمن . أخرجه مسلم

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : وقد الله ثلاثة :

الغازي والحاج والمعتمر . أخرجه النسائي

(١) وقاله حديث غريب وقد روى الامش من حبيب بن أبي ثابت عن أبي صالح عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل

وعن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : مامن مسلم بغرس  
غرساً أو يزرع زرعاً فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة الا كان له به صدقة  
أخرجه الشيخان والترمذي

﴿الباب الثامن في فضائل المرض والموت والنواب وفيه ثلاثة فصول﴾  
﴿الفصل الأول في المرض والنواب﴾

عن أبي هريرة وأبي سعيد رضي الله عنهما . أنهما سمعا رسول الله ﷺ  
يقول : ما يصيب المؤمن من وصب ولا نصب ولا سقم ولا حزن حتى الهم  
يُهمّه الا كفر الله به من سيئاته . أخرجه الشيخان والترمذي <sup>(١)</sup> . (النصب  
والوصب) الوجع والمرض

وعن جابر رضي الله عنه قال : دخل رسول الله ﷺ على أم السائب رضي  
الله عنها . فقال : مالك تزفزين ؟ فقالت : الحى ، لا بارك الله فيها . فقال :  
لا تسبي الحى فانها تُذهب خطايا بني آدم كما يُذهب الكبر خبث الحديد .  
أخرجه مسلم . (تزفزين) بالزاي المكررة . وأصل الزفيف الحركة الشديدة ،  
كانه سمع ما عرض لها من رعدة الحى . ويروى بالراء المهملة من رفرقة جناح  
الطائر وهي تحريكه عند الطيران . فشبه حركة رعدها به . والأول أكثر  
والله أعلم

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : عاد رسول الله ﷺ محمواً . فقال له :  
أبشر فان الله تعالى : يقول هي ناري أسلطها على عبيد المؤمن لتسكون حظه  
من النار . أخرجه رزين

وعن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : اذا أراد الله بعبده  
خيراً تجلّ له العقوبة في الدنيا . واذا أراد بعبده الشر أمسك عنه بذنبه حتى

(١) قال الترمذي سمعت الجارود يقول سمعت وكيفا يقول انه لم يسمع في الهم انه يكون  
كفارة الا في هذا الحديث

يُوافي به يوم القيامة . أخرجه الترمذي <sup>(١)</sup>

وعنه رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : ان عظم الجزاء مع عظم البلاء . وان الله تعالى اذا أحب قوماً ابتلاهم ، فمن رضيَ فله الرضا ومن سخطَ فله السخط . أخرجه الترمذي <sup>(٢)</sup>

وعن جابر رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : يود أهل العافية يوم القيامة حين يعطى أهل البلاء الثواب لو أن جلودهم كانت قرصت في الدنيا بالمقاريض . أخرجه الترمذي <sup>(٣)</sup>

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : ما يزال البلاء بالمؤمن والمؤمنة في نفسه وولده وماله حتى يلقى الله وما عليه خطيئة . أخرجه مالك والترمذي

وعن مصعب بن سعد عن أبيه رضي الله عنه قال : قلت يارسول الله أي الناس أشد بلاء ؟ قال : الانبياء ، ثم الأمثل فالأمثل ، يبتلى الرجل على حسب دينه فان كان شديد آفي دينه صلّباً ، اشتدّ بلاؤه . وان كان في دينه رقة ابتلاه الله على حسب دينه ، فما يبرح البلاء بالعبيد حتى يتركه يمشي على الأرض وليس عليه خطيئة . أخرجه الترمذي <sup>(٤)</sup> . يقال . ( جاء القوم الأمثل فالأمثل ) أي جاء أشرفهم وأجلهم وخيرهم واحداً بعد واحد في الرتبة والمنزلة

(٢٤١) كلاماً يستند واحد قال الترمذي فيهما حديث حسن غريب ا هـ . وفي استادهما سعد ابن سنان الكندي المصري قال النسائي منكر الحديث . وقال أحمد لم اكتب أحاديثه لانهم اضطربوا فيها وروى له خمسة عشر حديثاً كلها منكرة

(٣) وقال غريب لانرفه بهذا الاستناد الا من هذا الوجه ا هـ . وفي استاده عبد الرحمن ابن مغمراه . قال ابن عدي له من الامش أحاديث لا يتابعه عليها أحد ( منها هذا ) وهو من جملة الضمائم

(٤) وفي استاده شريك بن عبد الله النخعي . قال ابن المبارك ليس حديثه بشيء وقال الجوزجاني : مضطرب الحديث مائل . وقال ابن معين ثقة الا انه يغلط ولا يتقن وقال أبو حاتم صدوق له أغاليط



وعن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : قال الله عز وجل وعزتي وجلالي لا أخرج أحداً من الدنيا أريد أن أغفر له حتى استوفي كل خطيئة في عنقه بسقم في بدنه وإقتار في رزقه . أخرجه رزين . ( الاقتار ) التضييق على الانسان في رزقه

وعن أبي موسى رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : اذا كان العبد يعمل عملاً صالحاً فشفعه عنه مرضاً أو سفر كتب الله له كصالح ما كان يعمل وهو صحيح مقيم . أخرجه البخاري وأبو داود

### • الفصل الثاني في موت الأولاد •

عن أبي سعيد رضي الله عنه قال قال النساء <sup>(١)</sup> للنبي ﷺ : يارسول الله غلبنا عليك الرجال ، فاجعل لنا يوماً من نفسك ، فوعدهن يوماً ، فوعظهن وأمرهن ، وكان فيما قال هن : ما منكن امرأة تُقدم ثلاثة من ولدها الا كانوا لها حجاباً من النار . فقالت امرأة <sup>(٢)</sup> : يارسول الله واثنين ؟ قال : واثنين . أخرجه الشيخان

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لا يموت لاحد من المسلمين ثلاثة من الولد فتسمه النار الا تحلته القسم . أخرجه الستة الا أبا داود \* وفي أخرى للترمذي : واثنان وواحد . ومعنى ( تحلته القسم ) أي لائمه النار الا مسة يسيرة مثل تحليل قسم الخالف <sup>(٣)</sup>

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : من كان له فرطان من أمتي دخل الجنة بهما . قالت عائشة رضي الله عنها : ومن كان له فرط ؟ قال : ومن كان له فرط يأموقة . قالت : فمن لم يكن له فرط من أمتك ؟

(١) نساء الانصار (٢) هي أم سليم بنت ملحان أم أنس بن مالك رضي الله عنهما

(٣) تحلة القسم المراد منه ما جاء مصرحاً به في روايات كثيرة ، منها في بعض روايات

البخاري ، قوله تعالى ( وان منكم الا واردها )

قال: أنا فرط أمي، إن يصابوا بمثلي. أخرجه الترمذي (١). (الفرط)  
السابق المتقدم على القوم في طلب الماء والمنزل، وإذا مات للإنسان ولد صغير  
فهو فرط له

### ﴿الفصل الثالث في حب الموت ولقاء الله﴾

عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من  
أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ، ومن كره لقاء الله ، كره الله لقاءه . فقالت  
عائشة رضي الله عنها : إننا لنكره الموت . قال : ليس ذلك . ولكن المؤمن إذا  
حضره الموت بُشِّرَ بـرضوان الله وكرامته ، فليس شيء أحب إليه مما أمامه ،  
فأحب لقاء الله وأحب الله لقاءه ، وإن الكافر إذا حضره الموت بُشِّرَ بعذاب  
الله وعقوبته ، فليس شيء أكره إليه مما أمامه ، فكره لقاء الله وكره الله  
لقاءه . أخرجه الحمسة الأ أبو داود

آخر الجزء الثالث . ويليه ان شاء الله الجزء الرابع

وأوله كتاب الفرائض والموارث

والله الموفق



(١) وقال حسن غريب لا يعرفه إلا من حديث عبد ربه بن بارق اه . قال ابن معين  
ليس بشيء وقال احمد ما به بأس

## فهرس

| صحيفة                               | صحيفة                                |
|-------------------------------------|--------------------------------------|
| ٣٨ الرابع عشر في حفظ الجار          | ٢ ﴿ كتاب الصدقة والنفقة ﴾            |
| ٤٠ الخامس عشر في الهجران والقطيعة   | ٢ الفصل الاول في فضلها               |
| ٤١ السادس عشر في تتبع العورة وسترها | ٤ النفقة                             |
| ٤١ السابع عشر في النظر الى النساء   | ٤ الفصل الثاني في الحث عليها         |
| ٤٣ الثامن عشر في أحاديث متفرقة      | ٨ الفصل الثالث في أحكام الصدقة       |
| ٤٥ ﴿ كتاب الصداق وفيه فصلان ﴾       | ١٠ ﴿ كتاب صلة الرحم ﴾                |
| ٤٥ الفصل الاول في مقدارها           | ١١ ﴿ كتاب الصحبة ﴾                   |
| ٤٧ « الثاني في أحكامه               | ١١ الفصل الاول حق الرجل على الزوجة   |
| ٤٩ ﴿ كتاب الصيد ﴾                   | ١٢ « الثاني « المرأة على الزوج       |
| ٤٩ الفصل الاول في صيد البر          | ١٣ حديث أم زرع                       |
| ٥٠ « الثاني « البحر                 | ١٥ شرح حديث أم زرع                   |
| ٥١ « الثالث في ذكر الكلاب           | ٢٠ الثالث في آداب الصحبة             |
| ٥١ ﴿ كتاب الصفات ﴾                  | ٢١ الرابع في آداب المجلس             |
| حرف الضاد                           | ٢٤ الخامس في صفة المجلس              |
| ٥٢ ﴿ كتاب الضيافة ﴾                 | ٢٤ السادس في التحابب والتوادد        |
| ٥٣ ﴿ كتاب الضمان ﴾                  | ٢٧ السابع في التعاضد والتناصر        |
| حرف الطاء                           | ٢٩ الثامن في الاستئذان               |
| ٥٤ ﴿ كتاب الطهارة وفيه تسعة         | ٣١ التاسع في السلام وجوابه           |
| أبواب ﴿                             | ٣٤ العاشر في المصافحة                |
| ٥٤ ﴿ الباب الاول في أحكام المياه ﴾  | ٣٥ الحادي عشر في العطاس والتثاؤب     |
|                                     | ٣٦ الثاني عشر في عيادة المريض وفضلها |
|                                     | ٣٧ الثالث عشر في الركوب والارتداف    |

| صفحة                                 | صفحة                                    |
|--------------------------------------|---|
| ٨١ السادسة اسماعيل الوضوء            | ٥٧ ﴿ الباب الثاني في ازالة النجاسة وفيه |
| ٨٢ السابعة في مقدار الماء            | خمسة فصول ﴾                             |
| ٨٢ الثامنة المنديل                   | ٥٧ الفصل الاول في البول والغائط         |
| ٨٣ التاسعة الدعاء والتسمية           | ٥٩ » الثاني في المني                    |
| ٨٣ ﴿ الباب الخامس في الاحداث         | ٦٠ » الثالث في دم الحيض                 |
| الناقضة للوضوء وفيه ستة فروع ﴾       | ٦٠ » الرابع في الكلب وغيره من           |
| ٨٣ الاول في الخارج من السيلين        | الحيوان                                 |
| وغيرها وهو أربعة أنواع               | ٦١ » الخامس في الجلود                   |
| ٨٣ الاول في الريح                    | ٦٣ ﴿ الباب الثالث في الاستنجاء وفيه     |
| ٨٤ الثاني في المندي                  | فصلان ﴾                                 |
| ٨٦ الثالث في القيء                   | ٦٣ الفصل الاول في آدابه                 |
| ٨٦ الرابع في الدم                    | ٦٨ » الثاني فيما يستنجى به              |
| ٨٧ الفرع الثاني في لمس المرأة والفرج | ٧٠ ﴿ الباب الرابع في الوضوء وفيه        |
| وفيه نوعان                           | ثلاثة فصول ﴾                            |
| » الأول في لمس المرأة                | ٧٠ الفصل الاول في فضله                  |
| » الثاني في لمس الذكر                | ٧٣ » الثاني في صفة الوضوء               |
| ٨٨ الفرع الثالث في النوم والاعماء    | ٧٨ » الثالث في سنن الوضوء               |
| والغشي                               | ٧٨ الاولى في السواك                     |
| ٨٩ الفرع الرابع في أكل مامسته        | ٧٩ الثانية في غسل اليدين                |
| النار وهو نوعان                      | ٨٠ الثالثة الاستنثار والاستنشاق         |
| ٨٩ الأول في الوضوء                   | والمضمضة                                |
| ٩٠ الثاني في ترك الوضوء              | ٨٠ اربعة تخليل اللحية والاصابع          |
| ٩١ الفرع الخامس في لحوم الابل        | ٨١ الخامسة مسح الاذنين                  |

| صفحة | صفحة  |
|------|---|
| ٩١   | الفرع السادس في أحاديث متفرقة ١٢٥ التسمية                     |
| ٩٢   | ﴿ الباب السادس في المسح على ١٢٧ هيئة الأكل والآكل﴾            |
|      | ١٢٩ غسل اليد والفم الحفيين ﴿                                  |
| ٩٥   | ﴿ الباب السابع في التيمم ﴾ ١٣٠ ذم كثرة الأكل                  |
| ١٠٠  | ﴿ الباب الثامن في الغسل وفيه ١٣٠ آداب متفرقة                  |
|      | ١٣١ ستة فصول ﴿ الباب الثاني في المباح من                      |
| ١٠٠  | الفصل الأول في غسل الجنابة الأطعمة والمكروه وفيه فصلان ﴿      |
| ١٠٩  | الفصل الثاني في غسل الحائض ١٣١ الفصل الأول في الحيوان         |
|      | ١٣٢ والأرنب والنفساء  |
| ١١٠  | الفصل الثالث في غسل الجمعة ١٣٣ الضبع                          |
|      | ١١٣ والفصل الرابع في غسل الميت ١٣٤ والجراد                    |
|      | ١١٤ والفصل الخامس في غسل الاسلام ١٣٥ الخيل                    |
|      | ١١٥ « السادس في الحمام ١٣٥ الجلالة                            |
|      | ١١٦ ﴿ الباب التاسع في الحيض ﴾ ١٣٧ الحشرات                     |
|      | ١٢١ والفصل الأول في الحائض ١٣٧ المضطر                         |
|      | ١٣٦ وأحكامها نعم الصدقة والجزية                               |
|      | ١٣٧ والفصل الثاني في المستحاضة والنفساء اللحم                 |
| ١٢٤  | ﴿ كتاب الطعام وفيه خمسة ١٣٧ الفصل الثاني فيما ليس بحيوان      |
|      | ١٣٨ طعام الاجنبي أبواب ﴿                                      |
|      | ١٣٩ ﴿ الباب الأول في آداب الأكل ﴾ ﴿ الباب الثالث في الحرام من |
| ١٢٤  | آلات الطعام ١٢٤ الأطعمة ﴿                                     |

| صحيفة                                 | صحيفة                               |
|---------------------------------------|-------------------------------------|
| ١٦٠ الفصل الاول في ألفاظه             | ١٤٠ ﴿ الباب الرابع فيما أكله رسول   |
| » الثاني في الطلاق قبل الدخول         | الله وأصحابه من الاطعمة ومدحه ﴿ ١٦٢ |
| ١٦٣ الفصل الثالث في طلاق الحائض       | ١٤٣ ﴿ الباب الخامس في أطعمة         |
| » » الرابع في طلاق المكره             | مضافة الى أسبابها ﴿                 |
| والمجنون والسكران                     | ١٤٣ الدعوة                          |
| » » الفصل الخامس في الطلاق قبل العقد  | ١٤٤ الوليمة                         |
| ١٦٤ الفصل السادس في طلاق العبد والأمة | ١٤٥ العقيدة                         |
| ١٦٦ الفصل السابع في أحكام متفرقة      | ١٤٦ الفرع والعتيرة                  |
| ﴿ كتاب الطيرة والفعال ﴿ ١٦٧           | ١٤٧ ﴿ كتاب الطب والرقي وفيه         |
| ﴿ كتاب الظهار ﴿ ١٦٩                   | بابان ﴿                             |
| <b>حرف العين</b>                      | ١٤٧ ﴿ الباب الأول في الطب ﴿         |
| ﴿ كتاب العلم وفيه سبعة فصول ﴿         | جواز التداوي                        |
| ١٧١ الفصل الاول في فضل العلماء        | ١٤٧ كراهية ذلك                      |
| ١٧٢ الفصل الثاني في الحث على العلم    | ١٤٨ ما وصفه عليه السلام من الادوية  |
| ١٧٣ الفصل الثالث في آداب العلم        | ١٥٤ ﴿ الباب الثاني في الرقي والتائم |
| ١٧٤ الفصل الرابع في « » والتعلم       | وفيه أربعة فصول ﴿                   |
| ١٧٥ الفصل الخامس في رواية الحديث      | ١٥٤ الفصل الاول في جواز ذلك         |
| وتقله                                 | ١٥٧ » الثاني في النهي عن ذلك        |
|                                       | ١٥٨ » الثالث في الطاعون والوباء     |
|                                       | ١٥٩ » الرابع في العين               |
|                                       | ١٦٠ ﴿ كتاب الطلاق وفيه سبعة فصول ﴿  |

| صحيفة                          | صحيفة                                  |
|--------------------------------|--|
| ١٩٥                            | ١٧٦                                    |
| ﴿ كتاب العارية ﴾               | الفصل السادس في كتابة الحديث           |
| ١٩٦                            | ١٧٧                                    |
| ﴿ كتاب العمري والرقبي ﴾        | الفصل السابع في رفع العلم              |
|                                | ١٧٨                                    |
|                                | ﴿ كتاب العفو والمغفرة ﴾                |
|                                | ١٨١                                    |
|                                | ﴿ كتاب العتق والتدبير                  |
| ١٩٧                            | وَالكِتَابَةُ وَمَصَاحِبَةُ الرَّقِيقِ |
| ﴿ كتاب الغزوات ﴾               |  |
| ١٩٧                            | وفيه أربعة أبواب ﴿                     |
| ٢٠١                            | ١٨١                                    |
| حديث بني النضير                | ﴿ الباب الاول في فضل العتق ﴾           |
| ٢٠٢                            | ١٨١                                    |
| قتل كعب بن الاشرف              | ﴿ الباب الثاني في مصاحبة الرقيق        |
| ٢٠٣                            | وَأَدَابِ حَسَنِ الْمَمْلُوكَةِ ﴿      |
| قتل عبد الله بن أبي الحقيق     |  |
| ٢٠٥                            | ١٨٢                                    |
| غزوة أحد                       | في العفو عنه                           |
| ٢٠٨                            | ١٨٢                                    |
| غزوة الرجيع                    | في ضرب الخادم وقذفه                    |
| ٢٠٩                            | ١٨٣                                    |
| غزوة بئر معونة                 | تسمية المملوك                          |
| ٢١٠                            | ١٨٤                                    |
| غزوة فزارة                     | ﴿ الباب الثالث في العتق ﴾              |
| ٢١١                            | ١٨٦                                    |
| غزوة الخندق. وهي الاحزاب.      | ﴿ الباب الرابع في التدبير والكتابة ﴾   |
| ٢١٣                            | ١٨٧                                    |
| غزوة ذات الرقاع                | ﴿ كتاب العدة والاستبراء                |
| ٢١٣                            | وفيه خمسة فصول ﴿                       |
| غزوة أمار                      |  |
| ٢١٤                            | ١٨٧                                    |
| غزوة الحديبية . وفيها ذكر غزوة | الفصل الاول في عدة المطلقة والمختلعة   |
| ذئب قرد وخيبر                  | ١٨٩                                    |
| ٢٢٨                            | ١٩٠                                    |
| غزوة ذئب قرد                   | الفصل الثاني في عدة الوفاة             |
| ٢٢٩                            | ١٩١                                    |
| عمرة القضاء                    | الفصل الثالث في الاستبراء              |
| ٢٢٩                            | ١٩٣                                    |
| غزوة مؤتة بارض الشام           | الفصل الرابع في السكنى والنفقة         |
|                                | الفصل الخامس في الاحداد                |

| صحيفة                                    | صحيفة   |
|--|---|
| ٢٣١                                      | بعثة اسامة بن زيد الى الحرقات                             |
| ٢٣٢                                      | غزوة الفتح  |
| ٢٣٦                                      | غزوة حنين   |
| ٢٣٩                                      | غزوة أوطاس  |
| ٢٤٠                                      | غزوة الطائف   |
| ٢٤١                                      | بعث خالد بن الوليد  |
| ٢٤١                                      | سرية عبد الله بن حذافة السهمي                             |
| ٢٤٢                                      | وعلقمة بن مجزز المدلجي                                    |
| ٢٤٢                                      | بعث أبي موسى ومعاذ الى اليمن                              |
| ٢٤٢                                      | قبل حجة الوداع  |
| ٢٤٢                                      | بعث علي بن أبي طالب وخالد بن الوليد قبل حجة الوداع        |
| ٢٤٣                                      | غزوة ذي الخلصة  |
| ٢٤٣                                      | غزوة ذات السلاسل  |
| ٢٤٤                                      | غزوة تبوك   |
| ٢٤٥                                      | ﴿ كتاب الغيرة ﴾   |
| ٢٤٦                                      | ﴿ كتاب الغضب ﴾  |
| ٢٤٨                                      | ﴿ كتاب الغصب ﴾  |
| ٢٤٨                                      | ﴿ كتاب الغيبة والنميمة ﴾                                  |
| ٢٥٠                                      | ﴿ كتاب الغناء واللبو ﴾                                    |
| ٢٥١                                      | ﴿ كتاب الغدر ﴾  |
| ٢٦٣                                      | حرف الفاء   |
| ٢٥١                                      | ﴿ كتاب الفضائل ﴾  |
| ﴿ الباب الاول في فضل جماعة من الانبياء ﴾ |   |
| ٢٥١                                      | ذكر ابراهيم عليه السلام وولده                             |
| ٢٥٢                                      | ذكر موسى عليه السلام                                      |
| ٢٥٢                                      | ذكر يونس » »  |
| ٢٥٣                                      | ذكر داود » »  |
| ٢٥٣                                      | ذكر سليمان » »  |
| ٢٥٣                                      | ذكر أيوب » »  |
| ٢٥٤                                      | ذكر عيسى » »  |
| ٢٥٤                                      | ذكر الخضر » »   |
| ٢٥٤                                      | التخيير بين الانبياء عليهم السلام                         |
| ٢٥٤                                      | ﴿ الباب الثاني في فضائل النبي ﷺ ﴾                         |
| ٢٥٩                                      | ﴿ الباب الثالث في فضائل الصحابة ومناقبهم وفيه خمسة فصول ﴾ |
| ٢٥٩                                      | الفصل الاول في ذكر فضائلهم على الاجمال                    |
| ٢٦٠                                      | الفصل الثاني في تفصيل فضائلهم وفيه فرعان                  |
| ٢٦٠                                      | الفرع الاول فيما اشترك فيه جماعة منهم                     |
| ٢٦٣                                      | الفرع الثاني في ذكر فضائلهم                               |



| صحيفة   | صحيفة  |
|---|--|
| ٢٧٩ ذكر عبد الله بن مسعود رضي<br>الله عنه                 | ٢٦٣ على الانفراد<br>أبو بكر الصديق رضي الله عنه    |
| ٢٨٠ ذكر أبي ذر الغفاري رضي الله عنه                       | ٢٦٦ ذكر عمر بن الخطاب رضي الله عنه                 |
| ٢٨٣ ذكر حذيفة بن اليمان « « «                             | ٢٦٨ أحاديث مشتركة بينهما رضي الله<br>عنهما         |
| ٢٨٤ ذكر سعد بن معاذ « « «                                 | ٢٦٩ ذكر عثمان رضي الله عنه                         |
| ٢٨٥ ذكر عبد الله بن العباس « « «                          | ٢٧١ ذكر علي بن أبي طالب رضي الله عنه               |
| ٢٨٥ ذكر عبد الله بن عمر « « «                             | ٢٧٢ ذكر طلحة بن عبيد الله « « «                    |
| ٢٨٥ ذكر عبد الله بن الزبير « « «                          | ٢٧٣ ذكر الزبير بن العوام « « «                     |
| ٢٨٦ ذكر بلال بن رباح « « «                                | ٢٧٣ ذكر سعد بن أبي وقاص « « «                      |
| ٢٨٦ ذكر أبي بن كعب « « «                                  | ٢٧٣ ذكر سعيد بن زيد « « «                          |
| ٢٨٦ ذكر أبي طلحة الانصاري « « «                           | ٢٧٣ ذكر عبد الرحمن بن عوف « « «                    |
| ٢٨٧ ذكر سلمان الفارسي « « «                               | ٢٧٤ ذكر أبي عبيدة عامر بن الجراح<br>رضي الله عنه   |
| ٢٨٧ ذكر أبي موسى الأشعري رضي<br>الله عنه                  | ٢٧٤ ذكر العباس بن عبد المطلب<br>رضي الله عنه       |
| ٢٨٨ ذكر عبد الله بن سلام رضي الله<br>عنه                  | ٢٧٥ ذكر جعفر بن أبي طالب رضي الله<br>عنه           |
| ٢٨٨ ذكر جرير بن عبد الله البجلي رضي<br>الله عنه           | ٢٧٥ ذكر الحسن والحسين رضي الله<br>عنهما            |
| ٢٨٨ ذكر جابر بن عبد الله بن حرام<br>الانصاري رضي الله عنه | ٢٧٧ ذكر زيد بن حارثة وابنه اسامة<br>رضي الله عنهما |
| ٢٨٩ ذكر أنس بن مالك رضي الله عنه                          | ٢٧٨ ذكر عمار بن ياسر رضي الله عنه                  |
| ٢٨٩ ذكر البراء بن مالك رضي الله عنه                       |  |
| ٢٨٩ « ثابت بن قيس « «                                     |  |

| صحيفة                                | صحيفة   |
|--------------------------------------|---|
| متفرقة، وفيه خمسة فصول ﴿             | ٢٩٠ عدى بن حاتم رضى الله عنه                      |
| الفصل الاول في فضل قریش ٣٠٤          | ٢٩٠ ذكر أبي هريرة « « «                           |
| الفصل الثاني في فضل قبائل ٣٠٥        | ٢٩١ ذكر جليبيب « « «                              |
| مخصصة من العرب                       | ٢٩١ ذكر حارثة بن سراقة « « «                      |
| الفصل الثالث في فضل العرب ٣٠٧        | ٢٩١ « خالد بن الوليد « « «                        |
| الفصل الرابع في فضل العجم والروم ٣٠٨ | ٢٩٢ « عمرو بن العاص « « «                         |
| الفصل الخامس في فضل جماعة من ٣٠٨     | ٢٩٢ « أبي سفيان بن حرب « « «                      |
| غير الصحابة                          | ٢٩٢ « معاوية « « «                                |
| أويس القرني رحمه الله ٣٠٨            | ٢٩٣ فضل النساء الصحابيات رضى الله عنهن            |
| النجاشي رحمه الله ٣٠٩                | ٢٩٣ ذكر خديجة بنت خويلد رضى الله عنها             |
| زيد بن عمرو بن نفيل ٣٠٩              | ٢٩٤ « فاطمة رضى الله عنها                         |
| أبو طالب ٣١١                         | ٢٩٤ « عائشة رضى الله عنها                         |
| مالك بن أنس رحمه الله تعالى ٣١٢      | ٢٩٥ « صفية بنت يحيى بن أخطاب                      |
| ﴿الباب السادس في فضائل الازمنة ٣١٢   | رضى الله عنها                                     |
| والامكنة وفيه فصلان ﴿                | ٢٩٥ « سودة بنت زمعة رضى الله عنها                 |
| الفصل الاول في فضائل الازمنة ٣١٢     | ٢٩٦ « ام أيمن « « «                               |
| العيد ٣١٢                            | ٢٩٦ الفصل الثالث في فضائل أهل البيت رضى الله عنهم |
| عشر ذي الحجة ٣١٢                     | ٢٩٨ الفصل الرابع في فضائل الانصار                 |
| يوم عرفة ٣١٣                         | ٢٩٩ الفصل الخامس في فضائل أهل البيت رضى الله عنهم |
| نصف شعبان ٣١٣                        | بدر والعقبة والشجرة                               |
| الجمعة ٣١٣                           | ٢٩٩ ﴿الباب الرابع في فضائل هذه الامة              |
| المحرم ٣١٤                           | الاسلامية ﴿                                       |
| الليل ٣١٥                            | ٣٠٤ ﴿الباب الخامس في فضل جماعات                   |
| الفصل الثاني في فضائل الامكنة ٣١٥    |   |

| صحيفة   | صحيفة  |
|---|--|
| ٣٢٩ ﴿ الباب السابع في فضائل أعمال<br>واقوال متفرقة ، وفيه ثلاثة<br>فصول ﴾ | ٣١٥ الفرع الاول في فضل مكة                   |
| ٣٢٩ الفصل الاول في فضل صلوات<br>مخصوصة                                    | ٣١٩ الفرع الثاني في فضل المدينة              |
| ٣٣٣ الفصل الثاني في فضل عيادة<br>المريض                                   | ٣٢٤ مسجد قباء                                |
| ٣٣٤ الفصل الثالث في فضل اعمال<br>واقوال مشتركة الذكر                      | ٣٢٤ جبل أحد                                  |
| ٣٤٣ ﴿ الباب الثامن في المرض والموت<br>والنوائب ، وفيه ثلاثة فصول ﴾        | ٣٢٤ العقيق وذو الحليفة                       |
| ٣٤٣ الفصل الاول في المرض والنوائب   | الفرع الثالث في فضل أماكن<br>متعددة من الارض |
| ٣٤٥ « الثاني في موت الاولاد   | ٣٢٥ الحجاز                                   |
| ٣٤٦ « الثالث في حب الموت<br>ولقاء الله تعالى                              | ٣٢٦ جزيرة العرب                              |
|   | ٣٢٦ اليمن                                    |
|   | ٣٢٧ الشام                                    |
|   | ٣٢٨ بيت المقدس                               |
|   | ٣٢٨ وج                                       |
|   | ٣٢٩ مسجد العشار                              |
|   | ٣٢٩ انهار مخصوصة                             |



## تصحيح خطأ

| سـ  | صـ | خطأ  | صواب   | سـ  | صـ | خطأ   | صواب  |
|-----|----|--|--|-----|----|---|---|
| ١٤  | ١٧ | تَبَثَّ  | تَبَثَّ  | ١٦٤ | ١٧ | يَصَاحُ                                     | يَصَاحُ                                     |
| ١٦  | ٥  | يُلْقِحُ   | يُلْقِحُ   | ١٦٥ | ١٥ | الْبُرْمَةُ                                 | الْبُرْمَةُ                                 |
| ٢٧  | ١  | أَحَبُّ  | أَحَبُّ  | ١٦٨ | ١٥ | قِيلَ                                       | قِيلَ                                       |
| ٢٦  | ١٨ | الْحَنْدَقُ  | الْحَنْدَقُ  | ١٧٧ | ١٩ | يَقْبِضُ الْعِلْمَ                          | يَقْبِضُ الْعِلْمَ                          |
| ٤٢  | ٥  | الْتَرْمِذِيُّ   | الْتَرْمِذِيُّ   | ١٧٩ | ١٤ | أَدَمُ أَنْكَ لَوْ                          | أَدَمُ أَنْكَ لَوْ                          |
| ٤٨  | ٢  | يَقْرُبُهَا  | يَقْرُبُهَا  | ١٧٩ | ١٤ | لَا تَيْنَكَ                                | لَا تَيْنَكَ                                |
| ٥٠  | ١٣ | نَمَّ  | نَمَّ  | ١٨٣ | ١٩ | ( رَضِيَ رَبِّكَ ) تَنْقُلُ إِلَى أَوَّلِ   | ( رَضِيَ رَبِّكَ ) تَنْقُلُ إِلَى أَوَّلِ   |
| ٥٣  | ٤  | مَتَمَّ  | مَتَمَّ  | ١٨٣ | ١٩ | السُّطْرُ ٢٠ قَبْلَ ( اسْقِ )               | السُّطْرُ ٢٠ قَبْلَ ( اسْقِ )               |
| ٥٧  | ٨  | الْبَيْسُ  | الْبَيْسُ  | ١٩٦ | ٢  | { الصَّفِيَّ مَنَعَهُ }<br>{ وَالشَّائَةَ } | { الصَّفِيَّ مَنَعَهُ }<br>{ وَالشَّائَةَ } |
| ٦٥  | ٦  | سَيَاطَةُ  | سَيَاطَةُ  | ٢٠٠ | ١٧ | بِحَجْرَةٍ                                  | بِحَجْرَةٍ                                  |
| »   | ١٧ | نِ   | نِ   | ٢٢١ | ٩  | عَصَمُ                                      | عَصَمُ                                      |
| ٧٤  | ١٥ | أَذِنَهُ   | أَذِنَهُ   | ٢٢٥ | ٥  | مَذَقَهُ                                    | مَذَقَهُ                                    |
| ٧٦  | ١٨ | قَدِمَهُ لِمَةَ قَدَرُ   | قَدِمَهُ لِمَةَ قَدَرُ   | ٢٣٠ | ٢٣ | لَنْزِدَنَهُ                                | لَنْزِدَنَهُ                                |
| ٨١  | ٣  | { قَالَ : يَارَسُولَ }<br>{ قَالَ : يَارَسُولَ }<br>{ قَالَ : يَارَسُولَ } | { قَالَ : يَارَسُولَ }<br>{ قَالَ : يَارَسُولَ }<br>{ قَالَ : يَارَسُولَ } | ٢٣٢ | ١٢ | أَنَّهُ قَدْ صَدَقْتُمْ                     | أَنَّهُ قَدْ صَدَقْتُمْ                     |
| ٨٦  | ١٧ | فَنَزَعَهُ   | فَنَزَعَهُ   | ٢٣٨ | ١٨ | مَنْ نَبِيٍّ                                | مَنْ نَبِيٍّ                                |
| ١٠٢ | ١٣ | غَرَفَاتُ  | غَرَفَاتُ  | ٢٤٩ | ١٥ | الْمُهَاجِرُونَ                             | الْمُهَاجِرُونَ                             |
| ١٠٨ | ٢٢ | أَبِي بَكْرَةَ   | أَبِي بَكْرَةَ   | ٢٥٢ | ٧  | نِيَمَنْ                                    | نِيَمَنْ                                    |
| ١١٣ | ١٦ | لَا تَنْسَلِي  | لَا تَنْسَلِي  | ٢٥٥ | ٧  | لَا مَتَهُ                                  | لَا مَتَهُ                                  |
| ١٢٩ | ١٦ | الْإِدْرَاكُ   | الْإِدْرَاكُ   | ٢٥٦ | ٦  | مَنْ قَبْلَكَ                               | مَنْ قَبْلَكَ                               |
| ١٣٠ | ٦  | يَحْسَبُ   | يَحْسَبُ   | ٢٦٩ | ١٢ | وَهُوَ عَلَى نَكَ                           | وَهُوَ عَلَى نَكَ                           |
| ١٣٢ | ٢١ | { ادْرَكْتَهَا }<br>{ فَادْرَكْتَهَا }                                     | { ادْرَكْتَهَا }<br>{ فَادْرَكْتَهَا }                                     | ٢٧٢ | ٣  | تَمَالُوا                                   | تَمَالُوا                                   |
| ١٤٠ | ١١ | لَا الْخَلَّ   | لَا الْخَلَّ   | ٢٨٠ | ١٨ | عَكَنَ                                      | عَكَنَ                                      |
| ١٤٣ | ١  | الظَّهْرَانُ   | الظَّهْرَانُ   | ٢٦٥ | ٩  | عَتَهُ                                      | عَتَهُ                                      |
| ١٤٦ | ٤  | فُوزَانَهُ   | فُوزَانَهُ   | ٢٩٧ | ١٦ | ثَقَلَيْنِ                                  | ثَقَلَيْنِ                                  |
| ١٤٠ | ١١ | الْإِخْلَ  | الْإِخْلَ  | ٢٩٩ | ١٣ | أَسْتَأَجِرُ                                | أَسْتَأَجِرُ                                |
| ١٤٣ | ١  | الظَّهْرَانُ   | الظَّهْرَانُ   | ٣٠٠ | ٦  | فَعَلَمْنَا                                 | فَعَلَمْنَا                                 |